شرح عقد اللآلى فى علم الوضع للفقير
الى الله تعالى الغنى عبد الملك
ابن عبد الوهاب الفتنى
غفر الله له ولوالديه
وللمسلمين
آمين

(الفتنى بفتح الفاء والتاء المشددة وكسر النون بعدها ياء النسبة الى بلدة)
(فى الهند منها جد المؤلف السابع قدم الى مكة المكرمة وتوطن بها)
(هو فأولاده الى المؤلف فذهب به والده طفلا الى المدينة المنورة على)
(ساكنها أفضل الصلاة والسلام ونشأ بها وأكثر تحصيله على علمائها)
(فهو الفتنى أصلا المكى مولدا المدنى منشأ)

(تاريخ انتهاء التأليف للمؤلف)

*(يدرى اللبيب بفهم علم الوضع * أصل الحقيقة والمجاز الفرعى)*
*(ولقد جمعت به فرائد أنجم * يهدى بها السارى بحسن الصنع)*
*(ونظمتها عقدا زها تاريخه * عقد اللآلى أنجم للوضع)*

١٧٤ ١٠٢ ٩٤ ٩٣٦

سنة ١٣٠٦

(الطبعة الاولى بالمطبعة الشرفية)

﴿فهرسة شرح منظومة عقد اللآلى﴾

﴿تمت﴾

﴿علاوة لشرح عقد اللآلى﴾

فى تاريخ انتهاء التأليف (ونظمتها عقدا زها تاريخه) اعترض بانه لا يقال زها بالبناء للمعلوم بل يقال زهى بالبناء للمجهول وعليه فتنزه وفى قول الشاعر

ولا زوردية تزهو بزرقتها * بين الرياض على حمر اليواقيت
كانها فوق قامات ضعفن بها * أوائل النار فى أطراف كبريت

لحن (ودفع بأن كلا من زهى وزها مستعمل لما فى القاموس الزهو (بفتح فسكون) المنظر الحسن والنبات الناضر (أى الطرى) ونور النبت (بفتح فسكون) وزهره واشراقه كالزهو (بضم الزاى المشددة وضم الهاء) والبسر الملون والكبر والتيه والفخر وقد زهى كعنى (بضم فكسر) وكدعا قليلة وزها النخل طال والبسر تلون والغلام شب اه وفى المصباح زها النبت يزهو زهوا بلغ وفى تاج العروس زها الزرع زكا ونما ومن ثمة قال العلامة السعد فى المختصر بعد تزهو من البيتين المتقدمين ما نصه قال الجوهرى فى الصحاح زهى الرجل فهو مزهو اذا تكبر وفيه لغة اخرى حكاها ابن دريد زها يزهو زهوا اه وبهذا يعلم الجواب فيما عسى أن يعترض به على زاه فى قوله فى صحيفة ٢٦

كيف لا وهو فى سماء المعالى * بدر علم زاه بغير أفول

﴿فى صحيفة ٢٣ بعد قوله * ومصدر واسم لجمع كنفر * ﴿تنبيه﴾ كما يطلق اسم الجنس الافرادى على المصدر المجرد عن التاء كذلك يطلق على ما تشابهت أجزاؤه كماء وكما يطلق اسم الجنس الآحادى على المصدر ذى التاء اى بناء المرة والوحدة كذلك يطلق على ما لم تتشابه أجزاؤه كرجل

﴿تنبيه﴾ فى صحيفة ٥ سطر ٢١ معنيين صوابها معنيين * وفى صحيفة ٧ سطر ٦ سقطت ألف الشروع * وفى صحيفة ٩ سطر ٧ وفاؤه صوابها ووفاؤه * وفى صحيفة ١٨ سطر ٣٠ سقطت ياء يعرب من بعض النسخ * وفى صحيفة ٢٩ سطر ٢٣ بشرح فى بعض النسخ صوابه شرح * وفى صحيفة ٩١ (الخاتمة وفيها سبع فوائد) صوابها ثمان فوائد فليصلح ذلك



﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

حمداً لمن أنعم على الانسان * بمعرفة أوضاع كلامه * وأنطق منه بذكره اللسان * وخصه بعميم اكرامه * وصلاة وسلاما على مصدر الاحسان * من هو في نوعه أشرف أعلامه * ما وصل الينا من مضمر اشاراته البيان * في وضع قوانين شرعه وأحكامه * ولوحظت جزئيات نفحات الرحمن * بكلي "وما أرسلناك الا رحمة" تنويها بمقامه * وشوهد في مرآة نوره النوعي" وحدة وجود الاعيان * بالتخلق بكماله الشخصي" بأقسامه

﴿وبعد﴾ فيقول الفقير الى الله تعالى الغني * عبد الملك ابن المرحوم الشيخ عبد الوهاب الفتني" المكي" المدني * ان الموضوعات اللغويه * من أجل" نعم الله تعالى على العباد * اذ بها الاعلام بالخطرات النفسية * مما به انتظام أمري المعاش والمعاد * وان مباديها مباحث الوضع * وكتبه متفاوتة في النفع * وان أحسنها فيما أعلم عنقود الزواهر وشرحه ورسالة العضد وقد كنت ابان التحصيل * أنتخب منها ما أتوخى سرعة انفهامه للتسهيل * ثم نظمته ولم آل جهدا في عذوبة لفظه * فان ذلك أدعى لحفظه * وذيلته

بحساب

بحساب العقد ٢ المرعى ﴿وسميته عقد اللآلى الوضعى﴾ وشرحته بشرح غير ممزوج * عند ابن مالك ٣ لا ابن جنى بروج * وقد نص بعض الفضلاء على أن أسباب التأليف ثمانية يجمعها قولهم معدوم اخترع ٤ * مفرق جمع * مجمل فصل * ناقص كمل * مبهم عين * خطأ بين * مختلط رتب * مطول هذب * ويمكن أن يزاد عليها عربى أعجم * أعجمى ترجم * فتكون عشرة ولا أقل من اشتمال المتن والشرح على جمع المفرق وقد استوفيت فيهما السبعة الاقسام المستعملة ثلاثة فى الشخصى ومثلها فى النوعى التحقيقى وواحد فى النوعى التأويلى وعلى الله اتكالى * فى جميع أحوالى

(بسم الله الرحمن الرحيم)

﴿بدأت بسم الله نظم الوضع * محمدلا وفق الكتاب المرعى﴾
﴿مصليا مسلما على الرضا * شفيع كل الخلق فى فصل القضا﴾
﴿محمد رسول واضح الهدى * والآل والصحب نجوم الاهتدا﴾
﴿مالوحظ الجزئى بالكلى * وقسم النوعى كالشخصى﴾
﴿وبعد فالنظم قريب الحفظ * لاسيما ان كان عذب اللفظ﴾
﴿وكنت اذ قرأت علم الوضع * فى كتب تفاوتت فى النفع﴾
﴿أستحسن العنقود للزواهر * وشرحه فهو كبدر زاهر﴾
﴿وحبذا رسالة للعضد * ففى الثلاث بلغة للمعتدى﴾
﴿منها انتخبت الدرر الفرائدا * ثم نظمت نثرها قلائدا﴾
﴿زفت بها عرائس الاذهان * على منصات من التبيان﴾
﴿اذلم أجد فى الوضع نظما مثله * والله يؤتى من يشاء فضله﴾
﴿وحينما تم بحسن الصنع * سميته عقد اللآلى الوضعى﴾
﴿رويته عن نافع لا ابن كثير * لابن النبيه العدل يسرى فى الاثير﴾
﴿وابن خروف دونه قد وقفا * وحسبى الله العظيم وكفى﴾

٢ بضم ففتح ٣ بفتح اللام ٤ بصيغة المجهول وكذا ما بعده

قوله روينه عن نافع الخ فيه من البديع التوجيه وهو على مذهب الشيخ صفي الدين الحلي من المتأخرين ومن تابعه من أصحاب البديعيات على ما في خزانة الادب لابن حجة أن يوجه المتكلم بعض كلامه أو جملته الى أسماء متلائمة اصطلاحا (أي في اصطلاح البديعيين) من أسماء الاعلام أو قواعد العلوم أو غير ذلك مما يتشعب له من الفنون توجيها مطابقا لمعنى اللفظ الثاني اه * والملاءمة هي الاشتراك في وصف كقول علاء الدين

من أم بابك لم تبرح جوارحه * تروي أحاديث ما أوليت من منن
فالعين عن قرة والكف عن صلة * والقلب عن جابر والاذن عن حسن

فقرة بضم القاف هو ابن خالد السدوسي وصلة هو ابن أشيم كأحمد العدوي كحنفي التابعي وجابر هو ابن عبد الله الصحابي وحسن هو الحسن البصري التابعي فهذه الاعلام متلائمة في اصطلاح البديعيين لاشتراكها في وصف وهو علمية رواة الحديث وموجه بها والمعاني الموجه اليها ذوات الاعلام الشخصية وهي غير مقصودة والمعاني المقصودة ما اشتق من أفعالها وهي قرة العين فرحا وصلة الكف عطاء وجبر القلب بشرا وحسن المسموع تلطيفا وكقول بعضهم

ومن عجب أن يحرسوك بخادم * وخدام هذا الحسن من ذاك أكثر
عذارك ريحان وثغرك جوهر * وخدك ياقوت وخالك عنبر

فالاسماء المذكورة أعلام أشخاص للعبيد على ما اصطلح عليه المتقدمون من تسميتهم بنحو ذلك ومتلائمة في اصطلاح البديعيين لاشتراكها في وصف وهو علمية الخدم وموجه بها والمعاني الموجه اليها ذوات الاعلام الشخصية وهي غير مقصودة والمقصود الاجناس الموضوع لها تلك الالفاظ على التشبيه البليغ أي عذارك كالريحان في الخضرة وثغرك كالجوهر في البريق والصفاء والشكل اللطيف والبياض وخدك كالياقوت في الحمرة الصافية وخالك كالعنبر في السواد المشوب بالحمرة اليسيرة وطيب الرائحة وكقول بعضهم

قلت

قلت لنحوى اذا عرّضا * له باوقات الرضا أعرضا
ياحيث لو أصبح باب الرضا * كيف لما كنت كأمس مضى

أى قلت لمحبوب نحوىّ وعرّضا مبنى للمجهول ولما بفتح اللام وتخفيف الميم وكنت بضمير المتكلم بحيث ظرف مكان وكيف أداة استفهام عن الاحوال وأمس الماضى ظرف زمان وهى متلائمة اصطلاحا لاشتراكها فى كونها من المبنيات ولها لوازم فلازم حيث الضم ولازم كيف الفتح ولازم أمس الماضى الكسر فهذه الالفاظ موجه بها والمعانى الموجه اليها ما يفهم من تلك الالفاظ مطابقة وهو غير مقصود والمقصود تلك اللوازم أى الضم والفتح والكسر على المشابهة اللفظية والمعنى يامن شأنه الضم لو أصبح باب الرضا مفتوحا لما كنت مكسورا والتقييد بكون المشابهة لفظية لان كلا من تلك اللوازم فى الموجه به ليس هو مثله فى الموجه اليه فى المعنى ألا ترى أن حيث من شأنها الضم وهو الحركة المخصوصة أو أثرها والحبيب من شأنه الضم اللائق به لكن بينهما مشابهة لفظية من حيث ان كلا منهما أطلق عليه ضم وكقول بعضهم

انّ حمامنا الذى نحن فيه * أىّ ماء به وأية نار
قد نزلنا به على ابن معين * وروينا عنه صحيح البخارى

ماء معين ظاهر على وجه الارض والمعنى ظاهر وفى النظم نافع وابن كثير اما مان شهيران من القراء والتوجيه باسميهما والمعنى الموجه اليه العلمية وهى غير مقصودة والمقصود النفع من نافع وعدم الكثرة من لا ابن كثير أى هذا النظم نافع مختصر (تنبيه) التوجيه كالتورية فى أنّ لكل منهما معنيين يراد أحدهما مع ايهام ارادة الآخر والحال أنه غير مراد * ففى التورية معنى قريب ومعنى بعيد والمراد البعيد * وفى التوجيه معنى علمى أو اصطلاحىّ فى فن من الفنون ومعنى غيره يفهم بنحو الاشتقاق من فعل اللفظ أو بوضع اللفظ له وضعا آخر أو بالاستلزام كما مثلنا والثانى هو المقصود (والفرق بينهما أنّ التوجيه يكون بعدّة ألفاظ متلائمة اصطلاحا بخلاف

التوريه فانها تكون بلفظ واحد (فان قلت) قد فرقوا بينهما بوجه آخر وهو عدم الاشتراك حقيقة في التوجيه ووجوده في التوريه فلم تثبته (قلت) تقدم التوجيه باسماء العبيد في قول الشاعر عذارك ريحان الخ ولا اشتباه في أن هذا اللفظ موضوع لذات العبد المشخصة وهو المعنى الموجه اليه غير المقصود وموضوع للجنس الزهري وهو المقصود فهو مشترك لفظي حقيقة لتعدد وضعه ومعناه ومن ثم حذفت هذا القيد من تعريف التوجيه فان اثباته غير وجيه (وقوله ابن النبيه هو الكمال الشاعر المشهور والمراد منه هنا ذو النباهة العدل أي العادل فخرج ذو النباهة المتعنت والاثير يطلق على الصبح كما في لسان العرب وابن خروف كناية عن البليد

(مقدمة)

قدم يستعمل لازما بمعنى تقدم على حد قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله بضم التاء أي لا تتقدموا ويستعمل متعديا واسم الفاعل من الاول مقدمة بمعنى ذات متقدمة أي ثبت لها التقدم على غيرها ثم نقلت من الوصفية الى الاسمية للجماعة المتقدمة من الجيش على سبيل الحقيقة العرفية ففي الاساس قدمته فقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش اهـ ومن ثمة هجر المعنى الاصلي بحيث لا تقع على موصوف وحينئذ فالتاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية للاسمية بدليل أن المسموع فيها الصرف ولو كانت للتأنيث لمنعت الصرف (والوجه في النقل أن التاء تدل على التأنيث والمؤنث فرع المذكر وكذلك الاسمية فرع الوصفية فأتى بالتاء لتدل على ذلك (فان قيل) التاء موجودة حال الوصفية فليست هي للنقل (يقال) يقدر زوالها والاتيان بغيرها * ثم أخذت من مقدمة الجيش وجعلت اسما لكل متقدم على سبيل الاستعارة المصرحة وتتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم مقدمة كتاب مقدمة الدليل (تنبيه) أخذها من قدم بمعنى تقدم مبني على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين

انها

أنها من قدم المتعدي لان اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدى (فان قيل) على قراءتها بالكسر لم تجعل مأخوذة من قدم المتعدى (يقال) لان المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيأ آخر (فان قيل) ان بعضهم جوز أخذها من المتعدى بناء على أن تلك الجماعة لاستحقاقهم التقدم على بقية الجيش فكأنهم قدموا أنفسهم عليها ومقدمة العلم تقدم من عرفها فى الشروع فى المقاصد بالذات أو بالواسطة على من لم يعرفها (يقال) لو كان كذلك لاضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب أومقدمة العارف بها لان الصفة المتعدية الى المفعول تضاف اليه اضافة لفظية أى للتخفيف فلما لم تضف الى ذلك واضيفت الى العلم أو الكتاب مع أنه غير المفعول علم أنها من اللازم اه من الدسوقى على المختصر ملخصا بزيادة من شرح عقود الزواهر (ومقدمة العلم) تقال على ما يتوقف عليه الشروع فى العلم من الالفاظ أو المعانى الاعم من أصل الشروع ومن الشروع على وجه البصيرة كما ذهب اليه السيد (فالاول) هو تصور الشارع فى علم ذلك العلم بوجه ما قبل الشروع فيه سواء كان بأعم منه أو باخص أو مباين * والتصديق بان لذلك العلم فائدة ما والا لامتنع الشروع لاستلزامه توجه النفس نحو المجهول المطلق لان الشروع فعل اختيارى فلا بد فى مباشرته من سبق التصديق بفائدة ما فيه أى فائدة مخصوصة أى فائدة كانت وليس المراد أن يعلم بالفائدة المبهمة فانه لا يمكن الشروع بذلك فى العلم لامتناع الترجيح بلا مرجح (وما قيل انه قد يوجد الفعل الاختيارى بتوهم الفائدة كمرور العاشق فى سكة المعشوق بتوهم رؤيته فمبنى على عدم الفرق بين توهم الفائدة والتصديق بالفائدة المتوهمة المتحقق فى الاول كما فى السيلكوتى على القطب والحال ان بينهما فرقا ظاهرا وهو أن مرور العاشق لفائدة مخصوصة عنده لا مبهمة وهى رؤية معشوقه وأما الشروع فى العلم بتوهم الفائدة فليس له فائدة مخصوصة ولابهامها يحتاج الشروع فيه مع ذلك التوهم الى مرجح لاستواء العلوم بالنسبة الى الفائدة المبهمة

فالقياس مع الفارق (والثانى) هو تصوره بوجه مخصوص مساوله من الحد والرسم والتصديق بما هو فائدته فى الواقع وبموضوعية موضوعه وهذا لا يتوقف عليه أصل الشروع فى العلم لان كثيرا من الطلبة يشرعون فى النحو مثلا ويحصلونه مع انه لم يسبق منهم ذلك التصور والتصديق بل انما الحاصل منهم التصديق بان له فائدة مخصوصة (وانما كان التصور والتصديق المذكوران للشروع على وجه البصيرة لان الشروع لو خلا عنهما فقد يصادف الشارع ما هو اعم من مطلوبه فيضيع بعض وقته فيما لا يعنيه وقد يندفع به الى ما هو اخص من مطلوبه فيفوته بعض ما يعنيه وقد ينساق به الى مباين مطلوبه فيضيع وقته فيما لا يعنيه ويفوته ما يعنيه فكان فيه العبث (وهذه الثلاثة اهم المبادى العشرة المنظومة فى قول بعضهم

ان مبادى كل فن عشره * الحد والموضوع ثم الثمره
وفضله ونسبة والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

والمراد بالمقدمة هنا المعانى المخصوصة أو العبارات المعينة فلا بد من اعتبار التجوز بأن يكون من اطلاق اسم الكلى على بعض جزئياته أو اطلاق اسم المدلول على بعض ما دل عليه كما فى السمرقندى على العضدية (ومقدمة الكتاب) طائفة من كلامه قدمت على المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه سواء توقف عليها أم لا كما فى المطول * وهذا مبنى على أن الكتاب عبارة عن الالفاظ وأما ان كان عبارة عن المعانى فهى طائفة من المعانى يوجب الاطلاع عليها بصيرة فى الشروع (والنسبة بين مقدمتى العلم والكتاب عموم وخصوص مطلق يجتمعان فيما يحصل به التصور والتصديق من التعريف والموضوع والفائدة وتنفرد مقدمة الكتاب فى غير ذلك مما يعين فى العلم

(الوضع علم باحث عن حال * لفظ ومنه هيئة الاقوال)
(من جهة الخصوص والعموم فى * آلة الاستحضار للمعنى الوفى)

{ كما يرى من جهة الشخصيه * أعنى بموضوع أو النوعيه }.

الوضع علم يبحث فيه عن أحوال اللفظ ومنه الهيئة لانها لفظ حكما أى يتلفظ بها بواسطة المادة ولذلك تدل على معنى كالزمان ومن ثم صرح السيد بأن اللفظ فى حد الكلمة يعم اللفظ الحقيقى والحكمى * والبحث عن الاحوال المذكورة من جهة الخصوص والعموم فى آلة استحضار المعنى الذى يوضع له ذلك اللفظ ومن جهة الشخصية والنوعية فى الموضوع * والوفى صفة للمعنى وفاؤه بوفاء آلة استحضاره (والذى يتصور به المعنى فى الاعلام الشخصية المشخصات المميزة للذات الموضوع لها عن غيرها أو أمر كلى منحصر فى الخارج فى واحد * وأما فى غيرها فهو أمر عام غير منحصر سواء كان الموضوع كليا أولا وسيأتى بيان ذلك مفصلا فى الاقسام (والشخصية فى الموضوع بوضعه بانفراده (والنوعية فيه بوضعه فى ضمن قاعدة كلية كما سيأتى

{ موضوعه المبحوث عنه المفردات * من جهة التعيين والمركبات }

{ غايته أن تعرف الحقائق * كذا مجازات لها علائق }

المفردات والمركبات بسكون التاء وفيه تذييل وهو جائز فى الرجز كما يظهر من وجوده فى رجز العرب (وموضوع) علم الوضع المفردات والمركبات من حيث تعيينها (وغايته) معرفة حقائق الالفاظ ومجازاتها التى لها علائق (واعلم أن اللفظ الموضوع قبل أن يستعمل لا يقال له حقيقة ولا مجاز ولا كناية لان هذه الاقسام تدور على الاستعمال (فالحقيقة) هى الكلمة المستعملة فيما وضعت له فى اصطلاح به التخاطب سواء اتحد وضعها كالاسد أو تعدد كالصلاة فيفهم منها المعنى بدون قرينة وتكون لغوية وشرعية وعرفية خاصة وعرفية عامة وسيأتى بيانها نظما { وتكون مفردة ومركبة فالمفردة كزيد والمركبة اما مركبة معنى أو مركبة لفظا (فالمركبة معنى هى اللفظ المستعمل فيما وضع له مع الاشارة الى غيره من السياق كالتعريض بالحقيقة نحو ما انا بخائف فانه يلوح بخوف الغير * وكذا الخبر المقصود به لازم فائدة الخبر على القول بانه من التعريض نحو حفظت التوراة * وكذا

الكناية التي يراد فيها المعنى الحقيقي والكنائي * أو مع القرينة كاستخدام المظهر أي استعمال المشترك في معنييه * والجمع بين الحقيقة والمجاز أو بين مجازين وقد وضحت ذلك مفصلا فيما علقته على تعريب الرسالة الفارسية للعلامة أحمد المولوى (والمركبة لفظا كزيد قائم في ثبوت قيام زيد (والمجاز) هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له (ويكون لغويا كالغيث اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في النبات كما في رعينا الغيث وشرعيا كالصلاة اذا استعملها المخاطب باصطلاح الشرع في الدعاء * وعرفيا خاصا كالفعل اذا استعمله المخاطب بعرف النحو في الحدث * وعرفيا عاما كالدابة اذا استعملها المخاطب بالعرف العام في غير ذوات القوائم من الخيل والبغال (والعلاقة سيأتي بيانها شرحا في مبحث الوضع النوعي التأويلي والقرينة سيأتي بيانها نظما في مبحثها ان شاء الله تعالى (والكناية) لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه كقولك طويل النجاد مريدا طول القامة ويجوز ارادة طول حمائل السيف مع طول القامة وقد وضحت ما يتعلق بها من البحث فيما علقته على تعريب الرسالة الفارسية للعلامة أحمد المولوى

(وهو أعلم لغة افرادي * لا هيئة عد من المبادي)

مباحث الوضع مبادي علم متن اللغة جمع مبدا ومبدأ الشئ في العرف هو ما يتوقف عليه ذلك الشئ ومقاصد متن اللغة هي الاوضاع الشخصية للمفردات ومعرفتها موقوفة على معرفة معنى الوضع وأقسامه الا أن ذلك لا يمنع كونه علما في نفسه (وممن عده علما الخادمي في رسالة البسملة ولكونه وسيلة لغيره قال الجوهري انه من توابع علم العربية (وانما سمي علم اللغة متنا لكونه أصلا لما عداه من متن السهم أي ما بين الريش الى وسطه أو متن الرجل أي صلبه وقد أتى الناظم بلفظ افرادي بدل متن (فان قيل) مباحث الوضع كما أنها مباد للمفردات كذلك هي مباد للهيآت التي يبحث عنها في الصرف فما وجه تخصيصها بمتن اللغة (يقال) لشدة اختصاصها بمتن اللغة

بناء على أن عامة ما يبحث عنه فى علم الوضع هى الاوضاع صراحة ولا كذلك علم الصرف ولان الاصل فى الوضع هو الشخصى أما النوعى فهو فرع للاول

﴿تعيين لفظ لدلالة على * معنى بنفسه به الوضع انجلا﴾
﴿يخرج المجاز عن ذا الحد * والبعض حاذف لهذا القيد﴾
﴿كى يدخل المجاز بالقرينه * ودون حذف حققوا تعيينه﴾

الوضع فى اللغة جعل الشئ فى مكان معين * وقد يراد به الاسقاط كوضع عنه الدين * واذا تعدى بعلى فقد يكون بمعنى التحميل * واذا تعدى بنفسه فقد يأتى بمعنى الكذب ومنه الحديث الموضوع * وقد يكون لازما بمعنى ضرب من السير ففى الصحاح وضع البعير وغيره أسرع فى سيره اهـ وقال ورقة بن نوفل

يا ليتنى فيها جذع * أخب فيها واضع

وله معان غير ما ذكر تطلب من كتب اللغة ﴿وفى الاصطلاح﴾ هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه وهذا تعريف الوضع التحقيقى يخرج المجاز بقيد بنفسه اذ دلالته بواسطة القرينة * وحذف بعضهم هذا القيد ليدخل المجاز فيه (والمحققون على أنه موضوع ولو لم يحذف قيد بنفسه لكن بوضع نوعى تأويلى وهذا المعنى الاصطلاحى نقل من المعنى اللغوى الاول تصويرا للمعنى بصورة الحيز وللموضوع بصورة المتحيز وكأنه لهذا شاع جعل المعانى ظروفا للالفاظ فقيل الكتاب فى كذا والباب فى كذا وذلك بالنسبة الى المتكلم لانه يريد المعانى أولا ثم يورد الالفاظ على طبقها فكأنه يصب الالفاظ فى المعانى صب المظروف فى الظرف * وما اشتهر من أن المعانى مظروفة الالفاظ فذلك بالنسبة الى السامع لانه يأخذ المعانى من الالفاظ كما يأخذ المظروف من الظرف افاده السيلكوتى على المطول (وتعيين اللفظ يكون بأن يفرد فى الوضع كما فى الوضع الشخصى * أو يدرج فى ضمن قاعدة كلية كما فى الوضع النوعى وسيأتيان تفصيلا ﴿والدلالة﴾ هى كون الشئ بحيث اذا علم علم منه شئ آخر فالاول الدال والثانى المدلول وتنقسم الى عقلية وطبيعية ووضعية لان التلازم بين العلمين ان كان بمجرد

العـقل فهى عقلية أو بمدخل اقتضاء الطبع فهى طبيعية أو بسبب التعين فهى وضـعية وكل منها اما لفظيـة او غـير لفظية (فالعقلية) كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجـدار عـلى وجود اللافـظ والدخان عـلى النـار (والطبيعية) كدلالة أح بضم فسكون عـلى أذى الصـدر وآه على التحسر وسرعـة النبض على الحرارة وبطئه على البرودة والمطر على النبات والحمرة عـلى الخجل والصفرة على الوجـل (والوضعية) كدلالة اللفظ على معناه الموضوع له والخط والعقد والاشارات والنصب (بضمتين كل ما جعل علما للدلالة على شئ كالطريق قاموس) على ما يراد منها والمقصود هنا الوضعية اللفظية وهى مقولة بالاشتراك على معنيين (أحـدهما) اعتبره المنطقيون وهو تفسيرها بقضية كلية حيث قالوا هى كون اللفظ بحيث متى أطلق فهم منه معناه للعـلم بوضعه كما فى شرح الشمسية للقطب وأبدل بعضهم متى بكلما وعـلى كل فتى وكلما سور الكلية (وثانيهما) اعتبره الاصوليون والبيانيون وهو تفسيرها بقضية جزئية حيث قالوا هى كون اللفظ بحيث اذا أطلق فهـم منه معناه للعلم بوضعه كما فى شرح المطالع للقطب وحاشيته للسيد (وانما كانت القضية المذكورة جزئية لانها مهـملة عن السور الكلى والجزئى ومن الاهـمال اطلاق ان ولو واذا فى المتصـلة والمهملة فى قوة الجزئية وانما جنح المنطقيون الى الاول لان غرضهـم الاكتساب وهو لا يكون الا بما يطرد أما البيانيون فغرضهـم ما يقتضـيه الحـال من الواضح والاوضح فـلم يلتزموا الاطراد (وهـذان التعريفان سالمان من الاعتراض الوارد على تعريفها بانها فهم المعنى من اللفظ أعنى أن الدلالة صـفة اللفظ والفهم ان كان بمعنى مصدر المبنى للفاعل أعنى الفاهمية فهو صفة السامع وان كان بمعنى مصدر المبنى للمفعول أعنى المفهومية فهو صفة المعنى وأياما كان فلا يصح حمله على الدلالة وتفسيرها به (وأجيب عنـه بأنا لا نسـلم أنه ليس صفة للفظ فان فهم السامع المعنى من اللفظ أو انفهام المعنى منه هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منـه المعنى غاية ما فى الباب أن الدلالة مفرد يصح أن يشتق منه صيغة تحمل

على

على اللفظ كالدال وفهم المعنى من اللفظ أو انفهامه منه مركب لا يمكن الاشتقاق منه الا برابط مثل أن يقال اللفظ منفهم منه المعنى ألا يرى الى صحة قولنا اللفظ متصف بانفهام المعنى منه كما أنه متصف بالدلالة كما فى المطول (وهى تنقسم عند الفريقين الى مطابقة وتضمن والتزام * فالاولى دلالة اللفظ على تمام ماوضع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق * والثانية دلالته على جزء معناه كدلالته على الحيوان فقط أو على الناطق فقط * والثالثة دلالته على لازم لماوضع له خارج عنه كدلالة الاربعة على الزوجية اللازمة لها الا أن البيانيين قالوا ان دلالة التضمن والالتزام عقليتان أى لان دلالة اللفظ على كل من الجزء واللازم انما هى من جهة حكم العقل بأن حصول الكل أو الملزوم يستلزم حصول الجزء أو اللازم كما فى المختصر وهذا بناء على أن فهم الجزء أو اللازم انما هو فى ضمن فهم الكل أو الملزوم فاذا فهم المعنى فهم جزؤه معه أو لازمه فليس فيها انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزء أو من الملزوم الى اللازم بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا وبالقياس الى لازمه التزاما (وأما على أن فهم الجزء أو اللازم يحصل استقلالا بواسطة القرينة بأن أطلق الكل أو الملزوم على الجزء أو اللازم فهى مطابقية (فان قيل) اذا كانت دلالتهما عقلية فكيف تكون وضعية (يقال) المراد بالوضعية ماللوضع فيها مدخل سواء كان العلم بالوضع كافيا فيها لكونه سببا تاما كما فى المطابقية أولا بد معه من انتقال عقلى كما فى التضمنية والالتزامية كما فى الدسوقى على المختصر (ويترتب على اختلاف تفسير الدلالة بين المنطقيين وغيرهم أن المنطقيين لاعتبارهم الكلية اضطروا الى اشتراط اللزوم الذهنى أى البين فى دلالة الالتزام لكن بالمعنى الاخص وهو ما يكفى فى جزم العقل به تصور الملزوم ولا ينفك تعقل المدلول الالتزامى عن تعقل المسمى أصلا سواء كان فى الذهن فقط كلزوم البصر للعمى أو فى الذهن والخارج كالانقسام بمتساويين للزوج * لا بالمعنى الاعم وهو ما يجزم العقل به عند تصور اللازم والملزوم كمغايرة الانسان للفرس

فانه لا يلزم من تصور الانسان تصور المغايرة المذكورة لكن اذا فهم الانسان وفهمت المغايرة جزم العقل باللزوم بينهما (والاصوليون والبيانيون لاعتبارهم الجزئية فسروا اللزوم بما يشمل اللزوم البين بقسميه والعقلي غير البين وهو ما لا يكفي في جزم العقل به تصور اللازم والملزوم بل بعد تصورهما يتوقف على وسائط كلزوم كثرة الرماد للكرم في قولك زيد كثير الرماد فانك اذا تصورت زيدا وكثرة رماده لا يجزم عقلك بكرمه الا بعد التأمل في القرينة العقلية ككثرة احراق الحطب للطبخ لاكل الضيوف وكلزوم الحدوث لكون العالم أثر الصانع المختار في قولك العالم أثر الصانع المختار أى معلول تعلق قدرته تعالى التنجيزى الحادث أو معلول تعلق تكوينه تعالى المعبر عنه بالايجاد فانك اذا تصورت العالم والاثر المذكور لا يجزم عقلك بحدوث العالم بل لا يحصل ذلك فيه الا بعد التأمل في القرينة كالامكان المستلزم للاحتياج الى الصانع مع التغير في أعراضه وملازمة الاجرام لها المنافي للقدم واستلزام الاختيار القصد وكل مسبوق به حادث * وكاللزوم الذى بين البخل والكرم في نحو قول من أتاه زائر في صباح رمضان رمضان كريم فيفهم المخاطب بخله لان من لوازم استحضار البخل استحضار الكرم (ويشمل اللزوم العرفي سواء كان عاما أو خاصا * فالاول ما لم يتعين واضعه واذا أطلق العرف ينصرف اليه وفسره الجلال الدواني بأن يمتنع في مجرى العادة تصور الملزوم بدون اللازم كاللزوم الذى بين حاتم والجود وكاللزوم الذى بين الشجاعة والاسد في قولك هو أسد لمن قال هل زيد شجاع فان أهل العرف يفهمون من معنى الاسد لازما وهو الشجاعة وان كان لا لزوم عقلا بين تلك الجثة والشجاعة فيفهم المخاطب أن زيدا شجاع * والثانى ما تعين واضعه كاهل الشرع والمتكلمين كاللزوم الذى بين بلوغ الماء قلتين وعدم قبوله النجاسة فان هذا اللزوم عند أهل الشرع خاصة فاذا قيل هل ينجس هذا الماء اذا وقعت فيه نجاسة ولم تغيره واجيب بانه بلغ قلتين فهم المخاطب الشرعي عدم قبوله النجاسة وكما بين التسلسل والبطلان عند المتكلمين فاذا قيل هذا

القول يستلزم التسلسل وكان المخاطب كلاما فهم أنه باطل (ويشمل اللزوم العادى كاللزوم فى التعريض كقولك لمخاطبك أما أنا فلست بخائف وتريد أنه خائف وكقولك لمن يطالع فى كتاب أتقرأ التوراة تعريضا بأنه يهودى للقرينة العادية) والثمرة فى الاختلاف أمران (الاول) أن دلالة الالتزام عند المنطقيين لا تتخلف لعدم توقفها على شئ وعند الاصوليين والبيانيين قد تتخلف فيما يتوقف على القرينة فان وجدت القرينة وجدت الدلالة وان لم توجد القرينة لا توجد الدلالة * قال السيد فى حاشية شرح المطالع على قوله انا نفهم من اللفظ شيأ فى بعض الاوقات دون بعض عقيب فهم المسمى مانصه فانك اذا قلت رأيت أسدا فى الحمام نفهم من لفظ الاسد الرجل الشجاع بعد فهمنا منه مسماه الذى هو الحيوان المفترس واذا قلت رأيت أسدا لم نفهم منه الا مسماه فدلالة الاسد على الرجل الشجاع ليست مطابقية ولا تضمنية لتأخرها عن فهم المسمى فهى التزامية وليس هنا لزوم ذهنى فقد وجد الالتزام بدونه فيكون شرطا له اه (الثانى) خروج الكناية عند المنطقيين عن الدلالة والاستعمال وكذا المجاز دلالة فقط لقول القطب فى شرح المطالع لا دلالة للفظ اذا فهم منه المعنى بالقرينة بل الدال المجموع اه وقال السيد فى حاشيته اذا فهمنا من اللفظ شيأ فى وقت دون وقت فلا شك أن ذلك الفهم بسبب قرينة حالية أو مقالية فلا يكون ذلك اللفظ دالا عليه اذ ليس بحيث متى أطلق فهم اه (وقيد فقط لعدم خروجه استعمالا لقول القطب فى شرح المطالع ان اللفظ اذا أطلق فان لم يكن هناك قرينة صارفة عن ارادة المدلول المطابقى فالسابق الى الفهم من الالفاظ معانيها المطابقية اما اذا قامت قرينة معينة للمراد فلا خفاء فى جوازه غاية ما فى الباب لزوم التجوز لكنه مستفيض شائع فى العلوم حتى أن أئمة هذا الفن صرحوا بتجويزه فى التعريفات اه (فان قيل) دلالة اللفظ على معناه موقوفة على العلم بتعيين الاول للثانى ومعلوم أن ذلك التعيين لكونه نسبة بينهما يتوقف علمه على فهم كل منهما فيلزم أن يتوقف فهم المعنى على

فهم المعنى فقد جاء الدور (يقال) يدفع ذلك بامرين كل منهما يستلزم الآخر كما فى السيلكوتى على المطول * الاول تغاير جهتى توقف الفهمين بحسب الزمان وهو أن فهم المعنى فى حال اطلاق اللفظ موقوف على العلم السابق بالتعيين ومن العلوم أن ذلك العلم السابق لا يتوقف على فهم المعنى فى حال الاطلاق بل على فهمه فى الزمان السابق فلا دور * الثانى تغاير جهتى توقف الفهمين بحسب الاطلاق والتقييد وهو أن فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالتعيين وليس العلم به موقوفا على فهم المعنى من اللفظ بل على فهمه مطلقا (وقوله بلا قرينة تفسير لقوله بنفسه وبهذا القيد انتفى الوضع التحقيقى عن المجاز لان العلم بتعيينه ليس بكاف فى دلالته اذ يحتاج الى قرينة (فان قيل) قال السعد فى شرح المفتاح لم يثبت عمن يوثق به القول بكون المجاز موضوعا وانما قالوا لا بد فيه من اعتبار نوع العلاقة وأثبته فى التلويح وسماه فائدة جليلة كما فى شرح عنقود الزواهر وقال فى شرح الشمسية لا نسلم أن دلالة المجاز على معناه تضمن أو التزام بل مطابقة اذ المراد بالوضع فى الدلالات الثلاث اعم من الجزئى الشخصى كما فى المفردات والكلى النوعى كما فى المركبات والا لبقيت دلالة المركبات خارجة عن الاقسام والمجاز موضوع بازاء معناه بالنوع كما تقرر فى موضعه اه فبين قوليه تناف (يقال) يدفع التنافى بان مراده بنفى الوضع عنه نفيه فى صورة دلالته ضمن الكل أو الملزوم والمراد باثباته اثباته فى صورة دلالته بالاستقلال لكن بالوضع النوعي التأويلى وتشبيهه بوضع المركبات انما هو فى كون كل بقاعدة كلية كما سيأتى فى مبحث الوضع النوعي التأويلى * أو أنه نفاه فى شرح المفتاح على اصطلاح البيانيين وأثبته فى التلويح على اصطلاح الاصوليين قال المحقق الانبابى ويشهد لكون اصطلاح البيانيين عدم وضعه قول التلخيص والوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فخرج المجاز لان دلالته بقرينة اه

{فلغوى كالسما والارض * وما العرف خص وضع البعض}

*(كالنحو

﴿ كالضوأوعم كوضع الجمع * كدابة والصوم (٣) وضع الشرع ﴾
اختلف فى واضع اللغة هل هو الله تعالى أو البشر ﴿ فالاول ﴾ قول امام أهل السنة الاول أبى الحسن الاشعرى وابن فورك ويسمى مذهب التوقيف أى التعليم اما بالوحى أو بخلق الاصوات والحروف واسماع ذلك واحداً أو جماعة من الناس أو بخلق علم ضرورى فى البعض قال الفنرى وهو الظاهر وقال الآمدى انه الحق واستدل لهذا القول بقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها فان ذلك دال على أنه تعالى الواضع دون البشر (وفى تفسير وكيع علمه اسم كل شئ حتى علمه القصعة والقصيعة والفسوة والفسية كما فى المزهر (فان قيل) المدعى ان واضع كل الالفاظ هو الله تعالى سواء كانت اسماء أو افعالا أو حروفا والدليل قاصر على الاسماء فلم يتم التقريب أعنى لم يسق الدليل على وجه يستلزم المطلوب (يقال) يدفع ذلك بالتحرير أى ان المراد بالاسماء الالفاظ الشاملة للاسماء والافعال والحروف لان كلا منها اسم أى علامة على مسماه وتخصيص الاسم ببعضها عرف طرأ * قال البيضاوى لفظ الاسم بحسب الاشتقاق والعرف يعم الفعل والحرف اه (والقرينة على ارادة التعميم أن الغرض من وضع الاسماء التكلم بها وافادة المعانى التركيبية واستفادتها بواسطتها وهو لا يتم غالبا بدونهما ﴿ وفى المزهر قال الزركشى فى البحر المحيط حكى الاستاذ أبو منصور الماتريدى امام أهل السنة الثانى قولا ان التوقيف وقع فى الابتداء على لغة واحدة وما سواها من اللغات وقع التوقيف عليها بعد الطوفان من الله تعالى فى أولاد نوح حين تفرقوا فى اقطار الارض * وقد روى عن ابن عباس أول من تكلم بالعربية المحضة اسمعيل وأراد به عربية قريش التى نزل بها القرآن * وفيه كان اللسان الاول الذى نزل به آدم من الجنة عربيا الى أن بعد العهد وطال فحرف وصار سريانيا وهو منسوب الى ارض سورنة وهى أرض الجزيرة بها كان نوح عليه السلام وقومه قبل الغرق بالعراق وكان يشاكل اللسان العربى الا أنه محرف (قلت تصديقا لهذا انى قد ذهبت الى بلدة مديات

بكسر فسكون من أعمال ماردين الملحقة بولاية ديار بكر التى يقال لها آمد بقرب الجزيرة فرأيت المسيحيين الذين هناك يتكلمون بالسريانى فوجدته قريبا من العربى فانا مثلا نقول فى العدد ثلاثة وهم يقولون ثلوثو بضمات مبسوطة وفى العيد نقول عيد مبارك عليكم وهم يقولون عيدو بريخو عليخو بضم الدال ممدودة وسكون الموحدة وكسر الراء وضم الخاء ضمة مبسوطة وكسر العين وامالة اللام وضم الخاء ضمة مبسوطة) وهو كان لسان جميع من فى سفينة نوح الا رجلا واحدا يقال له جرهم فكان لسانه لسان العرب الاول فلما خرجوا من السفينة تزوج ارم بن سام بعض بنات جرهم فنهم صار اللسان العربى فى ولده عوص أبى عاد وعبيل وجاثر أبى ثمود وجديس وسميت عاد باسم جرهم لانه كان جدهم من الأم وبقى اللسان السريانى فى ولده ارفخشد بن سام الى ان وصل الى يشجب بن قحطان من ذريته وكان باليمن فنزل هناك بنو اسمعيل فتعلم منهم بنو قحطان اللسان العربى (وقال ابن دحية العرب أقسام (الاول عاربة) ويقال لهم العرب العرباء والبائدة أى الهالكة لانه لم يبق على وجه الارض احد منهم وهم الخلص وهم تسع قبائل من ولد ارم بن سام بن نوح وهى عاد وثمود واميم وعبيل وطسم وجديس وعمليق وجرهم ووبار (الثانى المتعربة) قال الجوهرى فى الصحاح وهم الذين ليسوا بخلص وهم بنو قحطان اه وسموا بذلك لنزولهم بالبادية مع العرب العاربة وتخلقهم بأخلاقهم وأول من تكلم بالعربية يعرب بن قحطان اه أى أول من انعدل لسانه عن السريانية الى العربية يعرب بن قحطان (الثالث المستعربة) وهم ليسوا بخلص أيضا قال ابن دحية هم بنو اسمعيل وهم ولد معد بن عدنان بن ادد * روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أول من فتق لسانه بالعربية المبينة اسمعيل عليه السلام وهو ابن أربع عشرة سنة * وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أنه قال يارسول الله مالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا قال كانت لغة اسمعيل قد درست فجاء بها جبريل عليه السلام فحفظنيها أخرجه ابن عساكر فى تاريخه اه

ملخصا

ملخصا بزيادة (والثاني) قول أبي هاشم الجبائي امام المعتزلة ويسمى مذهب الاصطلاح واستدل له بقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه أي لغتهم فهي سابقة على البعثة (فلو كان العلم باللغة توقيفيا بالوحي كما هو الظاهر كان الوحي مقدما على العلم بها والعلم بها مقدما على الوحي فلزم تقدم كل منهما على نفسه وتأخره عنها وبطلانه بين (وأجيب بأن التوقيف لا يتعين أن يكون بالوحي حتى يلزم ما ذكر لجواز أن يكون بخلق علم ضروري أو بخلق الاصوات (وقال) الاستاذ أبو اسحق الاسفرايني ان الواضع في البعض وهو القدر الذي وقع به التنبيه الى الاصطلاح هو الله تعالى وفي الباقي محتمل للامرين (قلت) كون بعض الالفاظ موضوعا بوضع الخلق كزيد وعمرو وبعضها بوضعه تعالى كأسمائه تعالى ونظم القرآن الكريم لقدم ما ذكر وبعضها محتملا كرجل العلم به بديهي والآية وان دلت على أن الله تعالى علم آدم الاسماء لكن لم تدل على أنه واضعها كلها لجواز سبق وضع بعضها من الخلق كطوائف الملائكة ألا ترى قولهم أتجعل فيها من يفسد فيها فقد عرفوا البعض وخاطبوا به قبل خلق آدم ثم قالوا لا علم لنا الا ما علمتنا اعترافا منهم بأن ما أعجزهم به لم يكن مما علمهم وتسليما لحكمته تعالى وعليه فاعجاز الملائكة بكلها (وقال) القاضي أبو بكر الجميع ممكن عقلا وليس شئ من أدلة المذاهب مفيدا القطع فوجب التوقف (أي في غير أسمائه تعالى ونظم القرآن الكريم (والوضع اما لغوي كالسماء والارض * أو شرعي كوضع الشارع الصلاة للافعال المخصوصة والصوم للامساك المخصوص * أو عرفي خاص كوضع أهل المعاني الايجاز والاطناب لمعنييهما عندهم أو عرفي عام كوضع الدابة فانها في الاصل اسم لكل ما دب على وجه الارض من الحيوان وغلب على ما يركب ويقع على المذكر كما في القاموس وفي غيره انه مخصوص بذوات القوائم من الخيل والبغال دون الحمير ولما في تاج العروس في المقصد السادس ونصه المجاز العرفي وهو اطلاق الحقيقة على ما هجر عرفا كالدابة

للعمار اه وكالحادثة والواقعة فان الاول فى اللغة ما حدث ووجد بعد أن لم يكن والثانى ما وقع وتحقق ثم نقلا فى العرف العام الى المعنى الخاص أعنى المكروه كما فى شرح عنقود الزواهر * وقال الاصمعى أصل الورد بكسر الواو اتيان الماء فهو خاص ثم عم فصار اتيان كل شئ وردا والقرب بفتحات طلب الماء ليلا أو أن لا يكون بينك وبين الماء الا ليلة أو اذا كان بينكما يومان فأول يوم تطلب فيه الماء القرب والثانى الطلق بفتحات أيضا فالقرب خاص ثم عم فيقال ذلك لكل طلب ومنه هو يقرب كذا بضم الراء أى يطلبه ولا يقرب كذا وقال الخطابى نقرب أى نطلب والاصل فيه طلب الماء ومنه ليلة القرب ثم اتسع فيه فقيل فيه فلان يقرب حاجته أى يطلبها اه من المزهر والقاموس وتاج العروس ملخصا

{ واللفظ للمعنى بلا مناسبه * الا بوضع الله فهى واجبه }

يعنى لا تشترط مناسبة اللفظ للمعنى فى الوضع كما فى كليات أبى البقاء وارادة الواضع تكفى فى أن تكون علة مرجحة فى التخصيص الا فى وضعه تعالى للقطع بحكمته كما فى التحرير للكمال

* { مبحث الوضع الشخصى } *

{ شخصيه تعيين مادل على * معنى بمادة كزيد وعلا }

{ فهو الذى استحضره ذو الوضع * بشخصه منفردا فى الوضع }

{ ومابه فى الشئ عقل ينكص * عن فرض شركة به تشخص }

يعنى ان الوضع الشخصى تعيين مادل بمادة على المعنى كلفظ زيد للذات المشخصة ولفظ علا للحدث المخصوص فهو الذى استحضره الواضع بشخصه منفردا فى الوضع (والتشخص مابه يصير الشئ بحيث يمتنع العقل عن فرض شركة (بكسر فسكون) فيه فلا يكون الا جزئيا (والمادة هى ما يكون به الشئ بالفعل وفى المشتقات عبارة عن مبدا الاشتقاق وهو المصدر * أما الهيئة فسيأتى بيانها فى الوضع النوعى (والمشخصات فى زيد مثلا بياضه ونحافته ووسع عينيه الى غير ذلك من أوصافه المميزة له عن غيره (فان قيل)

المشخصات

المتشخصات حال التسمية تتبدل كلها شيأ فشيأ فى نحو عشر سنين فيلزم أن يصير اللفظ مجازا عند تبدلها (يقال كما يكون الوضع بتعيين الواضع اللفظ حين التسمية يكون بالنقل تواترا أى بتوارث فهم المعنى الفلانى من اللفظ الفلانى كما فى التحرير للكمال وهو بمعنى غلبة الاستعمال كما سيأتى فى الخاتمة فلا يكون اللفظ فى حال التبدل مجازا (والعقل على ما فى التلويح القوة المميزة بين الاشياء الحسنة والقبيحة المدركة للعواقب فهو مقول بالتشكيك وقد ذكرت له معانى أخرفى مواهب الرحمن على المطالب الحسان (وقوله عن فرض شركة أى صحة حمل مدلوله على كثيرين

{أقسامه أربعة والرابع * فى ذا ونوعى أباه الواضع}

يعنى ان الوضع الشخصى باعتبار الخصوص والعموم فيه والكلية والشخصية فى المعنى ينقسم قسمة عقلية الى أربعة أقسام خاص لخاص وعام لعام وعام لخاص وعكسه الا ان الرابع منها لا وجود له هنا وكذا فى النوعى لان الجزئى لا يكون مرآة للكلى (فان قيل) ان الوضع عبارة عن التعيين وهو عرض نسبى من مقولة الفعل فهو جزئى لوجوده فى الخارج ولا يكون الا خاصا حتى فى الوضع النوعى فكيف يوصف بالعموم أو الكلية (يقال) ان وصفه بذلك مخرج على أحد ثلاثة أوجه (الاول) أنه مجاز عقلى من قبيل نسبة وصف السبب الذى هو آلة ملاحظة الموضوع له الى المسبب الذى هو الوضع (الثانى) أنه مجاز بالاستعارة وذلك بجعل آلة الملاحظة مشبها به والوضع مشبها ووجه الشبه التعدد فى كل وهو فى آلة الملاحظة باعتبار الافراد وفى الوضع باعتبار التعلق بكل واحد من المتشخصات ثم يستعار اسم المشبه به وهو كلى للمشبه استعارة تصريحية كذا فى حاشية السيد حافظ على شرح القوشى والقرينة كون الوضع عرضا نسبيا والنكتة الاختصار أو التنبيه على التعلق المذكور (الثالث) أنه من باب التشبيه البليغ كما يؤخذ من توجيه العصام كلامه حيث قال انه وضع واحد صورة حيث تحقق بملاحظة واحدة متعدد عند التحقيق لانه تحقق الوضع لكل واحد وتعدد

النسبة بتعدد الطرف فكأن هذا الوضع أمر واحد اندرج تحته أمور كالكلي

﴿القسم الاول من الشخصي الوضع الخاص لموضوع له خاص﴾

﴿الخاص للخاص أتاك نصا * تخيل الواضع لفظا خصا﴾
﴿ثم تصور لمعنى وليضع * ذاك لهذا مثل زيد واليسع﴾
﴿اسما وجاء كنية ولقبه * وقد يكون علما بالغلبه﴾

يعني أن يتخيل الواضع لفظا خاصا والفاظا مخصوصة ويتصور معنى جزئيا وهو الذات مع المشخصات ويضع ذلك اللفظ أو تلك الالفاظ لهذا المعنى كزيد فيما عين للذات المشخصة وكذا اليسع وكمحمد علي اذا وضعا لشخص واحد فكلاهما علم شخصي * ومنه ما يكون علما بالغلبة كالنجم والصعق (ولما كان اللفظ من قبيل المحسوسات والمعنى من قبيل المعقولات نسب الى الاول التخيل الذي هو ادراك المحسوس والى الثاني التصور الذي هو ادراك المعقول * وقد يعبر في جانب المعنى بالتعقل (وقوله كزيد هذا مثال ما اذا كان العلم اسما ومثال ما اذا كان كنية أبو بكر وأم الخير وابن بطوطه وابن المراغة وبنت برى ومثال ما اذا كان لقبا زين العابدين ومظهر الدين وبطه وأنف الناقة وقوله ولقبه بالاضافة الى ضمير المسمى المفهوم من المقام

﴿متحدا المفهوم أي في الخارج * وان من الكلي من هذا يجي﴾
﴿كمن يسمي ابناله بالاعلم * ولم يكن رآه بعد فاعلم﴾

أي من هذا القسم الوضع للمعنى الجزئي المتصور بمفهوم كلي منحصر فيه في الخارج كأن يتعقل الاب ابنه اذا أخبر به قبل رؤيته بانه ابن كذا في بلدة كذا من امرأة كذا فيضع له اسما كالاعلم * قال السمرقندي في شرحه على الرسالة الوضعية بل لو سمي ما في بطن امرأته باسم اه (أي فهو كذلك) فان هذا المفهوم وان كان كليا لما صرح به الخيالي من أن الادراك قبل الرؤية لا يكون الا على وجه كلي لاحتماله للكثرة بحسب العقل الا أنه يعتبر جزئيا

لا

لانحصاره فى الخارج فى واحد (وكذا اسم القبيلة الموضوع لمن وجد ولمن سيوجد فان الموضوع له شخص واحد لوحظ بمفهوم كلى منحصر فيه فى الخارج ولا يصدق على متعدد فقولهم العلم الشخصى مشخص خارجا أغلبى لا كلى

{التقسيم الثانى من الشخصى الوضع العام الموضوع له عام}

{العام للعام من الشخصى * تصور المشترك الكلى}
{ويوضع اللفظ الذى تخيلا * لذاك كاسم الجنس كالماء على}
{مروبه تشابه الاجزا حصل * أو رجل لفرده على البدل}

يعنى يتخيل الواضع لفظا و يتعقل مفهوما كليا قابلا للشركة فيه عقلا بأمر كلى ويضع ذلك اللفظ لهذا المعنى وبه وضع اسم الجنس وهو عند النحويين اما اسم جنس عين أو اسم جنس معنى (وأولهما) قسمان *متشابه الاجزاء و يقع على الكثير والقليل كلفظ الماء لمعناه المخصوص المتعقل بالجرهر الشفاف السيال المروى مثلا *وغير متشابه الاجزاء ويطلق على الفرد على سبيل البدل كالرجل لمعناه المخصوص المتعقل بالذكر البالغ من الانسان (وثانيهما) قسمان أيضا افرادى وآحادى فالاول هو المصدر المجرد عن التاء ومعناه أنه يستعمل فى الواحد والمتعدد بوصف الافراد والثانى هو المصدر المختوم بالتاء ومعناه أنه لا يستعمل الا فى واحد واحد وقد ذكرا فيما يأتى فى قوله *ومصدر واسم لجمع كنفر *وقوله فانه يطلق على الفرد الخ أى عند المتقدمين كابن الحاجب والزمخشرى لانهم قالوا انه موضوع للماهية مع قيد الوحدة غير المعينة و يقال لها الفرد المنتشر كرجل وفرس وانسان ورجحه السعد *وقال المتأخرون كالعضد والسيد انه موضوع للماهية من حيث هى من غير أن يعتبر معها قيد الوحدة (وأورد) عليه بانه لو كان اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا فى الحصة المعينة مع انه حقيقة (واجيب) بانه موضوع معها بوضع آخر تركيبى {تنبيه} الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين فى غير اسم الجنس لمعنى كالمصدر واسم الجنس لعين

تشابهت اجزاؤها أما فيهما فالمقصود الماهية بالاتفاق (وهو أعم مطلقا من النكرة لانه قد يكون نكرة كرجل وقد يكون معرفة كالرجل والنكرة لا تكون الا اسم جنس * وأعم من وجه من المعرفة لصدقهما على الرجل وصدق اسم الجنس فقط على رجل وصدق المعرفة فقط على زيد وعلى الضمائر والمبهمات لانها في كل تركيب تقع على معين لخصوص الموضوع له فيها (أما البيانيون) فيريدون باسم الجنس ما يكون اسما لمفهوم غير مشخص ولا مشتمل على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو رجل واسد وقيام وقعود وتخرج عنه الاسماء المشتقة من الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة وبهذا المعنى وقع في قولهم المستعار ان كان اسم جنس فالاستعارة أصلية والا فتبعية (ثم اسم الجنس بهذا المعنى يشمل علم الجنس كاسامة ولا يشمل الاسماء المشتقة بخلافه بالمعنى النحوى فانه في عرف النحاة لا يشمل علم الجنس ويشمل الاسماء المشتقة كذا في الاطول (وعند الاصوليين اسم الجنس ان اريد به المسمى بلا قيد فطلق أو معه فقيد أو أشخاصه كلها فعام أو بعضها معينا فعهود أو منكرا فنكرة كما في التوضيح

(اما بنفس أو مساو قل لذاك * أو بأعم منه دون الاشتراك)

(وذاك كالانسان أى بحده * وضاحك والجسم دون طرده)

يعنى أن تصور المفهوم الكلى يكون اما بنفسه أو بمساويه أو بأعم منه بشرط ان لا يشاركه غيره في الملاحظة بذلك الاعم * فالاول كمفهوم الانسان اذا لوحظ بالحيوان الناطق ثم وضع لفظ الانسان بازائه * والثانى كما اذا لوحظ بالكاتب أو الضاحك بالقوة * والثالث كما اذا لوحظ بالجسمية لكن بدون اطراد أى بدون أن يقال مثلا كل ما يصدق عليه الجسم وضعت له لفظ الانسان فالاطراد أن يضاف لفظ كل الى الموضوع ويجعل مبتدأ والوضع خبره كما ذكر (وبهذا يعلم أن تصور الموضوع لا يشترط ان يكون بالكنه بل يكفى ان يكون بوجه ما

(ومصدر واسم لجمع كنفر * لمبدا اشتقاق المشتق قر)

للمصدر

للمصدر المتعدى فعله ثلاثة معان ﴿ الاول الفعل بمعنى أصل المصدر أى الحدث وهو ايقاع الهيئة الموجودة كالحركات والسكنات فى الصلاة والامساك عن المفطرات بياض النهار فى الصوم ويقال له المعنى المصدرى وذلك كالمفعول المطلق فى مركب ضربت زيدا ضربا ﴿ الثانى الفعل بمعنى الفاعلية وهو أثر مصدر المبنى للفاعل ويقال له الحاصل بمصدر المبنى للفاعل ومصدر المبنى للفاعل وهو الهيئة الثابتة فى الفاعل التى بها يسمى فاعلا ويترتب عليها ما يترتب ويعبر عنه أيضا بالكون فاعلا وهو عند الماتريدية والسنوسى حال أى واسطة بين الموجود والمعدوم وبنوا على ذلك اثبات الصفات المعنوية لله تعالى وهى كونه تعالى حيا وكونه عالما الخ والحال أرقى من الامر الاعتبارى لان الحال لها ثبوت فى الموصوف وفى الذهن وأما الامر الاعتبارى فثبوته فى ذهن المعتبر وفى نفسه ان كان له منزع فى الخارج والا ففى الذهن فقط مثلا الكاتبية قائمة بالكاتب وبذهن متصورها وأما كون الواحد نصف الاثنين وثلث الثلاثة وربع الاربعة وهكذا فهو ثابت فى نفسه بلا محل وفى ذهن المعتبر وكون الكريم بخيلا ثابت فى ذهن المعتبر فقط * وينكر الاشعرى ثبوت الحال على الوصفية فيجعل الكون عالما مثلا عبارة عن قيام العلم بالذات لا صفة ﴿ الثالث الفعل بمعنى المفعولية وهو أثر مصدر المبنى للمفعول ويقال له الحاصل بمصدر المبنى للمفعول وهو الهيئة الثابتة فى المفعول التى بها يسمى مفعولا ويترتب عليها ما يترتب ويعبر عنه بالكون مفعولا وقد يقال له مصدر المبنى للمجهول أو للمفعول وهو موجود خارجا (والفرق بينهما باعتبار التعبير ظاهر كما هو محرر وباعتبار الذات أن المعنى المصدرى حدث والحاصل بالمصدر أثر سواء كان فى الفاعل أو فى المفعول * وقد يصح ارادة كل المعانى فى مركب واحد مثل الحمد لله على التوفيق فالمعنى على الاول الحمد لله على خلق الطاعة فى العبد وعلى الثانى الحمد لله على كونه خالقا قدرة الطاعة أو خالقيته قدرة الطاعة وعلى الثالث الحمد لله على كون قدرة الطاعة مخلوقة أو مخلوقية

قدرة الطاعة (والاخير هو متعلق التكليف لا الاصل فانه حال عند الماتريدية لا وجود له فى الخارج اذ لو كان موجودا لكان له موقع فيكون له ايقاع وهكذا فيلزم التسلسل المحال كما فى التوضيح والتلويح ورد المحتار * وعند الاشعرية هو أمر اعتبارى (والاطلاق المصدر على الاول حقيقة وعلى الاخيرين مجاز بعلاقة السببية * وقال المحقق الفنرى استعمال المصدر فى المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشئ فى لازم معناه نقله عنه الجلبى فى حاشيته على المطول وعلى كل فالاول موضوع بهذا القسم والاخيران بالوضع النوعى التأويلى (واذا كان الفعل لازما سواء كان صادرا عن فاعل أى موضوعا للتأثير كتحرك أو لم يكن صادرا عنه بأن كان عبارة عن الانفعال والقبول أى موضوعا للتأثر كانكسر وافترق واجتمع أو كان عبارة عن الكون المقيد كطال وقصر وحسن وقبح أو كان عبارة عن أمر عدمى كامتنع وعدم وانتفى فيكون لمصدره معنيان الاول الحدث الذى وضع لفظ المصدر بازائه وهو المعنى المصدرى الثانى الهيئة الحاصلة بالمصدر مثلا اذا تحرك زيد فالمصدر التحرك فان أريد به ايقاع الحالة التى تكون للمتحرك فى أى جزء من أجزاء المسافة فهو المعنى المصدرى وان أريد به تلك الحالة فهو المعنى الحاصل بالمصدر أى المتحركية (اذا علمت هذا تعلم أن من زعم أن للمصدر خمسة معان ومثل لها بالكسر والكون كاسرا والكون مكسورا والكاسرية والمكسورية وفرق بين الكون كاسرا والكاسرية و بين الكون مكسورا والمكسورية فقد كثر النقطة (مباحثة لطيفة) اتفقت لى مع الفاضل العلامة الاستاذ مولانا الشيخ أحمد الرفاعى من أعيان علماء الجامع الازهر فى سنة ألف وثلاثمائة وستة ذكرتها هنا لبيان فوائد ثبوت الحال وايضاحها

للرفاعى رفعة بالوصول * لعلوم المنقول والمعقول
لو تباهى مصر السماء فخارا * بعلاه باءت بفخر جليل
كيف لا وهو فى سماء المعانى * بدر علم زاه بغير افول
وبه الازهر البهى منير * زانه زهره ذوو التحصيل

عذب لفظ يكاد يشرب لطفا * جانسته عذوبة فى النيل
قد رآنى نظمت فى البحث متنا * فانبرى باحثا سؤال النبيل
قد أراد التمرين لى فيه كيما * يتساوى مؤلفى ومقولى
شكر الله سعيه وجزاه * مثل ما قد نوى بفضل جزيل
هكذا من يروم تخليد ذكر * يقتنى الشكر بالثناء الجميل

وذلك أنه اطلع على منظومتى نتيجة الآداب وشرحها كمال المحاضره * فى آداب البحث والمناظرة * بمنزل علامة الانام بالاطباق * وشيخ الاسلام بالاستحقاق * حضرة مولانا الشيخ محمد الانبابى فرآهما على ما جبل عليه من المكارم بعين الرضا * وأظهر ذلك للحاضرين بلا سبق اقتضا * فتنزل لطفا منه الى مباحثتى فيهما * تمرينا لى على البحث ليتطابق مؤلفى ومقولى بتساويهما * فسألنى عن مسائل لفظية ومعنويه * شكر الله سعيه على هذه النيه (المسئلة الاولى) انى قلت فى بيان المنع

المنع فى المقدمات قد عهد * أى طلب الدليل ان ذا ما وجد

الى أن قلت

مجردا عن سند أو مع سند * وهو الذى عليه فى المنع استند
ان كان بالجواز أو قطعيا * أو مظهرا لغلط حليا
فأول لم لا يجوز كون ذا * كذا وثان كيف وهو هكذا
وثالث لو كان ذا كذا لتم * مقاله بل ذا كذا وهو الاتم

(فقال) الاستاذ لم قلت حليا ولم تقل الحل كما هو مذكور فى كتب البحث (فقلت) ان السند ما يستند عليه السائل فى المنع على أنه مقو لمنعه سواء كان كذلك فى الواقع أو فى زعم المستند به والحل هو بيان منشا الغلط وهذا قد يؤتى به بعد المنع نحو صغرى دليلك ممنوعة وانما تكون مسلمة لو كان معنى اللفظ الفلانى منها كذا لكنه ليس كذلك بل معناه كذا فالحل فى هذه الصورة يكون سندا للمنع وممن صرح بتسميته سندا العلامة الكلنبوى فى

فى آدابه حيث قال مانصه وهو أى السند فى المشهور على ثلاثة انحاء الاول لم لايجوز أن يكون كذا الثانى انما يلزم هذا أن لو كان كذا وهو ممنوع الثالث كيف والامر كذا وقال شارحه حسن باشازاده قال فى الحواشى الخليلية ذكر هذه الثلاثة أكثر استعمالا وأشهر ورودا فى مواضع الاستعمالات والا فقد يورد السند فى صورة الدليل اه (وقد يؤتى بالحل بعد النقض الاجمالى نحو دليلك منقوض بتخلف الحكم عنه فى المادة الفلانية مع كونه مقتضيا له فيها وانما يكون شاملا له فيها لو كان ما فهم من كذا هو كذا لكنه ليس كذلك ففى هذه الصورة لا يسمى سندا فلاجل التميز بينهما قلت السند الحلى نسبة للحل * على أن الحل فيه خمسة أقوال حكاها الآمدى على الولدية رابعها ماذهب اليه مصلح الدين اللارى من أن الحل لا يقع الا بعد النقض خامسها ماذهب اليه السنان الكنجى أن الحل شاع وكثر استعماله عند الاصوليين فى تعيين موضع الغلط وهو وان كان نوعا من المنع لكن لنوع خصوصية قد يذكر فى مقابلة المنع ولا يقصد بالحل طلب الدليل كما هو الظاهر من المنع بل يقصد أن ماذكرته غلط منشؤه فهم ذا من كذا وليس الامر كذلك ولولا ذلك لما وقعت فى الغلط اه ومثله ما فى الولدية ونصها والحل بيان منشا الغلط وأكثر وقوع الحل بعد النقض الاجمالى فهو صريح فى وقوعه بعد النقض الاجمالى وغيره فلو لم أقل السند الحلى وقلت الحل لما فهم ذلك من لا يعرف الا مذهب اللارى (فقال) الاستاذ لا يقوى المنع الا السند المساوى (فقرأت) له من المنظومة

ثم المساوى للنقيض والاخص * ونفسه بقوة المنع تخص
فى واقع أما الاعم مطلقا * فذاك فى زعم الذى به اتقى
ومثله الاعم من وجه كذا * مباين بها استناد نبذا

(فقال) هل بينت الامثلة فى الشرح بالايضاح (فقلت) نعم وهنا انتهى البحث فى هذه المسئلة التى هى عبارة عن السؤال الاستفسارى وجوابه

(المسئلة الثانية)

رأى قولى فى الشرح (فان قيل) الممكنات لابد لها من علة (فاعلية) فان جعلت ذات البارى تعالى أو صفة من صفاته العلى لزم القول بالايجاب وقدم العالم قدما زمانيا لان العلة لا تفارق المعلول (لما بينهما من التضايف كالابوة والبنوة) وان جعلت تعلق القدرة التنجيزى الحادث كما هو رأى الاشعرية أو تعلق التكوين المعبر عنه بالايقاع والايجاد الحادث كما هو رأى الماتريدية يحتاج الى مرجح اذ الحادث لا يصلح للعلية لمثله بدون مرجح وهذا المرجح ان كان حادثا ننقل الكلام اليه ويلزم التسلسل فى المرجحات وان كان قديما لزم القول بالايجاب (يقال) المرجح هو الاختيار للبارى تعالى وقد أوضحته فى المطالب الحسان فى أمور الدين وشعب الايمان وحاشيتها مواهب الرحمن بأنه تعلق القدرة وتعلق الارادة القديمين الصلوحيين فهو ذاتى للبارى تعالى وقديم الا انه حال أى واسطة بين الموجود والمعدوم وامتناع انفكاك العلة عن المعلول خاص بالوجوديات كما فى التلويح للعلامة السعد ومن هنا يتضح اضطرار أهل السنة الى القول بالاحوال اهـ (فقال) الاستاذ لم قلت القديمين الصلوحيين مع أنه نعت لتعلق وتعلق المرفوعين فالصواب القديمان الصلوحيان (فقلت) انه نعت مقطوع بتقدير أعنى على حد قول خرنق بنت هفان القيسية

لا يبعدن قومى الذين هموا * سم العداة وآفة الجزر
النازلين بكل معترك * والطيبون معاقد الازر

فالنازلين منصوب بالياء بفعل محذوف تقديره أمدح أو أعنى والثانى مرفوع بالواو خبر مبتدا محذوف تقديره هم يعود على قومى أى وهم الطيبون فيكونان مقطوعين من قومى للمدح وانما حكم بالقطع فى الثانى مع أنه مرفوع كالمنعوت لقطع النازلين قبله والعرب اذا رجعت عن شئ لم تعد اليه اهـ من خزانة الادب بشرح شواهد الرضى للبغدادى ملخصا بزيادة من طراز المجالس للخفاجى (والنكتة الاشارة الى ان للقدرة والارادة تعلقات غير ماذكر ولو وصل النعت لربما يتوهم انه لبيان الواقع وبالعناية

يحصل التنبه للاشارة المذكورة

﴿المسئلة الثالثة﴾

(قال) الاستاذ لم ينص أحد من المتكلمين على أن الاختيار ذاتى للبارى تعالى (قلت) بلى قد نص العلامة الامير فى حاشيته على عبد السلام بأن الاختيار مرجح للحادث وذاتى ونصه قالوا (أى الحكماء) لو كان (أى العالم) حادثا لاحتاج لموجب يخصصه بوقت حدوثه دون غيره وذلك الموجب ليس مجرد الصانع اذ لو كفى علة لزم مصاحبة المعلول فيلزمكم القدم فتعين ان الموجب أمر آخر فاما قديم فيتم مطلوبنا أو حادث فيحتاج أيضا لموجب وهكذا (قلنا) ضلال جاءكم من نفى الاختيار الذى هو المرجح فى كل حادث وربك يخلق ما يشاء ويختار لا يسئل عما يفعل وتنزه عن ضيق التأثير بالتعليل او بالطبع والاختيار ذاتى لا يحتاج لموجب اه (وفى التلويح للعلامة السعد (فان قيل) الممكن لا بد له من علة يجب وجوده عند وجودها وعدمه عند عدمها فهو بالنظر الى وجود العلة واجب بالغير وبالنظر الى عدمها ممتنع بالغير وبالنظر الى كون اثر القدرة فيه صحة الفعل والترك ممكن بالذات وذلك واضح من ملاحظة مفهوم الممكن وهو ما لا يكون وجوده ولا عدمه من ذاته وليست هى الاختيار لانها اما قديم او حادث فلو كان هو العلة لزم على الاول قدم الحوادث وهو باطل وعلى الثانى احتياجه لاختيار فان عاد الى الاول لزم الدور وان لم ينته لزم تسلسل الاختيارات ووجود العالم من غير علة المستلزم لترجح احد الامرين المتساويين بلا مرجح وهو باطل (يقال) اذ ادخل فى العلة التامة لوجود الحوادث الايقاع الذى هو تعلق التكوين عند الماتريدية بالاختيار لا يلزم قدم الحوادث المستندة اليه لان الايقاع لا يستند الى الواجب بطريق الايجاب لعدم وجوده اذ هو من الاحوال (أى التكون مكونا) والحال لا يجب ثبوته عند تحقق علته التامة فان التلازم بين العلة والمعلول انما هو فيما اذا كان المعلول من الوجوديات لا الاحوال ولا يلزم وجود الحوادث من غير علة لكون الايقاع ثابتا وواقعا بالاختيار

من

من الواجب تعالى أى وقت كان من غير تعليل اه ملخصا من فصل لا بد للمأموربه من الحسن بزيادة من نظم الفرائد للعلامة شيخ زاده (فقال) الاستاذ لو كان الاختيار ذا ثبوتا لكان وجوديا (فقلت) له انه حال أى واسطة بين الموجود والمعدوم وقد صرح بذلك العلامة السعد فى التلويح والاحوال ثابتة ومنها ما هو ذاتى قديم وعلى ذلك درج السنوسى فاثبت الصفات المعنوية لله تعالى (فقال) الاستاذ الحال محال والذى يسمى بالحال هو أمر اعتبارى (فقلت) له ان الاشعرى قد ذهب الى كون الحال محالا أما الماتريدية وبعض الاشعرية فقد ذهبوا الى ثبوتها { وبين الامر الاعتبارى والحال فرق بينه العلامة الامير فى حاشيته على شرح عبد السلام على الجوهرة حيث قال يقول شيخنا الاعتبار قسمان بحت لا ثبوت له الا فى الذهن كاعتبار الكريم بخيلا وما له ثبوت فى نفسه وان لم يصل للوجود المصحح للرؤية كالوجود والابوة والعالمية فقلت له هذا قول بالواسطة فاجاب بأن ثبوت الحال المحال أقوى من ثبوت الاعتبار فان الحال على القول به له ثبوت فى نفسه وثبوت فى المحل والاعتبار له ثبوت فى نفسه دون المحل ولذلك صح اتصافه تعالى بالحوادث الاعتبارية كالخلق والرزق مع أن ذاته تعالى لا تكون محلا للحوادث وفيه أنه لا يعقل ثبوت صفة الا فى موصوف مع أنه لا يخرج عن الواسطة فى الجملة اه بحروفه (قلت) توضيح الحال فى كلام الشيخ أن الصغير اذا شرع فى تعلم الكتابة مثلا وحرك أصابعه على الوجه المخصوص فذلك الحدث يسمى الكتابة وهو المعنى المصدرى * وما يحصل منه من الاثر الخارجى هو الحاصل بالمصدر والمكتوبية والكون مكتوبا ومصدر المبنى للمجهول ومصدر المبنى للمفعول * ويقوم بالصبى وصف وهو الكاتبية والكون كاتبا ومصدر المبنى للفاعل (وممن صرح بهما السعد فى المطول حيث قال على قول من قال الدلالة فهم المعنى من اللفظ اعترض على ذلك بأن الدلالة صفة اللفظ والفهم ان كان بمعنى المصدر من المبنى للفاعل أعنى الفاهمية فهى صفة السامع وان كان بمعنى المصدر من المبنى للمفعول

اعنى المفهومية فهو صفة المعنى الخ (ومما يرشد الى ثبوت هذا الوصف انه ينشأ عن تكرره فى الصبى ملكة الكتابة أى الكيفية الراسخة فى نفسه التى بها يقتدر على الكتابة فالوصف المذكور قائم بالصبى بدليل اثره وله ثبوت فى ذهن ملاحظه بخلاف الامر الاعتبارى فانه لا يتصف به شئ (ومن ثمة انكر العلامة الامير كون الخلق ونحوه من صفات الافعال امرا اعتباريا ووصفا للبارى تعالى فقال لا يعقل ثبوت الصفة الا فى موصوف (فان قيل) حصول الملكة للصبى ليس هو من تكرر قيام الوصف به أعنى الكاتبية بل من العلم بالكتابة أى من انتقاش نفسه بصور الحروف (يقال) لو كان كذلك لاقتدر على الكتابة بمجرد حفظ صور الحروف مع انه ليس كذلك فان الصبى يحفظ الحروف بحيث يصير يميزها عن بعضها بالنظر ولا يعرف الكتابة ثم ترسم له الحروف بقلم الرصاص ويكتب عليها حتى يقوم به وصف الكاتبية وبالتكرار تنشأ له الملكة وهنا انتهى البحث فى هذه المسئلة

(المسئلة الرابعة)

(قال) الاستاذ كيف سميت تعلق الارادة والقدرة اختيارا ولم تسبق اليه (فقلت) يؤخذ ذلك من بيان علماء الكلام الاختيار واليك نصوص الماتريدية والاشعرية فى ذلك قال الاخسخوى فى مفاتيح التحقيق الاختيار لله تعالى عند أهل السنة هو صحة الفعل والترك أعنى لا يكون شئ من طرفى الفعل والترك واجبا على الفاعل لا لذاته ولا لامر خارج عنه اه (وفى تقريرات الاجهورى على الباجورى على الجوهرة الاختيار لله تعالى كونه ان شاء فعل وان شاء ترك ومحصله ان الاختيار هو التمكن من الفعل والترك اه * وقال الامير على عبد السلام على الجوهرة حقيقته تستلزم استواء الامور بالنسبة اليه تعالى بحيث لا غرض يبعثه لاحدها دون الباقى اه (قلت) الذى يستلزم استواء الامور اليه تعالى هو كونه ان شاء فعل وان شاء ترك * وقال السنوسى فى شرح الصغرى الفاعل بالاختيار هو الذى يتأتى منه الفعل والترك اه * وفى التلويح للعلامة السعد التفتازانى

لامعنى للاختيارى الا ما يتمكن فيه من الفعل والترك وفيه أيضا والحاصل أن معنى الاختيار استواء الطرفين بالنظر الى القدرة ووجوب أحدهما بحسب الارادة لا ينافى ذلك اه * وفى المواقف القادر من ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل وفيها وفى شرحها (لا يقال) اذا تعلقت الارادة لذاتها باحد جانبى الفعل فى وقت معين وعلى وجه مخصوص فيجب ذلك الجانب فى ذلك الوقت على ذلك الوجه ويمتنع الجانب الآخر وحينئذ فيلزم الايجاب وسلب الاختيار (لانا نقول) وجوب الشئ بالاختيار لا ينافى الاختيار بل يحققه لانه فرعه اه (قلت) فهذا صريح فى المغايرة بين الاختيار والارادة وان الاختيار أصل أى متقدم تعقلا لاستواء الامرين فيه والتخصيص بالارادة فرعه أى متأخر عنه تعقلا أيضا لتعيين احد المستويين (وكونه له أن يفعل وأن لا يفعل هو تعلق القدرة وتعلق الارادة الصلوحيان القديمان بالممكنات المتقابلات فان تعلقهما بها على السواء لا على التعيين فى جانب مخصوص فان هذا من وظيفة تعلق الارادة التنجيزى القديم وتعلق القدرة التنجيزى الحادث (تذييل) لايضاح الحال زيادة على ما تقدم بطلب بعض الاخوان قد حد الانسان بانه حيوان ناطق أى مدرك سواء قيل للكليات أو كثيرا والاول جنس والثانى فصل وكل منهما ذاتى للانسان ومن البديهى أن المشتق يوذن بثبوت ما منه الاشتقاق لموصوفه وهو هنا الادراك وهو صفة معنى للانسان حتى فى حالة نومه لما انه ذاتى لا يفارقه واذا سمع مثلا قولنا المفهوم اما موجود أو معدوم أو واسطة وأدرك معنى ذلك فقد ثبت له فى هذه الحالة صفة الكون مدركا الذى هو حال زيادة على الادراك الذاتى وقس على ذلك الضحك الذى هو خاصة للانسان والضحك بالفعل الذى به الكون ضاحكا وكذلك القدرة هى صفة معنى للانسان مادام موجودا وفى حال فعل شئ يثبت له القادرية زيادة على القدرة٣ (ومعنى كون القادرية مثلا واسطة بين الموجود والمعدوم انها لم ترتق الى درجة صفة القدرة فى الوجود حتى توصف بالوجود ولم تنحط الى درجة

٣ علم ذكر يتبين ان علة الحال اذا كانت كيفا فقد توجد بدون الحال بخلاف ما اذا كانت فعلا كالضرب والضاربية

الانتفاء حتى توصف بالعدم الا انها ثابتة للفرق بين حالى التلبس بالوصف بالفعل وبعدمه ولما ينشأ عنها فى حق الحادث من الملكة كما تقدم وبالجملة فالحال هى ما يحصل حين التلبس بالشئ بالفعل ومن شدة الظهور الخفاء (واثبات الصفات المعنوية لله تعالى انما هو بالقياس على ثبوتها فى الحادث والقياس التمثيلى بالحاق البارى تعالى بخلقه فيما لم يرد فيه نص ولا يلزم من الالحاق فيه نقص قد استدل به علماء الكلام كما فى شرح بدء الامالى على قوله

وما المعدوم مرئيا وشيئا * لفقه لاح فى يمن الهلال

كما أوضحته فى مواهب الرحمن ٧٤ ولنعد الى ما نحن بصدده فنقول (ومثال اسم الجمع نفر وروهط (والفرق بينه وبين اسم الجنس الجمعى وهو ما يفرق بينه وبين واحده بالتاء غالبا كتمر وتمرة وقيل نحو عرب وعربى أن اسم الجمع لا يقع على أقل من ثلاث ولا مفرد له من لفظه * واسم الجنس الجمعى ذو التاء للواحد والمجرد للجماعة الا فى لفظ كموكمأة فذو التاء للجماعة والمجرد للواحد (وقوله لمبدا الاشتقاق الخ أى لما صرح به حفيد العصام من أن الواضع قال وضعت مادة المشتق للدلالة على مبدا اشتقاقه اه

(وعلم الجنس وعند العضد * من أول واسما المصدر زد)

علم الجنس هو الموضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن (والفرق بينه وبين اسم الجنس عند من يقول بوضعه للماهية مع قيد الوحدة أن اطلاق اسم الجنس على الواحد على أصل وضعه بخلاف علم الجنس فانه موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن فاذا أطلقته على الواحد فانما أردت الحقيقة ولزم من أطلاقه على الحقيقة باعتبار تعددالوجود التعدد ضمنا (وأما من يقول بوضعه للماهية من حيث هى هى فعنده كل من اسم الجنس وعلمه موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن وانما افترقا من حيث ان علم الجنس يدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب معهودة عنده كما أن الاعلام الشخصية تدل بجواهرها على كون الاشخاص معهودة له * وأما اسم الجنس فلا يدل على ذلك بجوهره بل بالآلة أى آلة التعريف ان وجدت كذا قالوا

(لكن المفهوم من التفسير الكبير في بيان التعوذ أن اسم الجنس موضوع للماهية وعلم الجنس موضوع لافرادها على سبيل الاشتراك اللفظى حيث قال اذا قال الواضع وضعت لفظ اسامة لافادة ذات كل واحد من أشخاص الاسد بعينها من حيث هى على سبيل الاشتراك اللفظى كان ذلك علم الجنس واذا قال وضعت لفظ الاسد لافادة الماهية التى هى القدر المشترك بين هذه الاشخاص فقط من غير أن يكون فيها دلالة على الشخص المعين كان هذا اسم الجنس اه من كشاف اصطلاحات الفنون ملخصا (وانما كان علم الجنس موضوعا بالوضع العام لموضوع له عام لان التعين الذى فيه لم يبلغه الى حد التشخص المانع من فرض الشركة فيه أى صحة حمل مدلوله على كثيرين ولذا كان كليا {وذهب العضد الى أنه موضوع بالوضع الخاص لموضوع له خاص * قال الفاضل الصبان فى توجيه ذلك ان وضع علم الجنس لمدلوله من حيث هو مشخص ذهنا لا من حيث هو عام كلى حتى يكون من الوضع العام لموضوع له عام ولا بوجه كلى حتى يكون من الوضع العام لموضوع له خاص اه * وفى ابن عقيل على الالفية مانصه وعلم الجنس كعلم الشخص فى حكمه اللفظى فتقول هذا أسامة مقبلا فتمنعه من الصرف وتأتى بالحال بعده ولا تدخل عليه الالف واللام فلا تقول هذا الاسامة وحكم علم الجنس فى المعنى كحكم النكرة من جهة أنه لا يخص واحدا بعينه فكل أسد يصدق عليه أسامة اه فعلى هذا يكون القاضى العضد والمحقق الصبان ناظرين الى حكمه فى اللفظ وغيرهما نظر الى حكمه فى المعنى ولكل وجهة * وقوله واسما المصدر أى كالنبات فى قوله تعالى والله أنبتكم من الارض نباتا وكالعبرة بمعنى الاعتبار وكذا الخيرة والطيرة على القول بأنهما اسما مصدر وكذا على القول بأنهما مصدران لا ثالث لهما

{ومنه أسماء حروف للهجا * وقيل وضعها من الثالث جا}

اسماء حروف الهجاء موضوعة بهذا القسم لمفهومات كلية صادقة على متعدد يرشدك اليه قول الصرفيين كل واو متحركة مفتوح ماقبلها تقلب ألفا وكل

واو وقعت رابعة فصاعدا ولم يضم ماقبلها تقلب ياء وقولهم كل همزة ساكنة بعد همزة متحركة تقلب بما يجانس حركة ماقبلها (فان قيل) ان تعدد اللفظ بتعدد التلفظ لا يعتبر عندهم فكيف يكون مايطلق عليه اسماء حروف التهجي متعددا حتى يقال انها موضوعة لمفهومات كلية الخ (يقال) انما اعتبر تعددها لانه ذاتي بتعدد وقوعها في الكلمات ساكنة ومتحركة والتعدد الذي لا يعتبر هو الاعتباري ﴿وقيل وضعها بالقسم الثالث أي الوضع العام لموضوع له خاص وذلك لان حرف و مثلا موضوع لكل فرد من المشخصات الملاحظة بتصور مفهوم الواو المطلق دفعة واحدة سواء كان ذلك الفرد متحركا او ساكنا

﴿والعلم ان كان بمعنى الملكه * أو دركه القواعد المشتركه﴾
﴿فوضعه بالثان أما ان جعل * مسائلا مخصوصة فقد عقل﴾
﴿بأول ووضعه بالثان ان * تكن لقدر ذي اشتراك فاستبن﴾

درك بفتح فسكون أي ادراك يعني ان اسماء العلوم كالصرف والنحو ان كانت بمعنى الملكة الحاصلة من التصديقات بالمسائل او ادراكاتها أي التصديقات بها فهي موضوعة بهذا القسم لان التصديقات او الملكات المتعلقة بمسائل مخصوصة ليست بشخص واحد بل كل منهما كلي صادق على افراد متعددة ضرورة أن التصديقات أو الملكات القائمة بنفس زيد غير القائمة بنفس عمرو وبنفس بكر فاسم العلم موضوع للنوع المشترك بين تلك الخصوصيات وأما وضعه لكل من تلك الخصوصيات بوضع عام فلا حاجة تدعو اليه اذ لا ينكر اطلاقه على ذلك النوع ولو باعتبار التحقق في ضمن الفرد فحينئذ تكون أسماء العلوم من أعلام الاجناس وعلم الجنس موضوع بالوضع العام لموضوع له عام (وان كانت بمعنى المسائل فان جعلت عبارة عن جميع التي استخرجت الى الفعل ودونت والتي بقيت بالقوة ولم تدون كما هو رأي الاكثر فهي أعلام أشخاص لان جميع المسائل المخصوصة شخص واحد لا يمكن أن يصدق على متعدد وان كانت

التصديقات المتعلقة بها القائمة بالاذهان المتعددة متعددة وحينئذ فوضعها بالوضع الخاص لموضوع له خاص (فان قيل) ان الشخصي لا يحد ومثل هذا يحد بأن يقال مثلا النحو علم يبحث فيه عن أحوال الكلام (يقال) المراد من قولهم الشخصي لا يحد أي بالتحديد الحقيقي لانه يكون بالكليات والكلي لا يفيد الجزئية ولان الشخصي لا يمكن معرفته الا بالاشارة ونحوها وكذا الشخصي العرفي لا يحد لامتناع معرفة حقيقته الا بالاشارة ونحوها وأما اذا قصد التمييز بالتعريف الرسمي فهو ممكن فان الاعراض تنتهي وتبلغ بواسطة المشخصات حدا لا يمكن تعددها الا بتعدد محالها * وان جعلت عبارة عن القدر المشترك بينها الصادق على كل منها سواء كانت بذهن زيد أو بذهن عمرو فتكون من أعلام الاجناس فوضعها بالوضع العام لموضوع له عام والقدر المشترك في علم النحو مثلا ما تعصم مراعاته اللسان عن الخطا في الاعراب * وفي علم الحكمة ما يفيد كمال النفس الانسانية في جانبي العلم والعمل * وفي علم الوضع ما يحصل به معرفة اصل الحقائق والمجازات وقس على ذلك

﴿القسم الثالث من الشخصي الوضع العام لموضوع له خاص﴾

﴿وثالث الاقسام وضع عما * لما الى الخصوص شخصا ينمى﴾
﴿أي يتصور لكلي به * جزئيه ملاحظ فانتبه﴾
﴿ووضع لفظ متخيل لما * شخص من جزئي كلي سما﴾
﴿به يفاد الفرد مثل ذا ولا * تعيين الا بالقرينة اعقلا﴾
﴿حيث استوت نسبة وضع اللفظ * الى المشخصات في ذا اللحظ﴾

ينمى بالبناء للمجهول وجزئيه ملاحظ مبتدا وخبر ووضع بالجر عطف على يتصور ومتخيل بصيغة اسم المفعول وشخص بتشديد الخاء المكسورة مبنيا للمجهول وجزئي مضاف وكلي مضاف اليه والمشخصات بفتح الخاء واللحظ مصدر لحظ بمعنى لاحظ يعني أن الوضع العام لموضوع له خاص يكون بأن

يتخيل الواضع لفظا او يتصور مفهوما كليا مشتركا اشتراكا معنويا بين
مشخصات ملحوظة اجمالا بذلك الكلى ثم يضع ذلك اللفظ لكل واحد منها
بخصوصه دفعة واحدة فيفهم فرد منها الاذلك الكلى لان تصوره انما كان
وسلية لوضع اللفظ للافراد فقط لكن لاستواء نسبة وضعه لكل واحد منها
صار مبهما ولا يتعين ذلك الفرد بدون قرينة وبه وضع اسم الاشارة أى
ما يصدق عليه هذا اللفظ وهو ما وضع لمشار اليه به وزيادة به لئلا يدخل
لفظ المشار اليه كما فى الرضى والمراد بالاشارة الحسية أى بالجارحة ان كان
مشاهدا والا فيكون مجازا (وذلك مثل هذا فانه وضع لكل فرد مشار اليه
باشارة حسية كالاصبع دفعة واحدة بتصور أمر كلى" يشمل تلك الافراد
اجمالا وهو المذكر المشار اليه الخ فالكلى" ليس موضوعا له فاذا قيل هذا يراد
فرد من أفراد ذلك الكلى كزيد فانه معنى لهذا الا انه اسم مبهم عند السامع
اذ ليس أحد الافراد راجحا فى الفهم بالقياس الى ما عداه منها لاستواء
جميعها فى كونها موضوعا لها والقرينة التى عينته الاشارة المخصوصة
المتعلقة به وبهذا أمكن تعدد معنى فى لفظ واحد من غير تعدد أوضاع
(فان قيل) الاشارة أخذت فى تعريف الاشارة أى فى قوله لمشار اليه فهو
دور (يقال) الاشارة فى التعريف لغوية وفى المعرف اصطلاحية فلا دور
*وعلى تسليم اتحادهما فلا مانع من جواز معرفة ذلك الجزء بالضرورة أو
بشئ آخر فلا دور قاله الدمامينى (تنبيه) كون الاشارة الحسية بالجارحة
هذا فى كلام المخلوقين أما فى كلامه تعالى فهى مجاز سواء كانت الاشارة
الى المبصر أو غيره لتنزهه تعالى عن الاشارة بالجوارح وكذا استعماله فى غير
المحسوس ويحتاج الى تأويلين تنزيله منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة
المشاهد *وفى المحسوس الغير المشاهد يحتاج الى تأويل واحد وهو تنزيله
منزلة المشاهد (واذا استعمل مع اللام يكون للبعيد عينا كان أو معنى
فيحتاج الى تقدم ذكر فالاول نحو استضافنى رجل فاكرمت ذلك الرجل
*ومنه الم ذلك الكتاب الآن بعده (بضم الباء) كناية عن عظم شرفه

وارتفاع

وارتفاع شأنه والثانى نحو قال لى رجل كذا فسر فى ذلك القول وهو مجاز بطريق الاستعارة (فان قيل) قد يكون المعنى المتقدم على اسم الاشارة حاضرا بالتلفظ وهو غير بعيد فكيف يستعمل بذلك (يقال) لان المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد أو لنكتة كالتهويل

{ومنه مضمر كأنت أو أنا * وهكذا الموصول كالذى دنا}

{وحق جملة به توصل أن * يعلمها السامع قبل ما اقترن}

المضمر ما وضع لمتكلم به مثل أنا أو مخاطب به نحو أنت أو غائب تقدم ذكره لفظا أو معنى أو حكما كهو * وزيادة قوله به لئلا يدخل لفظ المتكلم والمخاطب كما فى الرضى ولا بد من قرينة معنوية تعين المراد من تلك الافراد وستأتى * ففى أنا مثلا تخيل الواضع لفظ أنا وتصور مفهوم المتكلم الواحد وجعله آلة للملاحظة أفراده اجمالا ووضع لفظ أنا بازاء كل واحد من تلك الافراد بخصوصه دفعة واحدة فاطلاق أنا على جزئى مخصوص حقيقة اذ هو معناه والقرينة المعينة له كونه يحكى عن نفسه فلا يقال أنا ويراد به المفهوم الكلى أعنى مفهوم المتكلم الواحد {والموصول} هو ما لا بد فى صيرورته جزأ تاما من الكلام من جملة تردفه من الجمل التى تقع صفة تسمى صلة الموصول ومن ضمير يرجع اليه يسمى عائده كالذى والتى ومن وما وأيهم فكل واحد منها موضوع للجزئيات المندرجة تحت قول الواضع كل مبهم عند السامع يتعين بالاشارة اليه بنسبة مضمون جملة خبرية اليه وضعت له الذى أو التى الى آخره * وجزء الجملة كالمبتدا والخبر والفاعل والمفعول فان الجزء يشملها بخلاف الركن فلا يشمل الفضلات فالمبتدا كما فى قوله

غض ما استطعت فالكريم الذىّ * يألف الحلم ان جفاه بذىّ

بتشديد ياء الذى وبذى والخبر كما فى قوله * أنا الذى سمتنى أمى حيدره * والفاعل كما فى قول كعب بن زهير

مهلا هداك الذى اعطاك نافلة الـ * ـقرآن فيها مواعيظ وتفصيل

والمفعول كما فى قول الشاعر

وكنت اذا أرسلت طرفك رائدا * لقلبك يوما أتعبتك المناظر
رأيت الذى لا كله أنت قادر * عليه ولا عن بعضه أنت صابر

وقوله بنسبة مضمون جملة خبر به اليه أى معلومة للمخاطب قبل اقترانه بها اذ هى القرينة المعينة للجزئى الذى هو معنى الموصول علما جزئيا ان كان الموصول معهودا كقوله تعالى واذ تقول للذى أنعم الله عليه وكقول الشاعر

ألا أيها القلب الذى قاده الهوى * أفق لا أقر الله عينك من قلب

أو معلومة له علما كليا ان كان الموصول جنسا كقول الشاعر

فيسعى اذا أبنى ليهدم صالحى * وليس الذى يبنى كمن شأنه الهدم

أو مبهمة ان كان الموصول مقصودا به التعظيم أو التهويل كقول الشاعر

فان أستطع أغلب وان غلب الهوى * فمثل الذى لاقيت يغلب صاحبه

(وان لكلى بنحو ذا يشار * فهو مجاز مرسل أو مستعار)
(كذا الضميران لكلى ورد * أو هو جزئى اضافى يعد)
(ومثله الموصول نحو الجسم * أى الذى مفهومه الجنس اسم)

يعنى أن اسم الاشارة حقه أن يشار به الى امر جزئى فاذا اشير بنحو هذا الى امر كلى مذكور نحو مفهوم الحيوان هذا جنس فيحمل على المجاز المرسل بعلاقة الجزئية او الاستعارة بجامع كمال التميز فى كل ويدعى ان المشبه فرد من أفراد المشبه به و يستعار لفظ المشبه به للمشبه استعارة تصريحية اصلية ويستعمل فيه هذا (ولا يتأتى هنا تصويرها تبعية على مذهب معرب الرسالة الفارسية لانه لو قيل شبه المعقول بمفهوم المحسوس فى كمال التميز فلا يصح أن يقال فسرى التشبيه من الكليات الى الجزئيات واستعير لفظ هذا من مشاهد مشارا اليه جزئى لجزئى معقول كامل التميز لان فرض المسئلة ان المشار اليه كلى ولو كان جزئيا لصح ذلك وضمير الغائب حقه أن يعود الى جزئى فاذا عاد الى كلى نحو مفهوم الانسان هو نوع يكون مجازا أيضا (والموصول يراد به الجزئى فاذا أريد به كلى نحو الجسم الذى مفهومه الجنس اسم فهو مجاز أيضا (ويجوز تأويل الكلى فى الاخيرين بأنه جزئى اضافى وهما موضوعان

للجزئيات

للجزئيات حقيقية أو اضافية بيانه أن ضمير الغائب موضوع للجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغائب مطلقا أى سواء كانت جزئيات حقيقية وذلك فيما اذا كان المرجع جزئيا حقيقيا كزيد وعمرو أو جزئيات اضافية وذلك فيما اذا كان المرجع كليا كالانسان والفرس المندرجين تحت الحيوان فاستعماله فى الجزئى الحقيقى والاضافى حقيقة أما استعماله فى الكلى الحقيقى فمجاز بتنزيله منزلة المشخص فى التعين * والموصول موضوع للجزئيات المندرجة تحت مفهوم المبهم عند السامع المتعين بالاشارة اليه بصلته سواء كانت جزئيات حقيقية أو اضافية (تنبيه) اسم الاشارة لا يتأتى فيه التأويل بأنه جزئى اضافى لانه يحتاج فيه الى الاشارة الحسية فيتعين أن يكون المشار اليه جزئيا حقيقيا بخلاف الضمير والموصول

(ومنه حرف والمماثل اجعل * واسم الكتاب منه أو من أول)

أى بهذا القسم وضع الحرف بناء على انه يدل بنفسه على المعنى أما على القول بانه لا يدل عليه الا بضميمة فتعريف الوضع الحقيقى لا يشمله لقيد بنفسه (ومنشأ الاختلاف فيه قول النحاة الحرف ما دل على معنى فى غيره * فقال الرضى ان فى للظرفية وان المعنى ما دل بنفسه على معنى قائم بغيره فالحرف دال على المعنى بنفسه اجمالا ولكن ذلك المعنى الذى دل عليه الحرف لا يتم ولا يتعين الا بذكر المتعلق * وقال ابن الحاجب ان فى سببية وان المعنى ما دل على معنى بسبب غيره فهو لا يدل على المعنى بذاته بل حتى يذكر المتعلق فمن مثلا على الاول يفهم منها الابتداء ولكن لا يعلم تعينه الا بذكر السير والبصرة مثلا وعلى الثانى الدال على الابتداء من بشرط ذكر السير والبصرة مثلا اه دسوقى على المختصر * وجنح السعد الى الاول حيث قال فى المطول ان الحرف ما دل على معنى ثابت فى لفظ غيره فاللام فى قولنا الرجل مثلا يدل بنفسه على التعريف الذى هو فى الرجل (ومثل الحرف ما تضمن معناه كاسماء الشرط والاستفهام (وبه وضع أسماء الكتب على قول بأن تصور الواضع مفهوما كليا مشتركا بين ما يتلفظ

به المصنف و زيد وعمرو ثم وضع لفظ الشافية مثلا بعد تخيله لكل فرد من
أفراد ذلك المفهوم الكلي دفعة واحدة وذلك المفهوم هو الالفاظ المطلقة التي
في ذهن المصنف وغيره الدالة على المعاني المخصوصة ﴿وقيل وضعها من
القسم الاول لان الكتاب الذي هو عبارة عن الالفاظ والعبارات المخصوصة
لا يتعدد الا بتعدد التلفظ او الكتابة او ادراك المدركين وذلك التعدد تدقيق
فلسفي لا يعتبره ارباب العربية اذ هو تعدد اعتباري جاء من تعدد المحال
لا تعدد بالذات والتعدد الاعتباري لا يقدح في التشخص والجزئية كما
لا يقدح في تشخص زيد وجزئيته كونه في البيت وكونه في السوق وكونه
في الصحراء فالالفاظ التي تلفظ بها المصنف هي بعينها ما تلفظنا بها وكذا
النقوش التي كتبها هي بعينها التي كتبناها وكذا المعاني التي ادركها هي
التي ادركناها فاسم الكتاب موضوع لامر واحد ملحوظ بخصوصه وهي
الطائفة المخصوصة من الالفاظ الدالة على المعاني المخصوصة فيكون كسائر
الاعلام الشخصية وكذا الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة
من بداية الباب الى نهايته شخص واحد وضع له اسم الباب وقس على ذلك
النقوش والمعاني ويؤيده قول المؤلفين سميته بكذا لان التسمية ظاهرة
في وضع العلم الشخصي كما تقول سميت ابني باحمد والى هذا نظر الامام أبو
حنيفة حيث قال في الفقه الاكبر في القرآن الكريم ان النطق والسمع
والحفظ والكتابة حادثة والمقروء والمسموع والمحفوظ والمكتوب قديم
وغير حال في شئ من المحال المذكورة أعني الالسنة والآذان والصدور
والمصاحف ﴿وقيل من القسم الثاني أي لان اسم الكتاب موضوع
للنوع المشترك بين تلك الالفاظ المتعددة لا بخصوصياتها واطلاقه على
الخصوصيات باعتبار تحقق النوع في ضمنها كاطلاق أسماء الاجناس على
أفراد مفهومها فحينئذ تكون أسماء الكتب موضوعة كوضعها (وعند
الجلال الدواني هي أعلام أجناس لان اللفظ عرض لا يقوم بمحلين بل قال
الاشعري العرض لا يبقى زمانين فلا بد من تعدد الافراد واختاره الفاضل

الكانبوي

الكنبوى فى بعض تعليقاته (وفصل بعضهم فقال انها من قبيل اعلام الاجناس على تقدير كون تلك الاسماء عبارة عن الالفاظ أوالنقوش ومن قبيل أعلام الاشخاص على تقدير كونها عبارة عن المعانى واليه أشار السيد فى شرح مختصر الاصول

{ومابه تلاحظ الافراد قد * يكون ذا تياوعارضاورد}
{كمامعنى الحرف الاول ٣ انجلا * اشارة ومضمر لما تلا}

يعنى أنه لا يشترط فى الامر العام الذى تلاحظ به الافراد أن يكون من ذاتياتها دائما بل قد يكون من ذاتياتها كما فى معانى الحروف وقد يكون من عوارضها كما فى المضمرات واسماء الاشارة بيان الاول أن من مثلا موضوعة لجزئيات مفهوم الابتداء الذى هو نوع لها لانها ابتداآت خاصة والباء موضوعة لجزئيات مفهوم الالصاق الذى هو نوع لها لانها الصاقات خاصة ففى تركيب آمنت بالله تعالى مثلا الباء موضوعة لالصاق الايمان بالله تعالى وآلة الملاحظة لوضعها مفهوم الالصاق المطلق وهوذاتى للالصاق المذكور لانه جزء من ماهيته لان ماهية الالصاق المقيد هى مفهوم الالصاق المطلق مع ملاحظة المجرور والمتعلق فماهية الصاق الايمان بالله الالصاق المقيد بالكون بالله * وبيان الثانى أن نحو هذا من قولك هذا زيد موضوع لزيد المشار اليه باشارة حسية وآلة الملاحظة لوضعه المفرد المذكر الخ كما تقدم وهو خارج عن ذاتى زيد الذى هو الحيوان الناطق مع التشخص الا انه من عوارضه

{خصوص ذا القسم عن الشريف قد * جاء وقال السعد من ثان بعد}
{أى وضع ماقد عم للكلى * بشرط الاستعمال فى الجزئى}

كون الموضوع له فى هذا القسم خاصا هو مذهب السيد والعضد ويسمى أيضا مذهب المتأخرين أما المتقدمون والسعد فقد أدرجوا موضوعاته فى القسم الثانى فاعتبروها كليات بشرط استعمالها فى الجزئيات قال فى شرح الشمسية ان الموضوع له هذه الالفاظ الامر الكلى الا ان الواضع شرط

أن تستعمل فى جزئى (فان قيل) أفلا تكون مجازا (يقال) فى شرح عقود الزواهر قال بعض المحققين المراد بقولنا انها موضوعة لمفهوم كلى لتستعمل فى جزئياته انها موضوعة للمفهوم الكلى من حيث تحققه فى جزئى من جزئياته لا لذلك المفهوم من حيث هو فيكون استعماله فى كل جزئى حقيقة واستعماله فى المفهوم الكلى من حيث هو مجاز اه * وفى حاشية الدسوقى على شرح السمرقندى على العضدية (قوله فان ذلك) أى وضعه للقدر المشترك باطل لما يلزم عليه من ان استعمال الحروف والضمائر والموصولات وأسماء الاشارة مجاز دائما لا حقيقة له ورد بمنع ذلك اللزوم بان استعمال الكلى فى جزئيه انما يكون مجازا اذا استعمل فيه من حيث خصوصه أما اذا استعمل فيه من حيث اشتماله عليه فهو حقيقة اه وفى شرح الآمدى على الولدية قال المحقق التفتازانى اذا أطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز فى شئ كما اذا رأيت زيدا فقلت رأيت انسانا أو رأيت رجلا فلفظ انسان أو رجل لم يستعمل الا فيما وضع له لكنه قد وقع فى الخارج على زيد اه (وانما كان حقيقة لان الانسان معناه حيوان ناطق وهما موجودان فى زيد لان كلا منهما جزء الانسان و جزء الموجود موجود (وعند السيد اطلاق الكلى على بعض جزئياته مجاز اذ الكلى لا وجود له فى الخارج عنده لانه مفهوم عقلى ولو وجد فى الخارج لكان جزئيا اذ لا يعقل كون الحيوان المتعين بالشخص كليا للقطع بامتناع قبول المتعين بشخصه الشركة وانما يوجد فى الذهن وما يوجد فى الخارج فى ضمن الاشخاص صور تحاكى الكلى متشابهة فيوجدها العقل بواسطة تشابهها التام وان كانت كثيرة فى نفس الأمر (وعلى هذا فما اشتهر من انه يلزم على قول السعد وجود مجازات متروكة الحقائق مبنى على قول السيد لا على قول السعد (وقد فصل بعضهم فى ذلك فقال الخلاف لفظى على ما بينه بعض المحققين بحمل كلام السعد على الماهية المخلوطة وهى الماهية بشرط شئ أى الكلى

الذى

الذي خلط بالتشخص فصار جزئيا كزيد وعمرو وكلام السيد على الماهية المجردة وهي الماهية بشرط لا شئ وهي التي أخذت بشرط الخلو عن العوارض وهي غير موجودة خارجا اتفاقا لا الماهية المطلقة وهي التي تؤخذ لا بشرط لحوق العوارض ولا بشرط الخلو عنها وهي موجودة في الذهن وفي الخارج بالنظر الى كونها جزأ من المخلوطة (ولو لم نحمل كلام السيد على المجردة لشمل المخلوطة ويلزم عليه أن كل فرد من افراد الاجناس لا يطلق عليه اسم جنسه حقيقة فكل آدمي لا يقال له انسان حقيقة لان حقيقة الانسان وهي الحيوان الناطق لم توجد فيه اذ لو وجدت فيه لكانت جزئيا بل هي صورة انسان وكل ملك كجبريل لا يقال له ملك حقيقة بل هو صورة ملك وهذا باطل بالبديهة (فان قيل) أولا يلزم على الاول أن يكون من الالفاظ المشتركة لفظا (يقال) انما يلزم ذلك لو تعدد الوضع وليس كذلك فانه موضوع للجزئيات دفعة واحدة ﴿تنبيه﴾ منشأ الاختلاف بينهم في ذلك يتوقف على بيان مقدمة وهي أن العلم ينقسم باعتبار قصد المعلوم لذاته أو لغيره الى اربعة أقسام وهي العلم للشئ بالكنه والعلم بالكنه للشئ والعلم للشئ بالوجه والعلم بالوجه للشئ فاذا تصورنا الحيوان الناطق مثلا لملاحظة الانسان كان تصورهما علما بالكنه للشئ وعلما للشئ بالكنه فالعلم بهما علم بالانسان لانهما مرآة له فالعلم بهما مقصود لغيرهما والعلم به مقصود لذاته * واذا تصورناهما لغير تلك الملاحظة كان تصورهما علما بالكنه للشئ فقط فليس هما حينئذ مرآة للانسان فلا يكون العلم بهما علما بالانسان ﴿واذا تصورنا الضاحك لملاحظة الانسان كان تصوره علما بالوجه للشئ وعلما للشئ بالوجه فالعلم بالضاحك علم بالانسان لانه مرآة له فالعلم بالضاحك مقصود لغيره والعلم بالانسان مقصود لذاته * واذا تصورنا الضاحك لغير تلك الملاحظة كان تصوره علما بالوجه للشئ فقط فليس هو حينئذ مرآة للانسان فلا يكون العلم بهما علما بالانسان ﴿اذا عرفت ذلك فنقول المتقدمون تصوروا الكلي في وضع أسماء الاشارة وما

ماثلها الا لملاحظة جزئيات تندرج فيه فتصور الكلى علم بالوجه للشئ لكنه ليس مرآة للجزئيات فلا يكون العلم بالكلى علما بالجزئيات ﴿والمتأخرون تصوروا الكلى لملاحظة جزئياته فكان تصور الكلى علما بالوجه للشئ وعلما للشئ بالوجه والعلم به علم بالجزئيات لانه مرآة لها

﴿مبحث الوضع النوعى﴾

﴿تعيين دال هيئة قد ركبت * أو أفردت وضع لنوعى ثبت﴾
﴿وهيئة عبادة لفظا تعد * فهى اذن للفظ شطر قد ورد﴾

يعنى أن الوضع النوعى تعيين ما يدل بهيئته افرادية أو تركيبية لمعنى (والهيئة فى المفردات عبارة عن الصورة الحاصلة للكلمة من ترتيب الحروف والحركات والسكنات وتوصف بالافرادية ويبحث عنها فى الصرف كالافعال والمثنى والجمع والمصغر والمنسوب وما يدل على تعلق الحدث بالذات على جهة الوقوع منها أو القيام بها كاسم الفاعل أو على جهة الوقوع عليها كاسم المفعول أو على جهة دوام ثبوته للذات كالصفة المشبهة أو على جهة كثرة وقوعه من الذات كصيغ المبالغة أو على جهة زيادة وقوعه من الذات أو زيادة قيامه بها على مشاركها فيه كاسم التفضيل كما يؤخذ من الحاشية الجديدة للقلبوى لكن فى الجامع المشيد للفاضل الغزى المدنى أن المراد بها فيما ذكر ما عدا أصول الكلمة فيشمل الحركات والسكون والحروف الزائدة * وفى المركبات عبارة عن ترتيب الكلمات وضم بعضها الى بعض على أخذ الانحاء المعروفة فى التركيب المبحوث عنه فى النحو أى على جهة الخبرية أو الانشائية أو الاضافية أو الوصفية أو المزجية أو العددية أو الصوتية (وانما كان وضع الدوال بالهيئات نوعيا لان جواهر الكلمات وان كانت متناهية لكن الهيئات العارضة لها غير متناهية اذ يعرض لحروف مخصوصة هيآت متفاوتة فيتعذر ملاحظتها تفصيلا حتى توضع بالوضع الشخصى مع أن الوضع الاجمالى كاف فيها (والهيئة يتلفظ بها بواسطة

المادة فهي اذن شطر اللفظ (فان قيل) يلزم على ذلك أن تكون المشتقات افعالها وصفاتها مركبة وهو باطل (يقال) المعتبر في تركب اللفظ أن تكون أجزاؤه مرتبة في السمع وفي افراده أن لا تكون أجزاؤه كذلك فلما لم تكن أجزاء المشتقات أعني المادة والهيئة مرتبة في السمع بل يسمعان معا كانت المشتقات مفردة (وقيل انها شرط دلالة اللفظ (فان قيل) الهيئة اذا كانت موضوعة فهل هي مستقلة في الدلالة على الزمان (يقال) نعم لاختلاف الزمان باختلافها وتعدده بتعددها مع اتحاد المادة كضرب ويضرب كما في التعطب

﴿وهو بدرج الدال حين الوضع في * قاعدة كلية بذا يفي﴾

الوضع النوعي يكون بدرج الموضوعات حين الوضع في ضمن قاعدة كلية دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له كما في التلويح في فصل قصر العام وتوضيح ذلك كما في شرح عنقود الزواهر هو أن يتصور الواضع ألفاظا غير معدودة بمفهوم اجمالي و يتصور معاني غير معدودة كذلك و يعين كلا من الاولى بازاء كل من الثانية على انقسام الآحاد على الآحاد بحكم اجمالي

﴿وان تلك الافراد بالتمام * لم تتفق في أحد الاقسام﴾

يعني أن وضع الدال بالهيئة نوعي في المركبات سواء كانت أفرادها متوافقة في الوضع بنوع منه كزيد انسان وهو هذا فانها موضوعة بالوضع الشخصي أولا كزيد قائم فان وضع زيد شخصي ووضع قائم نوعي وان في قوله وان تلك الافراد وصلية

﴿أقسامه ثلاثة وتعتبر * باللفظ والمعنى وآلة الصور﴾

يعني أن أقسام الوضع النوعي المستعملة ثلاثة أما غير المستعمل من القسمة الرباعية العقلية فواحد وقد مر أن الرابع أباه الواضع * وانقسامه اليها باعتبار الموضوع والمعنى والآلة التي يتعقل بها على ما ستراه

﴿الخاص للخاص من النوعي﴾

{وأوّل النوعي فيما بينوا * أعلام أجناس على ما يوزن}
{بها كل هيئة قد فرّعت * على حروف من ف ع ل قد وضعت}
{لما بها يوزن أنواع الصيغ * كفاعل فعل لناظم نبغ}

وضع بالقسم الاول الذى هو الخاص للخاص أعلام أجناس ما يوزن به الصيغ كفاعل وفعل وافعال وافعلة بأن قال الواضع كل ما يطرأ على ف ع ل من المركبات التى يوزن بها الصيغ عينته لجنس ما يوزن به مناسباله فى حركاته وسكناته فبهذا الحكم الاجمالى وضع فاعل علم جنس على ما يوزن به صيغة نحو ناظم وشاعر أى ماله هيئة اسم الفاعل ووضع فعل علم جنس لما يوزن به صيغة نحو كتب ونبغ أى ماله هيئة الماضى ووضع أفعال علم جنس لصيغة مثل أفراد أى جمع تكسير لفرد ووضع أفعلة علم جنس لصيغة مثل ألسنة أى جمع تكسير للسان (فان قيل) خصوص الوضع ينافى عمومه فكيف يقال وضع نوعى أى عام مع كونه خاصا يقال لا تنافى بينهما اذ العموم والخصوص ليسا من حيثية واحدة وبيانه أنّ عموم الوضع من حيث اندراج الموضوع فى قاعدة كلية أعنى كل ما يطرأ على ف ع ل وهى آلة ملاحظة الافراد وخصوصه من حيث انّ الموضوع وان تعدّد قائم بشخص وهو ف ع ل وخصوص الموضوع له أعنى هيئات الصيغ من حيث تشخصه ذهنا وهو جنس ما يوزن به الصادق باسم الفاعل والماضى وغيرهما من الصيغ المحصورة عند الصرفيين (وانما كانت أعلام أجناس لاعتبار تعدد الهيئة بتعدد المادة ولولا ذلك الاعتبار لكانت أعلام أشخاص (وقيل لما يوزن بدون ذكر الجنس كما فى شرح عنقود الزواهر وحاشية السيد حافظ على شرح القوشجى على الرسالة العضدية (ويظهر من هذا أن جميع ما يوزن به قد وضع فى ضمن هذا العنوان الكلى بوضع واحد * لكن فى تعريب الرسالة الفارسية ما يفيد أنها وضعت بأوضاع متعددة حيث مثل لما يوزن بالماضى وعبارته كل ما يصلح أن يركب من ف ع ل متحرك الوسط مبنى الآخر عينته للدلالة على الصيغة الثلاثية الماضوية أى المناسبة له فى شخص حركة العين

وذلك

وذلك بأن يكون على التوزيع أى ماحركة وسطه ضمة مثلا أى فعل بضم العين علم جنس لصيغة الماضى المضموم العين كظرف وحسن وماحركة وسطه فتحة أى فعل بفتح العين علم جنس لصيغة الماضى المفتوح العين كضرب وأكل وماحركة وسطه كسرة أى فعل بكسر العين علم جنس لصيغة الماضى المكسور العين كعلم وفهم ومقتضى هذا أن يوضع للمضارع كذلك وللامر كذلك الى غير ماذكر ﴿تنبيه﴾ ف ع ل هكذا مفرقة الاول مسمى الفاء والثانى مسمى العين والثالث مسمى اللام وانما كتبت مفرقة لان المجموعة مهيئة بهيئة مخصوصة فلا يتأتى تركب الالفاظ منها ﴿وقيل انها موضوعة بالقسم الثانى أى بناء على أن الواضع لاحظ الموضوع له أعنى مايوزن به الصيغ من حيث عمومه وعلى هذا فلا يكون خاصا ﴿وقيل بالقسم الثالث أى بناء على أن جزئيات مايوزن به بخصوصه قد تعقلها الواضع جميعها بآلة كلية هى مايوزن به ثم وضع لكل واحد منها واحدا مما استحضر بالآلة الكلية أعنى ماطرأ على ف ع ل من الهيئات مناسبا للموضوع له فى حركاته وسكناته دفعة واحدة كما فى اسم الاشارة فى الشخصى وعلى هذا فلا يوجد مثال للقسم الاول من النوعى فيكون مهملا فرجح منها ماشئت

﴿العام للعام من النوعى﴾

﴿ثانيه مااشتق وكالمصغر * ومثله منسوبهم كالحيدرى﴾
﴿ومنه جمع والمثنى والمنا * دى ان منكرا ومابه عنى﴾
﴿معينا اضافة عهديه * للفرد فى الذهن أو الجنسيه﴾
﴿مركب والفعل أى بنسبته * لفاعل ما وزمان هيئته﴾
﴿مثاله كل اسم فاعل لمن * قام به المصدر وضعه اعلمن﴾
﴿وكل ماجاء على فعيل * صغير معنى الاصل كالرجيل﴾
﴿وكل ما غير للفعال * وضعته للجمع كالرجال﴾
﴿وكل ما كان كزيد ساكت * محموله لما وضعت ثابت﴾

﴿وبعض من حقق قال وضع ما * ركب من ثالث أقسام سما﴾
﴿لانه لكل جزئى رعى * أى من ثبوت الشئ للشئ فع﴾
﴿ولاختصاص أول بالثانى * نحو غلام رجل يا عانى﴾

يعنى أن القسم الثانى من النوعى الوضع العام لموضوع له عام وبهذا القسم وضع عامة المشتقات مثل اسم الفاعل والمفعول والاسماء المشبهة بالصفات كالمصغر والمنسوب أى باعتبار دلالة الهيئة المخصوصة بالمشتق على معناها * أما باعتبار دلالة المادة على الهيئة المصدريه فانها موضوعة بالوضع الشخصى كما تقدم * وانما كان وضع المشتقات وماذكر معها من قبيل النوعى لانها ليست موضوعات بخصوصياتها بل بقواعد كلية * ومنه وضع المثنى والجمع والمنادى النكرة اذا لم يقصد به معين والمركبات والاضافة التى للعهد الذهنى أو للجنس والافعال لنسبة الحدث الى فواعل غير معينة فى ازمنتها (كأن قال الواضع فى المشتقات كل ما كان على هيئة فاعل فهو موضوع لذات ثبت لها مدلول مصدره أى لمن قام به مأخذ اشتقاقه أو وقع منه ذلك فبهذا وضع قائم لمن قام به القيام وآكل لمن وقع منه الأكل وهكذا * وفى التصغير كل اسم ثلاثى غير الى وزن فعيل بضم ففتح فانه معين للدلالة على تصغير معنى أصله فبهذا وضع رجيل لتصغير معنى الرجل وبييت لتصغير معنى البيت وهكذا * وفى المنسوب كل اسم ألحق بآخره ياء مشددة فانه معين للدلالة على النسبة الى معنى الملحق به فبهذا وضع لفظ الحيدرى للنسبة الى معنى حيدر ولفظ بصرى للنسبة الى معنى البصرة وهكذا * وفى المثنى كل اسم ألحق بآخره ألف أو ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فانه معين للدلالة على اثنين من أفراد معنى الملحق به فبهذا وضع لفظ مسلمان ومسلمين للدلالة على اثنين من أفراد المسلم وكاتبان وكاتبين للدلالة على اثنين من أفراد الكاتب وهكذا * وفى الجمع كل ما غير الى وزن فعال أو فاعلون أو فاعلين مثلا فانه معين للدلالة على أكثر من اثنين من أفراد مفرده فبهذا وضع رجال لأكثر من اثنين من أفراد الرجل وضاربون وضاربين لأكثر من

اثنين

اثنين من أفرادالضارب وهكذا (وانما قال فاعلون ولم يقل كل اسم ألحق بآخره واو أو ياء مكسور ما قبلها ونون على منوال ماذكر في المثنى للاشارة الى أن تصوير الوضع يكون بطرق متعددة فيصح في المثنى أن يقال كل ما غير الى فاعلان أو فاعلين بفتح اللام فانه معين للدلالة على اثنين من أفراد مفرده ❊ وفي المركب الخبري كل ما يكون على هيئة زيد قائم فانه معين للدلالة على ثبوت محموله لموضوعه فبهذا وضع زيد قائم وعمرو آكل وهكذا هذا على ما في شرح عقود الزواهر وعليه فدلالته وضعية ❊ وقيل انها عقلية فان من عرف مسمى زيد وعرف مسمى قائم وسمع زيد قائم فهم ثبوت القيام لزيد عقلا فليست موضوعة ولهذا لم يتكلم أهل اللغة في المركبات ولا في تأليفها وانما تكلموا في وضع المفردات وما ذاك الا لان الامر فيها موكول الى المتكلم كما قاله الزركشي في البحر المحيط لكن قال أبو حيان في شرح التسهيل العجب ممن يجيز تركيبا ما في لغة من اللغات من غير أن يسمع من ذلك التركيب نظائر وهل التراكيب العربية الا كالمفردات اللغويه فكما لا يجوز احداث لفظ مفرد كذلك لا يجوز في التركيب لان جميع ذلك أمور وضعية والامور الوضعية تحتاج الى سماع من أهل ذلك اللسان (وقيل وضع المركب بالقسم الثالث لكل جزئي من جزئيات ثبوت شئ لشئ ❊ وفي المركب الاضافي كل ما يكون على هيئة غلام زيد فانه معين لاختصاص فرد غير معين من الاول بالثاني فبهذا وضع دار زيد لهذا الاختصاص ومال عمرو لذلك الاختصاص وقس على ماذكر وفائدة التقييد بالفرد غير المعين الاحتراز عن الاضافة العهدية خارجا والاستغراقية اذ المراد هنا الاضافة العهدية ذهنا كما في المثال الاول والجنسية كما في المثال الثاني وانما كانتا من هذا القسم لان المراد في الاولى الماهية من حيث وجودها في ضمن فرد غير معين وفي الثانية الماهية من حيث هي هي فيكون الوضع والموضوع له فيهما عامين أما الاضافة التي للعهد الخارجي والاستغراقية فوضعهما بالقسم الثالث كما سيأتي نظما ❊ وفي الافعال كأن يقول وضعت أفراد مفهوم

موازن فعل متحرك الوسط لنسبة مدلول مصدره الى فاعل ما فى الزمان الماضى ويكون على التوزيع أى ما حركته فتحة لنحو ضرب وما حركته ضمة لنحو ظرف وما حركته كسرة لنحو علم وهذا على ما عليه الجمهور ﴿تنبيه﴾ دلالة الفعل على الفاعل المبهم التزامية كما فى شرح العضدية للفاضل الغزى المدنى وسيأتى تصوير وضعه للنسبة الى فاعل معين على ما هو اختيار المحققين كما فى شرح العنقود

﴿العام للخاص من النوعى﴾

﴿وثالث لهيئة الفعل هنا * لنسبة لفاعل قد عينا﴾

بهذا القسم وضع عامة الافعال بهيئاتها الحاصلة من جهة المقارنة للفاعل المعين لنسبة الحدث اليه وبهذا صار للفعل وضعان وضع شخصى للمادة للدلالة على الحدث ووضع نوعى للهيئة للدلالة على الزمان والنسبة الى فاعل معين على ما هو مختار المحققين (فان قيل) لو وضع الفعل بمادته للحدث وبهيئته للزمان والنسبة لزم أن يكون مركبا فلا يكون جزئيا ولا قائل به (يقال) الملازمة ممنوعة كيف والمراد بالجزئى فى تعريف المركب هو الجزئى المرتب فى السمع والهيئة وان كانت جزأ منه لكنها ليست مرتبة فى السمع * وانما كانت الافعال بالمعنى المتقدم موضوعة بهذا القسم لأنها موضوعة بملاحظة عنوان كلى شامل لخصوصية كل نسبة جزئية من النسب التامة فالموضوع له تلك النسب الجزئية الملحوظة بذلك العنوان الكلى فالوضع عام والموضوع له خاص (وتصوير الوضع فى الماضى مثلا أن يقال كل ما كان على هيئة فعل متحرك الوسط فهو موضوع لكل نسبة جزئية من نسبة مدلول مصدره تناسبه فى حركة الوسط الى فاعل معين فى الزمن الماضى فبهذا وضع ضرب لنسبة حدث الضرب الى فواعل معينة غير متناهية فى الزمن الماضى كما فى ضرب زيد وضرب عمرو وهكذا وكذا وضع قتل لنسبة حدث القتل الى تلك الفواعل فى ذلك الزمن كما فى قتل زيد وقتل عمرو وهكذا ومثله ظرف خالد وظرف بشر وعلم بكر وعلم عمرو فالموضوع

الالفاظ فى ضمن القاعدة الكلية باعتبار أن دلالتها على الحدث بالمادة وعلى الزمان والنسبة الى الفاعل بالهيئة * وأما ما مثل به بعضهم من قوله عينت هيئة كل فعل بفتح العين مثلا للدلالة على كل جزئى من جزئيات الزمن الماضى وكل جزئى من جزئيات النسبة الى فاعل حدثه ففيه أنّ الهيئة لا يصح وضعها بانفرادها لانها ليست بمستقلة فى التلفظ بل التلفظ بها تابع للتلفظ بما تحل هى فيه من جواهر الكلمات كما فى شرح العنقود ٤٧ (فان قيل) قد تقدم أنّ الفعل بالنظر لكونه موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل مّا عند الجمهور موضوع بالوضع العام لموضوع له عام وهنا جعل الموضوع له خاصا بالنظر لكون الفاعل معينا على اختيار المحققين فما الفرق بينهما (يقال) ذكر العصام فى حاشيته على الجامى انهم اختلفوا فى أن معنى الفعل النسبة الى فاعل مّا أو فاعل معين ولا شك انه على الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل مّا اجمالا فهو منفهم بذكر الفعل فيكون معنى مستقلا كليا فيكون الموضوع له عاما وعلى الثانى معنى حرفى لا يفهم ما لم ينضم الى الفعل ذكر الفاعل المعين فصار جزئيا لكونه معنى غير مستقل فيكون الموضوع له خاصا والاول مذهب المتقدمين والثانى تحقيق بعض المتأخرين كما فى الجامع المشيد (فان قيل) كون الفعل غير مستقل بالمفهومية يقتضى أن لا يصح جعله مسندا أو محكوما به اذ ما لا يستقل بالمفهومية لا يلاحظ قصدا و بالذات حتى يصح الحكم به مع انه يصح جعله مسندا أو محكوما به (يقال) انّ جعله مسندا أو محكوما به انما هو باعتبار جزء معناه فقط أعنى الحدث فهو بهذا الاعتبار مستقل وان كان غير مستقل باعتبار مجموع معناه كما صرح به السيد (وتصوير وضع الفعل المضارع ظاهر بالقياس على تصوير وضع الماضى (وانما لم يكن هيئة الفعل من حيث هو ماضيا أو مضارعا أو أمرا موضوعة بوضع واحد لاختلاف معنى الماضى والمضارع والامر بل لبعض هيئات الماضى مثلا دلالات مختلفة على غير الزمن والنسبة الى الفاعل كدلالة هيئة فاعل على المشاركة وفعل المضعف على التكثير

وتفعل على التكلف وافتعل على الفعل بقوة الى غير ذلك من المعانى التى تذكر فى كتب الصرف فلابد لكل ذى هيئة مخصوصة من وضع خاص به

﴿ومنه ما ركب بالاضافة * للعهد فى الخارج كاستغراق تى﴾
﴿جمع معرف كذا المعهود * فى خارج وفرده المقصود﴾

أى منه وضع المركب الاضافى اضافة عهدية فى الخارج أو استغراقية ومدخول أل التى للعهد الخارجى المشار بها الى فرد معين عند السامع وتصوير ذلك فى العهدية بأن يقال كل ما أضيف وتقدم ذكره فهو موضوع للدلالة على اختصاص فرد معين من مفهوم المضاف بالمضاف اليه * وقيل بأن يقال عينت هيئة كل معرف بالاضافة العهدية الخارجية للدلالة على اختصاص فرد معين من مفهوم المضاف بالمضاف اليه (وفى الاستغراقية بأن يقال كل ما أضيف وقامت قرينة خارجية على انه قصد بالمضاف كل فرد من أفراد مفهومه فهو موضوع للدلالة على اختصاص كل فرد منها بالمضاف اليه * وقيل بأن يقال عينت هيئة كل معرف بالاضافة الاستغراقية للدلالة على اختصاص كل فرد من مفهوم المضاف بالمضاف اليه * ومنه الجمع المعرف باللام أى كل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات * ومنه المعرف المعهود أى بأل العهدية وحيث ان أل لها أقسام وفيها اصطلاح للنحاة واصطلاح للبانيين ولكل من الفريقين مذاهب يحسن بيان ذلك فأقول مستعينا بالله تعالى

﴿مذاهب النحاة فى أل ثلاثة﴾

﴿المذهب الاول لابن هشام﴾ انها على نوعين عهدية و جنسية كما فى مغنى اللبيب فهى مشترك لفظى بين المعنيين * أى العهد الخارجى لكن بالمعنى الاخص فيشمل اقسامه الآتية * والجنس لكن بشرط لاشئ كما فى مفاتيح التحقيق يعنى لا بقيد وجوده فى كل الافراد ولا بعضها ولا من حيث هو هو وبذلك يشمل الاستغراق والماهية المجردة والمخلوطة والمطلقة وستأتى أمثلتها (وكل منهما ثلاثة اقسام

﴿اقسام العهدية﴾

القسم

(القسم الاول) العهد الذكرى ويسمى الصريحى والعهد الخارجى الحقيقى أيضا وهو أن يكون مصحوبها معهودا ذكريا حقيقيا بأن تقدم له ذكر صراحة كالرسول فى قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول والانثى فى قوله تعالى وليس الذكر كالانثى والمصباح والزجاجة فى قوله تعالى فيها مصباح المصباح فى زجاجة الزجاجة كأنها كوكب ونحو الفرس من قولك اشتريت فرسا ثم بعت الفرس وعلامتها أن يسد الضمير مسدها مع مصحوبها يعنى مع عوده للمعنى السابق فلو قيل فعصاه فرعون أو فعصى فرعون اياه لصح المعنى وفائدته التنبيه على ان الرسول الثانى هو الرسول الاول لما تقرر أن النكرة اذا أعيدت معرفة كانت الثانية عين الاولى غالبا (فان قيل) ان أل فى الانثى من قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى عهدية ولو قيل وليس الذكر كهى لصح المعنى لكن يلزمه شذوذ جر الكاف للضمير (يقال) ذاك لخصوصية كون الجار كافا ويتخلص منه بابدال الكاف بمرادفها وهو لفظ مثل * أو يكون مصحوبها معهودا ذكريا تقديريا وقد يسمى كنائيا وهى المتقدم مصحوبها كناية كما فى وليس الذكر فانه تقدم الذكر كناية فى قولها رب انى نذرت لك ما فى بطنى محررا لانهم كانوا لا يحررون لخدمة بيت المقدس الا الذكور أى وليس الذكر الذى طلبت فى ضمن النذر كالانثى التى وهبت (فان قيل) المعهود خارجا لا بد أن يكون حصة معينة وهنا يحتمل ان المراد وليس جنس الذكر كجنس الانثى فلا يكون معهودا الا صريحا ولا كناية لكونه غير حصة (يقال) القرينة التى ترجح المعنى الاول لفظ نذرت لك ما فى بطنى محررا فان المراد به طلب ذكر معين لا جنس الذكر (القسم الثانى) العهد الذهنى وهو أن يكون مصحوبها معهودا ذهنيا وهو ما يستغنى عن تقدم ذكره لتقدم علم المخاطب به ولم يكن حاضرا حالة التكلم نحو خرج الامير اذا لم يكن فى البلد الا أمير واحد فالقرينة حالية وهى انفراده فى البلد (القسم الثالث) العهد الحضورى وهو أن يكون مصحوبها

معهودا حضور يا بأن يكون حاضرا حالة التكلم كقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم أى الزمن الحاضر وقت نزول هذه الآية وهو يوم عرفة وكقولك لشاتم رجل بحضرتك لا تشتم الرجل وكقولك لصاحبك أغلق الباب

(تنبيه) أل التى بعد أسماء الاشارة نحو جاءنى هذا الرجل أو التى مدخولها وصف المنادى المبهم نحو يا أيها الرجل عهدية كما فى الرضى واستظهر العصام انها لبيان الجنس دفعا للالتباس كما فى البنانى * وقال ابن عصفور منها أل الواقعة بعد اذا الفجائية نحو خرجت فاذا الاسد قال صاحب المغنى وفيه نظر لان التى بعد اذا ليست لتعريف شئ حاضر حالة التكلم وانما هى لتعريف شئ كان موجودا قبل التكلم فلا تشبه ما الكلام فيه اه لكن قال محشيه الدسوقى أجاب ابن الصائغ بان الحضور محكى وحاصل الحكاية جعل الماضى بمنزلة الحاضر ولا شك انه اذا جعل الماضى بمنزلة الحاضر صار الحضور حال التكلم حكما اه * وقال ابن عصفور أيضا أل فى الآن للعهد الحضورى واعترضه صاحب المغنى بان الصحيح أن الداخلة على الآن زائدة لانها لازمة ولا يعرف أن التى للتعريف وردت لازمة بخلاف الزائدة فانها وردت لازمة اه قال محشيه الدسوقى قوله ولا يعرف أى قول يعتد به والا فقد قيل ان الذى والتى كل منهما معرف بالاداة مع انها لازمة

(أقسام الجنسية) القسم الاول ما تكون لاستغراق الافراد استغراقا حقيقيا أو عرفيا * فالاول نحو وخلق الانسان ضعيفا ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا فالانسان حقيقة لغوية وهو كرجل فى لا رجل فى الدار * والثانى نحو جمع الامير الصاغة أى صاغة بلده لانه المفهوم عرفا من اللفظ لا صاغة الدنيا فهو حقيقة عرفية (فان قيل) افراد الاسم يدل على وحدة معناه وحرف الاستغراق على تعدده والوحدة والتعدد متنافيان (يقال) لا تنافى بينهما لان الحرف الدال على الاستغراق كحرف النفى والتعريف انما يدخل على الاسم المفرد حال كونه مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة وهو بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع عند الجمهور الا

ما حكاه الاخفش فى قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء وفى قولهم أهلك الناس الدرهم البيض والدينار الصفر (القسم الثانى) ما تكون لاستغراق خصائص الافراد مبالغة مدحا أو ذما نحو زيد الرجل علما أى الكامل فى هذه الصفة ومنه ذلك الكتاب ﴿تنبيه﴾ علامة أل الاستغراقية انها يصح أن يخلفها كل مضافا الى نكرة ففى الحقيقى حقيقة فيقال خلق كل انسان ضعيفا وان كل انسان لفى خسر الا الذين آمنوا وفى العرفى مجازا مرسلا من قصر العام على بعض افراده لعلاقة العموم فيقال جمع الامير كل صائغ وفى استغراق خصائص الافراد مجازا مرسلا أيضا من اطلاق الكل على الجزء لعلاقة الكلية فيقال هو كل رجل علما بمعنى انه اجتمع فيه ما افترق فى غيره ولا اعتداد بعلم غيره (القسم الثالث) ما تكون لتعريف الماهية وهى التى لا تخلفها كل لا حقيقة ولا مجازا فالماهية من حيث عدم تحققها فى ضمن الافراد هى الماهية المجردة نحو قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى ومن حيث تحققها فى ضمن الافراد لكن من غير تعرض لبيان كميتها كلا أو بعضا هى الماهية المخلوطة نحو قولك والله لا أتزوج النساء أو لا ألبس الثياب ولهذا يقع الحنث بالواحد منهما ونحو الرجل خير من المرأة ومن حيث هى هى مع قطع النظر عن وجودها فى ضمن الافراد هى الماهية المطلقة نحو الانسان حيوان ناطق ﴿وقد خالف ابن مالك فى اللام التى لتعريف الماهية والحقيقة فانها عنده للعهد أيضا فالعهد عنده شخصى وجنسى والشخصى اما ذكرى واما حضورى واما ذهنى والجنسى هو العهد الحقيقى أى المميز المعين كما فى الدسوقى على المغنى

﴿المذهب الثانى للبركوى﴾

أل عند البركوى موضوعة للتعيين والاشارة الى مفهوم مدخولها لا بشرط شئ وهو معنى واحد لكن يتعدد باعتبارات الى أربعة معان فهى مشترك معنوى بينها ﴿فباعتباره من حيث هو هو مع قطع النظر عن وجوده فى ضمن الافراد أعنى الماهية المطلقة كما فى المعرفات نحو الانسان حيوان

ناطق والكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد تسمى لام الحقيقة والماهية والطبيعة والجنس * وكذا من حيث تحققه فى ضمن الافراد لكن من غير تعرض لبيان كميتها كلا أو بعضا أعنى الماهية المخلوطة وذلك فى القضية المهملة كما فى قولنا الرجل خير من المرأة والكل أعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم وقول صاحب التلخيص ثم القصر كما يقع بين المبتدا والخبر يقع بين الفعل والفاعل وقد تسمى هذه اللام لام الجنس المطلق والجنس الغير المشهورى * وكذا من حيث عدم تحققه فى ضمن الافراد أعنى الماهية المجردة كما فى قولنا الحيوان جنس والانسان نوع والناطق فصل ﴿ وباعتباره من حيث وجوده فى ضمن فرد معين تسمى لام العهد الخارجى ﴾ وينقسم بالمعنى الخاص الى قسمين * الاول شخصى ان كان مفهوم مدخول اللام حصة معينة وكانت شخصا معينا نحو جاءنى رجل فأكرمت الرجل فالرجل شخص معين * والثانى نوعى ان كان المراد من مفهوم مدخولها حصة معينة وكانت نوعا معينا كما فى قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وكما فى لام الكلمة حيث حملها الفاضل الجامى على العهد الخارجى بارادة الكلمة العربية التى قصد النحاة بيان أحكامها فيكون المراد من الكلمة نوعا معينا (وينقسم بالمعنى الاخص من حيث تقدم الذكر أو الحضور الى أربعة أقسام (الاول) صريحى (والثانى) كنائى (والثالث) حضورى وتقدم بيانها (والرابع) ضمنى وهو أن يتقدم ذكر مصحوبها ضمنا كما فى قول صاحب الشمسية المقالة الاولى فى المفردات مثلا حيث تقدم ذكره ضمنا فى قوله ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات ﴿ وباعتباره من حيث وجوده فى ضمن بعض الافراد معلوما للمخاطب ولم يتقدم له ذكر ولم يكن حاضرا حالة التكلم تسمى لام العهد الذهنى وتقدم مثاله ﴿تنبيه﴾ اذا لوحظ هنا ما تقدم فى أقسام العهد الخارجى بالمعنى الخاص وان مدخول اللام اما أن يكون شخصا أو نوعا تمتد أقسام الخارجى

مع

مع الذهنى الى عشرة (و باعتباره من حيث وجوده فى ضمن جميع الافراد تسمى لام الاستغراق كما تقدم تفصيله * (المذهب الثالث لجمهور النحاة) * انها موضوعة لكل من المعانى الاربعة وعلى هذا المذهب يكون حرف التعريف مشتركا لفظيا بينها كما فى مفاتيح التحقيق

(ال التعريفية عند البيانيين)

(قال الخطيب) انها موضوعة للاشارة الى العهد الخارجى والجنس (أقسام لام العهد الخارجى) ثلاثة (صريحى) وهو الاشارة الى حصة من الحقيقة معهودة بين المتكلم والمخاطب واحدا كان أو اثنين أو جماعة لتقدم ذكره نحو جاءنى رجل فاكرمت الرجل أو رجلان فاكرمت الرجلين أو رجال فاكرمت الرجال فانه لافرق عند البيانيين بين الحصة والفرد والفرق بينهما انما هو مذهب المنطقيين (وكنائى) وتقدم بيانه (وعلمى) وهو يشمل ما يسميه النحاة ذهنيا وحضوريا وتقدم بيانهما * ونظير المعهود خارجا علم الشخص مثل زيد الا ان الفرق بينهما انه فى العهد الخارجى يراد الشخص بواسطة اللام وفى العلم بواسطة الوضع (أقسام لام الحقيقة) ثلاثة * القسم الاول العهد الذهنى وهو أن يأتى المعرف بلام الحقيقة لواحد من الافراد باعتبار عهديته فى الذهن لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة المعلومة ومن ثمة صار له عهدية بهذا الاعتبار يعنى يطلق المعرف بلام الحقيقة الذى هو موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة باعتبار كونه معهودا فى الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها كما يطلق الكلى الطبيعى على كل جزئى من جزئياته وذلك عند قيام قرينة دالة على ان ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هى هى بل من حيث الوجود لكن لا فى ضمن جميع الافراد بل بعضها كقولك ادخل السوق حيث لا عهد فى الخارج بأن تتعدد أسواق البلد ولا تعين لواحد منها بين المتكلم والمخاطب ومثله قوله تعالى وأخاف أن يأكله

الذئب واشتر اللحم وهذا فى المعنى كالنكرة وان كان فى اللفظ يجرى عليه احكام المعارف من وقوعه مبتدأ وذا حال ووصفا للمعرفة وموصوفا بها الا ان بينهما تفاوتا تاما وهو أن النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البعضية من القرينة كالدخول والاكل فيما مر فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء وبالنظر الى أنفسهما مختلفان ولكونه فى المعنى كالنكرة قد يعامل معاملة المنكر ويوصف بالجملة كقوله

ولقد أمر على اللئيم يسبني * فمضيت ثمت قلت لا يعنيني

أراد به الجنس من حيث وجوده فى فرد ما الا الماهية من حيث هى هى بقرينة المرور ولا الفرد المعين اذ المقصود اظهار ملكة الحلم * القسم الثانى للاشارة الى نفس الحقيقة وتقدمت أمثلته ونظيره علم الجنس كاسامة وسبحان الا ان الفرق بينهما ان الحقيقة فى المعرف باللام تستفاد من اللام وفى علم الجنس من جوهر الكلمة (والفرق بين المعرف بلام الجنس واسم الجنس ان صدق المعرف على فرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فيكون مجازا مرسلا من اطلاق الكل على الجزء لعلاقة الكلية وانما كان كذلك لان الملحوظ فيه الحقيقة فقط * وأما صدق اسم الجنس على الفرد فباعتبار الوضع لان الملحوظ فيه الافراد فى المشهور فيكون حقيقة وهذا على مذهب المتقدمين وأما المتأخرون فيقولون انه موضوع للماهية من حيث هى هى من غير أن يعتبر معها قيد الوحدة كما تقدم فى بيان القسم الثانى من الوضع الشخصى * القسم الثالث للاستغراق وتقدم بيانه { تنبيهات } الاول قد علم مما تقدم أن ما يسميه النحاة بالعهد الذهنى والعهد الحضورى يسميه البيانيون العهد العلمى * وللبيانيين عهد ذهنى غير الذى للنحاة لانه عند البيانيين عبارة عن فرد غير معين والظاهر أن لامه عند النحاة من قبيل التى يشار بها الى الماهية المطلقة وارادة الفرد انما هو بالقرينة فيكون مجازا مرسلا لعلاقة الكلية ومن ثم لم يخصه النحاة بالذكر { الثانى } طريق التمييز

بين هذه المعانى انه اذا وجدت قرينة خارجية على ارادة فرد معين فاللام للعهد الخارجي والا فللاستغراق الا أن يمنع مانع فللجنس والحقيقة الا أن يمنع مانع فللعهد الذهني وحيث ان اللام دائرة بين كونها مشتركا لفظيا أو معنويا فى المعانى التى تشير اليها فيحتاج فى كل واحد الى القرينة كما هو شأن المشترك { فقرينة العهد الخارجي تقدم الذكر أو الحضور أو علم المخاطب به } وقرينة الاستغراق الاستثناء وكون المقام ثناء أو وصفا ونعته بالجمع واضافة افعل اليه { وقرينة الجنس التعريف أو التقسيم أو كون المحكوم به من أحوال الجنس } وقرينة العهد الذهني نحو الدخول والاكل والاشتراء من الامور التى يكثر تداولها عادة { الثالث } تبين مما ذكر أنها عند البيانيين من قبيل المشترك اللفظي وخالف السعد فى ذلك فجعلها مشتركا معنويا حيث قال ان اللام بالاجماع للعهد ومعناه الاشارة والتعيين والتمييز فالاشارة اما الى حصة معينة من الحقيقة وهو تعريف العهد سواء كان المعهود مذكورا صريحا أو كناية أو لم يكن مذكورا بل كان حاضرا أو لم يكن حاضرا بل كان معلوما للمخاطب * واما الى نفس الحقيقة وذلك قد يكون بحيث لا يفتقر الى اعتبار الافراد وهو تعريف الحقيقة والماهية وقد يكون بحيث يفتقر اليه وحينئذ اما أن توجد قرينة البعضية وهو العهد الذهني أولا وهو الاستغراق اه دسوقى على مغنى اللبيب والظاهر أن المراد بالاجماع اجماع من يعتد التفتازانى بقوله كالسكاكى والزمخشرى وابن الحاجب والسيد كما يفهم من مفاتيح التحقيق. ٢٥ { فاذا كانت للعهد الخارجي أو الجنس فيكون مدخولها موضوعا معها بوضع آخر مغاير لوضع الاجزاء * وبيانه أن لام التعريف حرف وضع لمفهوم كلى هو تعيين مدخوله بشرط الاستعمال فى الجزئيات أو لتلك الجزئيات على اختلاف الرأيين واسم الجنس موضوع لمعناه أعنى الماهية أو الفرد المنتشر على اختلاف الرأيين والمجموع موضوع بالوضع التركيبي أو الوضع المنزل منزلة الافرادى لمعين عند السامع هو مفهوم مدخوله أو حصة منه بشرط الاستعمال فى الجزئيات أو لتلك الجزئيات

من حيث هو معين عنده فالمعرف بلام الجنس مثلا من حيث انه معرف بها موضوع لمفهوم الكلى وهو مفهوم مدخوله المعين عند السامع بشرط الاستعمال فى الجزئيات أو لتلك الجزئيات أعنى هذا المفهوم وذلك المفهوم وكذا العهد كما فى السيلكوتى على المطول ١٤٥ * وتستعمل فى العهد الذهنى والاستغراق مجازا بعلاقة مشابهتهما للعهد الخارجى فى الاستعمال فى الفرد فتكون استعارة من معنى العهد الخارجى دون الجنس لعدم العلاقة بالنظر الى الجنس كما فى مفاتيح التحقيق ٢٦ أو مجازا مرسلا فى الذهنى لعلاقة التقييد لان لام التعريف موضوعة لتعيين مفهوم مدخولها وأريد به المنكر

{ الوضع النوعى التأويلى }

{ والوضع بالنوع مع التأويل * وضع المجاز ذا اصح قيل }

يعنى ان وضع المجاز نوعى تأويلى وهو مقابل التحقيقى { اذ التحقيقى هو ما يدل اللفظ بسببه على المعنى الموضوع له من غير توقف على علاقة ولا قرينة { والتأويلى هو ما يدل اللفظ بسببه على المعنى الموضوع له المجازى بتأويل وهو شرط ملاحظة علاقة بين المعنى المجازى والحقيقى وقرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقى فان كان المجاز مرسلا فالملاحظ علاقة من علاقاته المشهورة فينتقل بتلك العلاقة من أحدهما الى الآخر سواء كان بالنسبة الى نفس الامر أو الى العرف أو الى زعم المخاطب وان كان استعارة فالملاحظ المشابهة وادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به وكونه فردا من افراد جنسه كالتجوز بالشادن عن الجميل فى قولى

لله من شادن رقت محاسنه * مورد الخد ما أحلاه اذ عطفا

قابلته فبدا لونى بطلعته * مصفرا وكذا البلور حين صفا

{ تنبيه } لا وضع للكناية على القول بانها واسطة بين الحقيقة والمجاز وقرينتها مرجحة للمعنى الكنائى (وقيل انها موضوعة بالوضع النوعى أيضا بناء على

ان تعريف الوضع اصطلاحا جعل شئ دالا على شئ آخر سواء كان بنفسه أو بواسطة قرينة فيشمل المجاز والكناية بأن يقال ان الواضع وضع بالوضع النوعي كل لفظ لكل ما يكون بينه وبين معناه الحقيقي علاقة من العلاقات المخصوصة بالنوع لا بالشخص بشرط ان يكون هناك قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي أو غير مانعة لكنها معينة للفظ على دلالته على ذلك والاول المجاز والثاني الكناية كذا في شرح العضدية للفاضل الغزي المدني

{لكنه جاء بوضع ثان * اذ للحقيقي ابتداء دان}

يعني أن المجاز موضوع بوضع ثان لانه مشروط بسبق وضع للمعنى الحقيقي لانه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة وقرينة مانعة فما لم يكن للفظ وضع حقيقي لا يتصور له وضع مجازي * وهذا مما لم يختلف فيه انما الاختلاف في أن المجاز هل هو مستلزم للحقيقة استعمالا أولا

{بأن يقال كل لفظ وضعا * بدأ لمعناه الذي قد سمعا}

{فهو لما بذاك قد تعلقا * معين كالليث في القصر ارتقى}

{لذي شجاعة وقاتل أتى * لضارب ورحم الله الفتى}

يعني أن وضع المجاز يكون بدرج الموضوع في قاعدة كلية بأن يقال كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند تحقق القرينة المانعة من ارادة ذلك المعنى معين للدلالة على ما يتعلق بذلك المعنى تعلقا خاصا بأن يكون بين ذلك المعنى وما يتعلق به علاقة من العلاقات المعتبرة في المجاز كما في التلويح في فصل قصر العام فبهذا وضع لفظ الأسد في قولنا رأيت أسدا في الحمام لمعناه المجازي وهو الرجل الشجاع ووضع لفظ قاتل (بصيغة اسم الفاعل) في قولنا زيد قاتل عمرا حين يرى أثر الضرب الشديد منه لا القتل لمعناه المجازي وهو الضارب ضربا شديدا ووضع رحم الله فلانا لمعناه المجازي وهو الدعاء له بالرحمة أي اللهم ارحمه (والتعلق الخاص بين الاسد والرجل الشجاع هو الشجاعة والقرينة المانعة عن ارادة الاول لفظ الحمام وهذا مثال ما وضع الاصل فيه شخصي * والتعلق الخاص بين قاتل وضارب هو

المشابهة في الايلام او السببية اذ الضرب قد يكون سببا في زهاق الروح فعلى الاول هو مجاز بالاستعارة وعلى الثاني مجاز مرسل والقرينة المانعة عن ارادة القتل رؤية أثر الضرب في الحي وهذا مثال ما وضع الاصل فيه نوعي لمفرد * والتعلق الخاص بين رحم الله فلانا والدعاء له بالرحمة هو السببية اذ الدعاء بالرحمة سبب لحصولها المؤدي الى الاخبار به وقد وجدت قرينة مانعة عن ارادة الاخبار وهي عدم العلم بتعلق رحمة الله تعالى بذلك الشخص وهذا مثال ما وضع الاصل فيه نوعي لمركب

﴿علاقات المجاز المرسل﴾

العلاقة بالفتح في المعنويات وبالكسر في الحسيات وهي اصطلاحا مناسبة خاصة بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه وتسمى علاقة لان بها يرتبط المعنى الثاني بالاول فينتقل الذهن منه الى الثاني ويدل عليها اللفظ المصرح به المعبر به عن غيره وهو المنقول عنه على الراجح وقيل المنقول اليه وقيل هما معا وسمي المجاز المرسل مرسلا لارساله عن التقييد بعلاقة مخصوصة فان له خمسا وعشرين علاقة بل ثلاثين ودونكها مرتبة بامثلة من التراكيب البليغة

(الاولى السببية)

وهي كون الشيء سببا أي مؤثرا في شيء آخر وباعتبارها يطلق اسم السبب على المسبب كقوله تعالى وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته أي غيثه فان الرحمة سبب له وانما كانت العلاقة هنا السببية لانه صرح بالسبب وهو الرحمة والنكتة بيان المنة عليهم بأن انزال الغيث ليس الا رحمة بهم لينبعثوا الى شكر الراحم فيعود ذلك عليهم بالنفع والقرينة ذكر الرياح

(الثانية المسببية)

وهي كون الشيء مسببا أي وجوده عن شيء آخر وباعتبارها يطلق اسم المسبب على السبب كقوله تعالى وينزل لكم من السماء رزقا أي غيثا يكون الرزق مسببا عنه فاطلق المسبب وأريد السبب وانما كانت العلاقة هنا المسببية لانه صرح بالمسبب وهو الرزق والنكتة بيان المنة عليهم وانه هو

الفاعل المختار في خلق النبات ولو قيل ينزل ماء يكون به الرزق لتوهم أن الماء علة أو طبيعة في الرزق فلا يكون بصنع الفاعل المختار فلا يستحق الشكر والقرينة ايقاع الانزال على الرزق مع انه ينبت بعد الانزال

(الثالثة الآلية)

وهي كون الشيء واسطة في ايصال أثر المؤثر الى المتأثر وباعتبارها يطلق اسم الآلة على المتأثر نحو قوله تعالى واجعل لي لسان صدق في الآخرين أي ذكرا صادقا وثناء حسنا أطلق لفظ اللسان الموضوع لآلة الذكر المعلومة الواسطة بين المتكلم والكلام في ايصال أثر فعل الاول اى المتكلم وذلك الاثر هو التكلم الى الثاني وهو الكلام على الذكر مجازا بعلاقة الآلية لكون المنقول عنه آلة المنقول اليه والنكتة في التعبير عن الذكر باللسان الدلالة على طلب ذكر لا تنقطع دلالته على خبره كما لا تنقطع كلمات اللسان والقرينة نسبة اللسان الى الآخرين بفي ولو كان المراد الحقيقة لكانت النسبة بالى ومنه قول أعشى باهلة

اني أتتني لسان لا أسر بها * من علو لا عجب منها ولا سخر
فظلت مكتئبا حران أندبه * وكنت أحذره لو ينفع الحذر

فلسان هنا بمعنى الرسالة لان الشاعر كان أتاه خبر قتل أخيه المنتشر بن أوفى ولذا أنث ويجمع على ألسن واذا كان بمعنى جارحة الكلام يذكر ويجمع على ألسنة والمراد بعلو المبني على الضم أعلى نجد كما في الصحاح وقال ثعلب من أعالي البلاد وقوله لا عجب بفتحتين وهو انكار ما يرد عليك كالعجب والعجب بفتح العين أو ضمها وسكون المعجمة فيهما * والنكتة بيان أنه لا ينسى أخاه ولا يذهب حزنه وأنه يتجدد كما تتجدد كلمات اللسان * والقرينة ذكر الاتيان (ومنه قوله تعالى فأتوا به على أعين الناس أى على نظرهم فان الأعين آلة له والنكتة المبالغة في طلب تشهير ابراهيم عليه السلام حتى يتنبه له الكل كما يتنبهون لو كان على أعينهم شيء (ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين ولا الصاع بالصاعين فان الصاع موضوع

للكيال المخصوص الذى يسع ألفاوأربعين درهما ما شاالا أنه مستعار لما يكال به * والنكتة استغراق الافراد مطعوما وغيره ويصح اعتبار العلاقة فيه المحلية والنكات لا تتزاحم اذهى اعتبارات ملتمسة بعد الوقوع

(الرابعة الكلية)

وهى كون الشئ متضمنا للشئ ولغيره وباعتبارها يطلق اسم الكل على الجزء نحو قوله تعالى يجعلون أصابعهم فى آذانهم أى رؤس أناملها أطلق لفظ الاصابع وأريد الانامل لكون المنقول عنه كلا للمنقول اليه متضمناله ولغيره والنكتة التنبيه على كمال خوفهم وخشيتهم كأنهم جعلوا جميع الاصابع فى الآذان لئلا يسمعوا شيأ من الصواعق * والقرينة استحالة دخول الاصابع بتمامها فى الآذان عادة (ومنه قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام انامنكم وجلون أطلق ضمير المتكلم ومعه غيره الموضوع لذواتهم وأراد قلوبنا منكم وجلة فان الوجل وصف القلب

(الخامسة الجزئية)

وهى كون الشئ بحيث يتضمنه شئ آخر وباعتبارها يطلق اسم الجزء على الكل نحو قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه أى ذاته استعمل الوجه الذى هو الجزء فى الذات الذى هو الكل لملاحظة أن المنقول عنه جزء المنقول اليه فى حق الحادث وان تنزه القديم جل شأنه عن الجزئية والكلية الا أنه أنزل كلامه على ما تعارفه العرب وخاطب عبيده بما يألفون رفقا بهم وتقريبا لعقولهم * والنكتة المبالغة فى تعميم الهلاك للممكنات السفلية والعلوية (ومنه قوله تعالى ناصية كاذبة خاطئة أى ذات خاطئة فان الخطأ وصف الكل (وقوله تعالى ويقولون هو اذن أى يسمع كل ما يقال له ويصدقه (وقوله تعالى فتحرير رقبة (ومنه قول الشاعر

وكم علمته نظم القوافى * فلما قال قافية هجانى

(ونحو رأيت العين أى الربيئة كسفينة أى الجاسوس الذى يطلع على عورات العدو ويشترط فى هذه العلاقة شرطان (أحدهما) أن يكون الكل

مركبا

مركبا حقيقيا فلا يكفي الاعتباري فلا يصح استعمال الارض في مجموع السماء والارض (الثاني) أحد امرين * اما أن يكون الجزء الذي يطلق عليه من بين الاجزاء له مزيد اختصاص بالمعنى المقصود بالكل كالعين والاذن في الانسان للمعاني المتقدمة وكالقافية في البيت فلا تطلق الرقبة على الريشة * أو ينتفي الكل بانتفائه عرفا كالرقبة للذات فلا تطلق اليد على الانسان

(السادسة الملزومية)

وهي كون الشئ بحيث يجب عند وجوده وجود شئ آخر وباعتبارها يطلق اسم الملزوم على اللازم كما في قوله تعالى أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم أي حجة تدل هذا على احتمال أن اطلاق التكلم على الدلالة باعتبار أنها لازمه (ويحتمل أنه استعارة تصريحية بتشبيه الدلالة بالتكلم أو مكنية على تشبيه الحجة بذي نطق وكاطلاق النار على الحرارة فان النار ملزومة للحرارة

(السابعة اللازمية)

وهي كون الشئ بحيث يجب وجوده عند وجود شئ آخر ويعدم عند عدم الشئ الآخر فالاول اللازم والثاني الملزوم وباعتبارها يطلق اسم اللازم على الملزوم كما في اطلاق الضوء على الشمس ونحو أدبت زيدا بمعنى ضربته وكاطلاق الحرارة على النار فان الحرارة لازمة للنار

(الثامنة الاطلاق أي المطلقية)

وهي كون الشئ مجردا عن القيود كلها أو عن بعضها فعلى الاول يكون حقيقيا وعلى الثاني اضافيا وباعتبارها يطلق اسم المطلق على المقيد كقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أي العاملون وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فقد أطلق الصلاة وأراد الصلاة الكاملة (وانما فسر الاطلاق بالمطلقية بالفتح لدفع ما يتوهم من أن المراد به المعنى المصدري أي الحدث أي التكلم باللفظ او الحاصل بالمصدر من المبني للفاعل أي الكون مطلقا فان ذلك وصف المتكلم والمقصود المعنى الحاصل بالمصدر من المبني للمفعول فانه هو الذي يتصف به اللفظ ووجه كونه مقصودا

أن المجاز يكون فى الالفاظ والعلاقة تعتبر من جانب المنقول عنه وهو اللفظ الحقيقى وحينئذ يصح الحمل فى قوله وهى كون الشئ مجردا الخ اذ المراد بالشئ اللفظ المنقول عنه وكذا يقال فى المقيدية وماضاهاها (واعلم أن كل مفهوم بالنظر الى ذاته له ثلاث اعتبارات (أحدها) أن يعتبر لا بشرط شئ فيقال للفظ الدال عليه بهذا الاعتبار مطلق (وثانيها) أن يعتبر بشرط شئ فحينئذ ان كان ذلك الشئ الذى اعتبرت شرطيته هو العموم والشيوع يقال للفظ الدال على ذلك المفهوم عام وكلى * وان كان ذلك الشئ المعتبر شرطيته هو التعين بذاته لا بأمر خارج يضم اليه يقال للفظ الدال عليه خاص وجزئى * وان كان ذلك الشرط هو التعين لا بذاته بل بأمر خارج يضم اليه يقال للفظ الدال عليه مقيد (وثالثها) أن يعتبر بشرط لا شئ ويقال له طبيعة المفهوم وهو غير معتبر عند القوم أى البيانيين لعدم تعلق غرضهم به لأن غرضهم ايراد أحوال الاشخاص والجزئيات لا الطبائع المجردة ولذلك لم يضعوا له اسما مخصوصا * فظهر من هذا التحقيق أن (المطلق) هو اللفظ الدال على المفهوم المعتبر لا بشرط شئ (والعام) اللفظ الدال على المفهوم المعتبر بشرط الشيوع ويرادفه (الكلى) لكنه يستعمل فى المعنى أى يوصف به المعنى غالبا كما أن العام يستعمل فى اللفظ يعنى يوصف به اللفظ غالبا فالفرق بينهما اعتبارى (والخاص) هو اللفظ الدال على مفهوم بشرط التعين الذاتى ويرادفه (الجزئى) والفرق بينهما كالفرق بين الكلى والعام (والمقيد) هو اللفظ الدال على مفهوم بشرط التعين العارضى (ولكل واحد من هذه الاقسام معنى حقيقى ومعنى اضافى لان المطلق قد يكون مطلقا بالنسبة الى شئ ومقيدا بالنسبة الى شئ آخر وكذلك المقيد يكون مقيدا بالنسبة الى شئ ومطلقا بالنسبة الى شئ آخر وقس عليهما الكلى والجزئى والعام والخاص كذا فى تعريب الرسالة الفارسية للعلامة المولوى أحمد زيادة على أصل العصام عازيا الرسالة العلامة طاشكبرى زاده (وسيأتى زيادة ايضاح للمقيد فى علاقة التقييد يظهر بها المراد من القيد

(التاسعة

(التاسعة التقييدية أى المقيدية)

وهى كون الشئ مقيدا بقيد أو بما فوقه من القيود وباعتبارها يطلق اسم المقيد على المطلق (ويؤخذ مما ذكروه فى بيان المقيد انه اختلف فيه هل يشترط أن يكون القيد خارجا عن مفهوم اللفظ والتعين للمفهوم بذلك القيد عارض للمفهوم كما تقدم فى علاقة الاطلاق عن المولوى وحينئذ لا بد أن يكون القيد لفظيا مع كونه معنويا * أولا فيكون مطلقا أى سواء كان لفظيا أو معنويا فقط على ما جرى عليه العلامة السعد (وعلى الاول التمثيل لعلاقة التقييد بقوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن قيدت حرمة الربائب بالكون فى الحجور والمراد حرمة مطلق الربائب أى سواء كن فى الحجور أم لا * والتمثيل لعلاقة الاطلاق بذكر العلماء وارادة العلماء العاملين كما تقدم فى علاقة الاطلاق (وعلى الثانى قال العلامة السعد فى المختصر المشفر أى شفة البعير اذا أطلق على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل فى الغلظ فهو استعارة (فى القاموس المشفر للبعير كالشفة لك وفى لسان العرب ولا يقال المشفر الا للبعير قال أبو عبيد انما قيل مشافر الحبش تشبيها بمشافر الابل وفى الصحاح المشفر من البعير كالجحفلة من الفرس ومشافر الحبش مستعار منه) وان أريد أنه من اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز اه قال محشيه العلامة الدسوقى توضيح المقام أن المشفر اذا أطلق أى جرد عن قيده وهو اضافته للبعير واستعمل فى شفة الانسان من حيث انها فرد من أفراد مطلق شفة كان مجازا مرسلا بمرتبة وهو التقييد بناء على التحقيق من اعتبار العلاقة وصف المنقول عنه وان أطلق المشفر عن قيده ثم قيد بالانسان كان مجازا مرسلا بمرتبتين التقييد ثم الاطلاق لاستعمال المقيد أولا فى المطلق ثم استعمل المطلق ثانيا فى مقيد آخر وقوله من أفراد مطلق شفة أى لا من حيث كونها شفة مقيدة بالانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد (والمرسن أنف البعير فاذا أطلق عن قيده واستعمل فى أنف الانسان

باعتبار ما تحقق فيه من مطلق أنف كان مجازا مرسلا واذا استعمل فى أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع وتسطيح كان استعارة اه ملخصا {تنبيه} قال العلامة الخضرى على الملوى على السمرقندية بعد بيان المقيد والخاص على ما مر عن الملوى وعلى الفرق بينهما فالتمثيل للتقييد باطلاق الانسان على مطلق حيوان لا يصح لان مفهوم لفظ انسان معين بذاته لا بانضمام قيد خارج اليه اذ قيد النطق المنضم الى الحيوان ليس خارجا عن مفهوم الانسان بل جزء منه فاللائق تسميته خاصا فتأمل اه (قلت) الذى مثل للمقيد بالانسان هو العصام فى الرسالة الفارسية (فان قلت) كون النطق بعض مفهوم الانسان بديهى فالملوى لم يصب فى التمثيل به للمقيد بعد ما شرط فى المقيد أن يكون القيد خارجا عن مفهوم اللفظ يعرض للمفهوم التعين به (قلت) ان الشرط الذى ذكره هناك جار على ما نقله عن العلامة طاشكبرى زاده والتمثيل بالانسان جار على ما ذكره العصام فى الرسالة الفارسية لكنه لم ينبه على ذلك اعتمادا على ذكاء القارئ {بقى ان العلامة الخضرى اعتبر المشفر من المقيد وليت شعرى ما الفرق بينه وبين الانسان مع أن الكون من البعير ليس خارجا عن مفهوم المشفر فهو متعين بذاته بالنظر لما نقله الملوى وعليه فهو غير مقيد بل خاص * وعلى مذهب السعد كل من الانسان والمشفر مقيد اذ النسبة التقييدية أعم من الاضافية والوصفية تأمل {فائدة} قد اشتهر ان لفظ النصب بضم ففتح ما جعل علامة على شئ قال العلامة الدسوقى على المختصر ما نصه والنصب جمع نصبة كغرف جمع غرفة وهى العلامة المنصوبة على الشئ اه وقال العلامة الخضرى على ابن عقيل ما نصه والنصب كغرف وهى العلامات المنصوبة كالمحراب للقبلة جمع نصبة كعقدة أما النصب بضمتين فالاصنام اه مع أن الذى فى القاموس أن النصب بضمتين كل ما جعل علما كالنصيبة وكل ما عبد من دون الله تعالى اه وعلى هذا فالنصب مشترك لفظى فى المعنيين قال شارحه قيل النصب جمع نصيبة كسفينة وسفن وصحيفة

وصحف وقال الليث النصب جماعة النصيبة وهى علامة تنصب للقوم اه وفى القاموس أيضا والنصبة بالضم السارية زاد شارحه المنصوبة لمعرفة علامة الطريق اه فقد أشار بذلك الى أنه ليس المراد بالنصبة مطلق سارية بل التى تكون علامة الطريق ويؤخذ من هذا على ما ظهر لفكرى الفاتر أن اطلاق النصب بضم ففتح بمعنى السوارى التى هى علامات خاصة وارادة مطلق العلامات مجاز مرسل لعلاقة التقييد أى حذف القيدين الكون من السوارى والكون على الطريق

﴿تتمة فى التجريد البيانى﴾

التجريد البيانى من مجاز هذه العلاقة أى ترك بعض معنى اللفظ كأن يلاحظ أن القمر كوكب ليلى مضىء للعالم فيجرد عن قيد الليلى فيصير معناه عاما فيشمل الكوكب الليلى والنهارى فيثنى على اعتباره فيقال القمران كقول الشاعر

يا ثالث القمرين يا * أبهى من السبع الكوانس
هل أنت يوسف قد أتيـ * ـت تنزلا للانس آنس

وهذا غير التجريد البديعى اذ الاول ترك بعض المعنى والثانى زيادة معنى اختراعى

(العاشرة العموم أى العامية)

وهى كون الشئ يشمل كثيرين بما فيه من الشيوع وباعتبارها يطلق اسم العام على الخاص مثل أن يذكر الماشى ويراد به الانسان وقد تقدم ان العام هو اللفظ الدال على المفهوم بشرط الشيوع وهذه عبارة البيانين (أما عبارة الاصوليين فهى أنه اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة واحدة وباعتبارها يطلق على بعض ما يتناوله ويعبرون عن هذا الاطلاق بالتخصيص أى قصر العام على بعض ما يتناوله بدليل وهو القرينة (وهو اما عام أريد به الخصوص أو عام مخصوص ﴿العام الذى أريد به الخصوص﴾ هو ما عمومه ليس مرادا لا تناولا ولا حكما بل هو كلى استعمل فى جزئى وتكون قرينته عقلية وحسية وعادية على ارادة المتكلم به بعضا معينا

مما يتناوله بعمومه (فالذى قرينته عقلية) كقوله تعالى أم يحسدون الناس يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم فانه يستحيل عقلا أن يشمل حسدهم كل انسان حتى أنفسهم * والنكتة فى التجوز سلامة المحكى عنه من تناول ألسنة أعدائه اياه والاشارة الى أن الحسد قبيح والتنديد بهم لان من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم كما لهم ورشدهم لان نفع النبوة عام حتى للحاسدين لو تنبهوا وفى ذلك رمى لهم بالغباوة أو فرط العناد حتى لم يعرفوا ما ينفعهم أو تغافلوا عنه * ومنه قوله تعالى الذين قال لهم الناس أى نعيم بن مسعود الاشجعى أو عبد القيس ان الناس قد جمعوا لكم فأفاد هذا المجاز أن أعداء المؤمنين يد واحدة فى الايقاع بهم متى قدروا وأن مثل هذا الارجاف بهم وان يكن مما شأنه أن يؤثر فى المرجف به عادة الا أنهم لكونهم على غاية ثبات الجنان وصدق العزيمة والتوكل على الله لا يبالون باعدائهم ولو قيل الذين قال لهم نعيم بن مسعود لم يفد ذلك * ومنه قوله تعالى خالق كل شئ وقوله تعالى وهو على كل شئ قدير فالشئ عام فى الموجود يتناول الممكن منه والواجب لكن نعلم بالضرورة أنه تعالى ليس مخلوقا ولا مقدورا فيراد بالشئ الممكن * والنكتة المبالغة فى وصف خالقيته تعالى وقدرته بالاحاطة بالمخلوقات والمقدورات * ومنه قوله تعالى ولله على الناس حج البيت فالناس وان كان يتناول البالغ والصبى والمجنون الا انه يراد به البالغ العاقل (والذى قرينته حسية) كقوله تعالى وأوتيت من كل شئ فقد أريد به ما فى بلدها بقرينة أنه هو الذى أدركه الهدهد بالحس اذ لم تؤت بعض الاشياء التى من جملتها ما كان فى يد سليمان عليه السلام * وقوله تعالى وجاءهم الموج من كل مكان فالمراد الاماكن التى كانت محيطة بهم وأتاهم منها الموج فى البحر الذى كانوا فيه بقرينة أنها هى التى أدركها الحس (والذى قرينته عادية) كقوله والله لا آكل رأسا فالرأس وان يكن عاما يتناول رأس كل حيوان الا أنه يراد به ما يباع فى سوق بلده ناضجا بقرينة العادة فلا ينصرف لغيره (العام المخصوص منه) هو ما عمومه مراد تناولا

لا حكما أى ان اللفظ متناول لكل الافراد لكن بعضها خارج من الحكم لشئ أخرجه كالاستثناء وتكون قرينته لفظية مقارنة على اخراج بعض معين مما يتناوله بعمومه سواء كانت مستقلة أو غير مستقلة أو تفاوت الافراد بزيادة أو نقص (فالذى قرينته لفظية مستقلة) كقوله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا فالبيع عام مخصوص منه الربا المبين بالاشياء الستة المذكورة فى قوله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل الخ فهو مجاز من اطلاق العام وهو البيع مطلقا وارادة الخاص وهو البيع الخالى عن الربا والقرينة قوله تعالى وحرم الربا وهى مستقلة لعدم تعلق معناها باللفظ الذى قبلها فهى من المخصص المنفصل * وقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فالمشركون عام يشمل الحربى والمستأمن لكن المستأمن خصص بقوله تعالى وان أحد من المشركين استجارك فأجره فهو مجاز من اطلاق العام وهو المشركون وارادة الخاص وهو الحربى والقرينة قوله تعالى وان أحد الخ (والذى قرينته لفظية غير مستقلة) كالمستثنى منه الا انه لا يسمى تخصيصا عند الشافعية بل يسمى قصرا نحو له عشرة الا ثلاثة فالعشرة عند الحنفية مجاز عن السبعة بقرينة الا ثلاثة فانها غير مستقلة لتعلق معناها بما بعدها فهى من المخصص المتصل وهو من العام المخصوص منه لان الاستثناء عند الحنفية تكلم بالباقى بعد الثنيا ومن ثمة كان مجازا (وأما اذا كانت القرينة غير مقارنة فلا يسمى عاما مخصوصا لان المخصص اذا تراخى يسمى ناسخا * وهذا بخلاف القصر (بالشرط) نحو كل عالم يزورنى فله درهم ان كان عاملا (والغاية) كقوله تعالى وأتموا الصيام الى الليل (والصفة) نحو فى الغنم السائمة زكاة (والبدل) أعنى بدل البعض من الكل نحو جاء القوم أكثرهم ومنه قوله تعالى ثم عموا وصموا كثير منهم (والحال) نحو أكرم من زارك مخلصا (والظرف والجار والمجرور) نحو أطعم المساكين اليوم أو فى مكان كذا (والتمييز) نحو له منوان سمنا

(والمفعول له) نحو جاء القائمون اجلالا للامير (والمفعول معه) نحو جاء المكرمون وزيدا فانها حقيقة (والذى قرينته التفاوت فى الافراد بزيادة) كالفاكهة فانها اسم لكل ما يتفكه به فتم العنب والرطب والرمان لغة وعرفا الا أن فى المذكورات معنى زائدا على معنى التفكه الذى هو التلذذ وذلك الزائد هو كونها غذاء قال الازميرى فى حاشية المرآة وهذه الزيادة تخصصها من مطلق اسم الفاكهة فلا ينصرف اليها بدون النية عند أبى حنيفة خلافا لصاحبيه اهـ فالفاكهة عنده مجاز عما عدا المذكورات والقرينة تفاوت الافراد بالزيادة (والذى قرينته التفاوت فى الافراد بنقص) كالمملوك فيما لو قال كل مملوك لى فهو حر فالمملوك عام يشمل كامل الملك وناقصه فهو مقول بالتشكيك الا أنه فى هذه الصورة لا يقع على المكاتب والقرينة نقصان الملك فيه لان المالك يملكه رقبة لا يدا مع ارادة التحرير التى بها ترتفع يد المالك

(الحادية عشرة الخصوص أى الخاصية)

وهى كون الشئ له تعين بحسب ذاته لا بقيد خارج وباعتبارها يطلق اسم الخاص على العام كقوله تعالى وحسن أولئك رفيقا بناء على انه مفرد أريد به الجمع أى رفقاء وقوله تعالى انا رسول رب العالمين أى رسله ❊ وحديث سويد ابن حنظلة قال خرجنا ومعنا حجر بن وائل فأخذه أعداؤه فخرج (بالحاء المهملة) القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخى فخلى عنه العدو فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال صدقت المسلم أخو المسلم أى مجازا لعلاقة الخصوص فان الاخوة فى اللغة اسم لنوع خاص من القرابة وهى الوصلة النسبية وقد أريد بها معنى شرعى عام وهو الوصلة الاسلامية على حد قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وبين الاخوة النسبية والاخوة الاسلامية عموم وخصوص مطلق والثانية أعم فكل أخ نسبى أخ اسلامى ولا عكس اهـ من البعلى شرح الاشباه فى مبحث تعميم الخاص بالنية ملخصا (ومن مجاز هذه العلاقة أسماء القبائل كتميم وقريش فانها فى الاصل أسماء أشخاص ففيها اطلاق

الخاص

الخاص على العام (ومنه أيضا قول أبى القيس بن الاسلت

لم يمنع الشرب منها غير ان نطقت * حمامة فى غصون ذات أوقال

أى صوتت وذلك لان النطق خاص قال الراغب النطق فى التعارف الاصوات المقطعة التى يظهرها اللسان وتعيها الآذان ولا يقال للحيوان غير الانسان ناطق الا مقيدا كقوله تعالى منطق الطير أو على طريق التشبيه كقول بعضهم

عجبت لها أنى يكون غناؤها * فصيحا ولم تفغر بمنطقها فما

وفى القاموس نطق ينطق نطقا ومنطقا تكلم بصوت وحروف تعرف بها المعانى وقد أطلق النطق هنا وهو خاص وأريد به التصويت وهو عام على طريق المجاز المرسل الاصلى لعلاقة الخصوص واشتق منه نطقت بمعنى صوتت مجازا مرسلا تبعيا للعلاقة المذكورة وقد صرح العلامة البغدادى فى شرح شواهد الرضى فى أول الجزء الاول فى شرح بيت ذى الخرق الطهوى

يقول الخنا وأبغض العجم ناطقا * الى ربنا صوت الحمار اليجدع

بأن ناطقا مجاز مرسل عن مصوت لعلاقة الخصوص (وانما كان التصويت عاما لما تقدم من أن العام هو اللفظ الدال على المفهوم المعتبر بشرط الشيوع والتصويت كذلك لشموله تصويت الطيور وغيرها بخلاف النطق فانه خاص بالانسان (وتقدم عند الكلام على القسم الثانى من الوضع الشخصى أن البيانيين يريدون باسم الجنس ما يكون اسما لمفهوم غير مشخص ولا مشتمل على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو رجل وأسد وقيام وقعود وتخرج عنه الاسماء المشتقة من الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة وبهذا المعنى وقع قولهم المستعار ان كان اسم جنس فالاستعارة أصلية والا فتبعية *واسم الجنس اما لعين أو لمعنى والثانى منه افرادى وآحادى والافرادى هو المصدر المجرد عن التاء والمقصود فى مثله الماهية والتصويت كذلك (فان قيل) النطق اسم جنس أيضا فيكون عاما (يقال) نعم هو عام بالنسبة لافراد الناطق وخاص بالنسبة لغيرهم فهو خاص

المكيال المخصوص الذى يسع ألفا وأربعين درهما ما شالا أنه مستعار لما يكال به * والنكتة استغراق الافراد مطعوما وغيره ويصح اعتبار العلاقة فيه المحلية والنكات لا تتزاحم اذ هى اعتبارات ملتمسة بعد الوقوع

(الرابعة الكلية)

وهى كون الشئ متضمنا للشئ ولغيره وباعتبارها يطلق اسم الكل على الجزء نحو قوله تعالى يجعلون أصابعهم فى آذانهم أى رؤس أناملها أطلق لفظ الاصابع وأريد الانامل لكون المنقول عنه كلا للمنقول اليه متضمنا له ولغيره والنكتة التنبيه على كمال خوفهم وخشيتهم كأنهم جعلوا جميع الاصابع فى الآذان لئلا يسمعوا شيأ من الصواعق * والقرينة استحالة دخول الاصابع بتمامها فى الآذان عادة (ومنه قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام انا منكم وجلون أطلق ضمير المتكلم ومعه غيره الموضوع لذواتهم وأراد قلوبنا منكم وجلة فان الوجل وصف القلب

(الخامسة الجزئية)

وهى كون الشئ بحيث يتضمنه شئ آخر وباعتبارها يطلق اسم الجزء على الكل نحو قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه أى ذاته استعمل الوجه الذى هو الجزء فى الذات الذى هو الكل لملاحظة أن المنقول عنه جزء المنقول اليه فى حق الحادث وان تنزه القديم جل شأنه عن الجزئية والكلية الا أنه أنزل كلامه على ما تعارفه العرب وخاطب عبيده بما يألفون رفقا بهم وتقريبا لعقولهم * والنكتة المبالغة فى تعميم الهلاك للممكنات السفلية والعلوية (ومنه قوله تعالى ناصية كاذبة خاطئة أى ذات خاطئة فان الخطأ وصف الكل (وقوله تعالى ويقولون هو اذن أى يسمع كل ما يقال له ويصدقه (وقوله تعالى فتحرير رقبة (ومنه قول الشاعر

وكم علمته نظم القوافى * فلما قال قافية هجانى

(ونحو رأيت العين أى الربيئة كسفينة أى الجاسوس الذى يطلع على عورات العدو ويشترط فى هذه العلاقة شرطان (أحدهما) أن يكون الكل

مركبا حقيقيا فلا يكفي الاعتباري فلا يصح استعمال الارض في مجموع السماء والارض (الثاني) أحد امرين * اما أن يكون الجزء الذي يطلق عليه من بين الاجزاء له مزيد اختصاص بالمعنى المقصود بالكل كالعين والاذن في الانسان للمعاني المتقدمة وكالقافية في البيت فلا تطلق الرقبة على الريشة * أو ينتفي الكل بانتفائه عرفا كالرقبة للذات فلا تطلق اليد على الانسان

(السادسة الملزومية)

وهي كون الشئ بحيث يجب عند وجوده وجود شئ آخر وباعتبارها يطلق اسم الملزوم على اللازم كما في قوله تعالى أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم أي حجة تدل هذا على احتمال أن اطلاق التكلم على الدلالة باعتبار أنها لازمه (ويحتمل أنه استعارة تصريحية بتشبيه الدلالة بالتكلم أو مكنية على تشبيه الحجة بذي نطق وكاطلاق النار على الحرارة فان النار ملزومة للحرارة

(السابعة اللازمية)

وهي كون الشئ بحيث يجب وجوده عند وجود شئ آخر ويعدم عند عدم الشئ الآخر فالاول اللازم والثاني الملزوم وباعتبارها يطلق اسم اللازم على الملزوم كما في اطلاق الضوء على الشمس ونحو أدبت زيدا بمعنى ضربته وكاطلاق الحرارة على النار فان الحرارة لازمة للنار

(الثامنة الاطلاق أي المطلقية)

وهي كون الشئ مجردا عن القيود كلها أو عن بعضها فعلى الاول يكون حقيقيا وعلى الثاني اضافيا وباعتبارها يطلق اسم المطلق على المقيد كقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أي العاملون وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فقد أطلق الصلاة وأراد الصلاة الكاملة (وانما فسر الاطلاق بالمطلقية بالفتح لدفع ما يتوهم من أن المراد به المعنى المصدري أي الحدث أي التكلم باللفظ او الحاصل بالمصدر من المبني للفاعل أي الكون مطلقا فان ذلك وصف المتكلم والمقصود المعنى الحاصل بالمصدر من المبني للمفعول فانه هو الذي يتصف به اللفظ ووجه كونه مقصودا

أن المجاز يكون فى الالفاظ والعلاقة تعتبر من جانب المنقول عنه وهو اللفظ الحقيقى وحينئذ يصح الحمل فى قوله وهى كون الشئ مجردا الخ اذ المراد بالشئ اللفظ المنقول عنه وكذا يقال فى المقيديه وماضاهاها ❊ (واعلم أن كل مفهوم بالنظر الى ذاته له ثلاث اعتبارات (أحدها) أن يعتبر لا بشرط شئ فيقال للفظ الدال عليه بهذا الاعتبار مطلق (وثانيها) أن يعتبر بشرط شئ فحينئذ ان كان ذلك الشئ الذى اعتبرت شرطيته هو العموم والشيوع يقال للفظ الدال على ذلك المفهوم عام وكلى ❊ وان كان ذلك الشئ المعتبر شرطيته هو التعين بذاته لا بأمر خارج يضم اليه يقال للفظ الدال عليه خاص وجزئى ❊ وان كان ذلك الشرط هو التعين لا بذاته بل بأمر خارج يضم اليه يقال للفظ الدال عليه مقيد (وثالثها) أن يعتبر بشرط لا شئ و يقال له طبيعة المفهوم وهو غير معتبر عند القوم أى البيانيين لعدم تعلق غرضهم به لأن غرضهم ايراد أحوال الاشخاص والجزئيات لا الطبائع المجردة ولذلك لم يضعوا له اسما مخصوصا ❊ فظهر من هذا التحقيق أن (المطلق) هو اللفظ الدال على المفهوم المعتبر لا بشرط شئ (والعام) اللفظ الدال على المفهوم المعتبر بشرط الشيوع ويرادفه (الكلى) لكنه يستعمل فى المعنى أى يوصف به المعنى غالبا كما أن العام يستعمل فى اللفظ يعنى يوصف به اللفظ غالبا فالفرق بينهما اعتبارى (والخاص) هو اللفظ الدال على مفهوم بشرط التعين الذاتى و يرادفه (الجزئى) والفرق بينهما كالفرق بين الكلى والعام (والمقيد) هو اللفظ الدال على مفهوم بشرط التعين العارضى ❊ ولكل واحد من هذه الاقسام معنى حقيقى ومعنى اضافى لان المطلق قد يكون مطلقا بالنسبة الى شئ ومقيدا بالنسبة الى شئ آخر وكذلك المقيد يكون مقيدا بالنسبة الى شئ ومطلقا بالنسبة الى شئ آخر وقس عليهما الكلى والجزئى والعام والخاص كذا فى تعريب الرسالة الفارسية للعلامة المولوى أحمد زيادة على أصل العصام عاز يا الرسالة العلامة طاشكبرى زاده (وسيأتى زيادة ايضاح للقيد فى علاقة التقييد يظهر بها المراد من القيد

(التاسعة التقييدية أي المقيدية)

وهي كون الشيء مقيدا بقيد أو بما فوقه من القيود وباعتبارها يطلق اسم المقيد على المطلق (ويؤخذ مما ذكروه في بيان المقيد أنه اختلف فيه هل يشترط أن يكون القيد خارجا عن مفهوم اللفظ والتعيين للمفهوم بذلك القيد عارض للمفهوم كما تقدم في علاقة الاطلاق عن المولوي وحينئذ لا بد أن يكون القيد لفظيا مع كونه معنويا * أولا فيكون مطلقا أي سواء كان لفظيا أو معنويا فقط على ما جرى عليه العلامة السعد (وعلى الاول التمثيل لعلاقة التقييد بقوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن قيدت حرمة الربائب بالكون في الحجور والمراد حرمة مطلق الربائب أي سواء كنّ في الحجور أم لا * والتمثيل لعلاقة الاطلاق بذكر العلماء وارادة العلماء العاملين كما تقدم في علاقة الاطلاق (وعلى الثاني قال العلامة السعد في المختصر المشفر أي شفة البعير اذا أطلق على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل في الغلظ فهو استعارة (في القاموس المشفر للبعير كالشفة لك وفي لسان العرب ولا يقال المشفر الا للبعير قال أبو عبيد انما قيل مشافر الحبش تشبيها بمشافر الابل وفي الصحاح المشفر من البعير كالجحفلة من الفرس ومشافر الحبش مستعار منه) وان أريد أنه من اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز اه‍ قال محشيه العلامة الدسوقي توضيح المقام أن المشفر اذا أطلق أي جرد عن قيده وهو اضافته للبعير واستعمل في شفة الانسان من حيث انها فرد من أفراد مطلق شفة كان مجازا مرسلا بمرتبة وهو التقييد بناء على التحقيق من اعتبار العلاقة وصف المنقول عنه وان أطلق المشفر عن قيده ثم قيد بالانسان كان مجازا مرسلا بمرتبتين التقييد ثم الاطلاق لاستعمال المقيد أولا في المطلق ثم استعمل المطلق ثانيا في مقيد آخر وقوله من أفراد مطلق شفة أي لا من حيث كونها شفة مقيدة بالانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد (والمرسن أنف البعير فاذا أطلق عن قيده واستعمل في أنف الانسان

باعتبار ما تحقق فيه من مطلق أنف كان مجازا مرسلا واذا استعمل فى أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع وتسطيح كان استعارة اه ملخصا
(تنبيه) قال العلامة الخضرى على الملوى على السمرقندية بعد بيان المقيد والخاص على ما مر عن الملوى وعلى الفرق بينهما فالتمثيل للتقييد باطلاق الانسان على مطلق حيوان لا يصح لان مفهوم لفظ انسان معين بذاته لا بانضمام قيد خارج اليه اذ قيد النطق المنضم الى الحيوان ليس خارجا عن مفهوم الانسان بل جزء منه فاللائق تسميته خاصا فتأمل اه (قلت) الذى مثل للمقيد بالانسان هو العصام فى الرسالة الفارسية (فان قلت) كون النطق بعض مفهوم الانسان بديهى فالملوى لم يصب فى التمثيل به للمقيد بعد ما شرط فى المقيد أن يكون القيد خارجا عن مفهوم اللفظ يعرض للمفهوم المتعين به (قلت) أن الشرط الذى ذكره هناك جار على ما نقله عن العلامة طاشكبرى زاده والتمثيل بالانسان جار على ما ذكره العصام فى الرسالة الفارسية لكنه لم ينبه على ذلك اعتمادا على ذكاء القارئ (بقى) ان العلامة الخضرى اعتبر المشفر من المقيد وليت شعرى ما الفرق بينه وبين الانسان مع أن الكون من البعير ليس خارجا عن مفهوم المشفر فهو متعين بذاته بالنظر لما نقله الملوى وعليه فهو غير مقيد بل خاص * وعلى مذهب السعد كل من الانسان والمشفر مقيد اذ النسبة التقييدية أعم من الاضافية والوصفية تأمل (فائدة) قد اشتهر ان لفظ النصب بضم ففتح ما جعل علامة على شئ قال العلامة الدسوقى على المختصر ما نصه والنصب جمع نصبة كغرف جمع غرفة وهى العلامة المنصوبة على الشئ اه وقال العلامة الخضرى على ابن عقيل ما نصه والنصب كغرف وهى العلامات المنصوبة كالمحراب للقبلة جمع نصبة كعقدة أما النصب بضمتين فالاصنام اه مع أن الذى فى القاموس أن النصب بضمتين كل ما جعل علما كالنصيبة وكل ما عبد من دون الله تعالى اه وعلى هذا فالنصب مشترك لفظى فى المعنيين قال شارحه قيل النصب جمع نصيبة كسفينة وسفن وصحيفة

وصحف

وصحف وقال الليث النصب جماعة النصيبة وهي علامة تنصب للقوم اه وفي القاموس أيضا والنصبة بالضم السارية زاد شارحه المنصوبة لمعرفة علامة الطريق اه فقد أشار بذلك الى أنه ليس المراد بالنصبة مطلق سارية بل التي تكون علامة الطريق ويؤخذ من هذا على ماظهر لفكري الفاتر أن أطلاق النصب بضم ففتح بمعنى السوارى التي هي علامات خاصة وارادة مطلق العلامات مجاز مرسل لعلاقة التقييد أي حذف القيدين الكون من السوارى والكون على الطريق

(تتمة في التجريد البياني)

التجريد البياني من مجاز هذه العلاقة أي ترك بعض معنى اللفظ كأن يلاحظ أن القمر كوكب ليلي مضيء للعالم فيجرد عن قيد الليلي فيصير معناه عاما فيشمل الكوكب الليلي والنهاري فيثنى على اعتباره فيقال القمران كقول الشاعر

باثالث القمرين يا ❊ أبهى من السبع الكوانس
هل أنت يوسف قد أتيـ ❊ ـت تنزلا للانس آنس

وهذا غير التجريد البديعي اذ الاول ترك بعض المعنى والثاني زيادة معنى اختراعي

(العاشرة العموم أي العامية)

وهي كون الشيء يشمل كثيرين بما فيه من الشيوع وباعتبارها يطلق اسم العام على الخاص مثل أن يذكر الماشي ويراد به الانسان وقد تقدم ان العام هو اللفظ الدال على المفهوم بشرط الشيوع وهذه عبارة البيانين (أما عبارة الاصوليين فهي أنه اللفظ المستغرق لجميع مايصلح له بحسب وضع واحد دفعة واحدة وباعتبارها يطلق على بعض ما يتناوله ويعبرون عن هذا الاطلاق بالتخصيص أي قصر العام على بعض ما يتناوله بدليل وهو القرينة (وهو اما عام أريد به الخصوص أو عام مخصوص (العام الذي أريد به الخصوص) هو ماعمومه ليس مرادا لا تناولا ولا حكما بل هو كلي استعمل في جزئي وتكون قرينته عقلية وحسية وعادية على ارادة المتكلم به بعضا معينا

مما يتناوله بعمومه (فالذى قرينته عقلية) كقوله تعالى أم يحسدون الناس يعني محمدا صلى الله عليه وسلم فانه يستحيل عقلا أن يشمل حسدهم كل انسان حتى أنفسهم * والنكتة فى التجوز سلامة المحكى عنه من تناول ألسنة أعدائه اياه والاشارة الى أن الحسد قبيح والتنديد بهم لان من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم كما لهم ورشدهم لان نفع النبوة عام حتى للحاسدين لو تنبهوا وفى ذلك رمى لهم بالغباوة أو فرط العناد حتى لم يعرفوا ما ينفعهم أو تغافلوا عنه * ومنه قوله تعالى الذين قال لهم الناس أى نعيم بن مسعود الاشجعى أو عبد القيس ان الناس قد جمعوا لكم فأفاد هذا المجاز أن أعداء المؤمنين يد واحدة فى الايقاع بهم متى قدروا وأن مثل هذا الارجاف بهم وان يكن مما شأنه أن يؤثر فى المرجف به عادة الا أنهم لكونهم على غاية ثبات الجنان وصدق العزيمة والتوكل على الله لا يبالون باعدائهم ولو قيل الذين قال لهم نعيم بن مسعود لم يفد ذلك * ومنه قوله تعالى خالق كل شئ وقوله تعالى وهو على كل شئ قدير فالشئ عام فى الموجود يتناول الممكن منه والواجب لكن نعلم بالضرورة انه تعالى ليس مخلوقا ولا مقدورا فيراد بالشئ الممكن * والنكتة المبالغة فى وصف خالقيته تعالى وقدرته بالاحاطة بالمخلوقات والمقدورات * ومنه قوله تعالى ولله على الناس حج البيت فالناس وان كان يتناول البالغ والصبى والمجنون الا انه يراد به البالغ العاقل (والذى قرينته حسية) كقوله تعالى وأوتيت من كل شئ فقد أريد به ما فى بلدها بقرينة أنه هو الذى أدركه الهدهد بالحس اذ لم تؤت بعض الاشياء التى من جملتها ما كان فى يد سليمان عليه السلام * وقوله تعالى وجاءهم الموج من كل مكان فالمراد الاماكن التى كانت محيطة بهم وأتاهم منها الموج فى البحر الذى كانوا فيه بقرينة أنها هى التى أدركها الحس (والذى قرينته عادية) كقوله والله لا آكل رأسا فالرأس وان يكن عاما يتناول رأس كل حيوان الا أنه يراد به ما يباع فى سوق بلده ناضجا بقرينة العادة فلا ينصرف لغيره {العام المخصوص منه} هو ما عمومه مراد تناولا

لاحكما أى ان اللفظ متناول لكل الافراد لكن بعضها خارج من الحكم لشئ أخرجه كالاستثناء وتكون قرينته لفظية مقارنة على اخراج بعض معين مما يتناوله بعمومه سواء كانت مستقلة أو غير مستقلة أو تفاوت الأفراد بزيادة أو نقص (فالذى قرينته لفظية مستقلة) كقوله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا فالبيع عام مخصوص منه الربا المبين بالاشياء الستة المذكورة فى قوله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل الخ فهو مجاز من اطلاق العام وهو البيع مطلقا وارادة الخاص وهو البيع الخالى عن الربا والقرينة قوله تعالى وحرم الربا وهى مستقلة لعدم تعلق معناها باللفظ الذى قبلها فهى من المخصص المنفصل * وقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فالمشركون عام يشمل الحربى والمستأمن لكن المستأمن خصص بقوله تعالى وان أحد من المشركين استجارك فأجره فهو مجاز من اطلاق العام وهو المشركون وارادة الخاص وهو الحربى والقرينة قوله تعالى وان أحد الخ (والذى قرينته لفظية غير مستقلة) كالمستثنى منه الا انه لا يسمى تخصيصا عند الشافعية بل يسمى قصرا نحو له عشرة الا ثلاثة فالعشرة عند الحنفية مجاز عن السبعة بقرينة الا ثلاثة فانها غير مستقلة لتعلق معناها بما بعدها فهى من المخصص المتصل وهو من العام المخصوص منه لان الاستثناء عند الحنفية تكلم بالباقى بعد الثنيا ومن ثمة كان مجازا (وأما اذا كانت القرينة غير مقارنة فلا يسمى عاما مخصوصا لان المخصص اذا تراخى يسمى ناسخا* وهذا بخلاف القصر (بالشرط) نحو كل عالم يزورنى فله درهم ان كان عاملا (والغاية) كقوله تعالى وأتموا الصيام الى الليل (والصفة) نحو فى الغنم السائمة زكاة (والبدل) أعنى بدل البعض من الكل نحو جاء القوم أكثرهم ومنه قوله تعالى ثم عموا وصموا كثير منهم (والحال) نحو أكرم من زارك مخلصا (والظرف والجار والمجرور) نحو أطعم المساكين اليوم أو فى مكان كذا (والتمييز) نحو له منوان سمنا

(والمفعول له) نحو جاء القائمون اجلالا للامير (والمفعول معه) نحو جاء المكرمون وزيدا فانها حقيقة (والذى قرينته التفاوت فى الافراد بزيادة) كالفاكهة فانها اسم لكل ما يتفكه به فتعم العنب والرطب والرمان لغة وعرفا الا أن فى المذكورات معنى زائدا على معنى التفكه الذى هو التلذذ وذلك الزائد هو كونها غذاء قال الازميرى فى حاشية المرآة وهذه الزيادة تخصها من مطلق اسم الفاكهة فلا ينصرف اليها بدون النية عند أبى حنيفة خلافا لصاحبيه اه فالفاكهة عنده مجاز عما عدا المذكورات والقرينة تفاوت الافراد بالزيادة (والذى قرينته التفاوت فى الافراد بنقص) كالمملوك فيما لو قال كل مملوك لى فهو حر فالمملوك عام يشمل كامل الملك وناقصه فهو مقول بالتشكيك الا أنه فى هذه الصورة لا يقع على المكاتب والقرينة نقصان الملك فيه لان المالك يملكه رقبة لا يدا مع ارادة التحرير التى بها ترتفع يد المالك

(الحادية عشرة الخصوص أى الخاصية)

وهى كون الشئ له تعين بحسب ذاته لا بقيد خارج وباعتبارها يطلق اسم الخاص على العام كقوله تعالى وحسن أولئك رفيقا بناء على انه مفرد أريد به الجمع أى رفقاء وقوله تعالى انا رسول رب العالمين أى رسله * وحديث سويد ابن حنظلة قال خرجنا ومعنا حجر بن وائل فأخذه أعداؤه فخرج (بالحاء المهملة) القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخى فخلى عنه العدو فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال صدقت المسلم أخو المسلم أى مجازا العلاقة الخصوص فان الاخوة فى اللغة اسم لنوع خاص من القرابة وهى الوصلة النسبية وقد أريد بها معنى شرعى عام وهو الوصلة الاسلامية على حد قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وبين الاخوة النسبية والاخوة الاسلامية عموم وخصوص مطلق والثانية أعم فكل أخ نسبى أخ اسلامى ولا عكس اه من البعلى شرح الاشباه فى مبحث تعميم الخاص بالنية مخلصا (ومن مجاز هذه العلاقة أسماء القبائل كتميم وقريش فانها فى الاصل أسماء أشخاص ففيها اطلاق

الخاص على العام (ومنه أيضا قول أبي القيس بن الاسلت

لم يمنع الشرب منها غير ان نطقت * حمامة في غصون ذات أوقال

أي صوتت وذلك لان النطق خاص قال الراغب النطق في التعارف الاصوات المقطعة التي يظهرها اللسان وتعيها الآذان ولا يقال للحيوان غير الانسان ناطق الا مقيدا كقوله تعالى منطق الطير أو على طريق التشبيه كقول بعضهم

عجبت لها أنى يكون غناؤها * فصيحا ولم تفغر بمنطقها فا

وفي القاموس نطق ينطق نطقا ومنطقا تكلم بصوت وحروف تعرف بها المعاني وقد أطلق النطق هنا وهو خاص وأريد به التصويت وهو عام على طريق المجاز المرسل الاصلي لعلاقة الخصوص واشتق منه نطقت بمعنى صوتت مجازا مرسلا تبعيا للعلاقة المذكورة وقد صرح العلامة البغدادي في شرح شواهد الرضي في أول الجزء الاول في شرح بيت ذي الخرق الطهوي يقول الخنا وأبغض العجم ناطقا * الى ربنا صوت الحمار اليجدع

بأن ناطقا مجاز مرسل عن مصوت لعلاقة الخصوص (وانما كان التصويت عاما لما تقدم من أن العام هو اللفظ الدال على المفهوم المعتبر بشرط الشيوع والتصويت كذلك لشموله تصويت الطيور وغيرها بخلاف النطق فانه خاص بالانسان (وتقدم عند الكلام على القسم الثاني من الوضع الشخصي أن البيانيين يريدون باسم الجنس ما يكون اسما لمفهوم غير مشخص ولا مشتمل على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو رجل وأسد وقيام وقعود وتخرج عنه الاسماء المشتقة من الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة وبهذا المعنى وقع قولهم المستعار ان كان اسم جنس فالاستعارة أصلية والا فتبعية *واسم الجنس اما لعين أو لمعنى والثاني منه افرادي وآحادي والافرادي هو المصدر المجرد عن التاء والمقصود في مثله الماهية والتصويت كذلك (فان قيل) النطق اسم جنس أيضا فيكون عاما (يقال) نعم هو عام بالنسبة لافراد الناطق وخاص بالنسبة لغيرهم فهو خاص

اضافي ويكفي ذلك في علاقة الخصوص (فان قيل) النطق هو التصويت المكيف بالحروف فهو مقيد وصفي فاطلاقه على التصويت المطلق مجاز لعلاقة التقييد لا الخصوص (يقال) نعم هو مقيد على مذهب السعد وخاص على مذهب المولوي أحمد لان قيده ذاتي له لانه بعض المفهوم لا أمر خارج ينضم اليه و يعرض التعين للمفهوم به اذ التصويت وان يكن موضوعا لمعناه بوضع مخصوص والنطق موضوع لمعناه أيضا أعني التصويت المكيف بالحروف بوضع مخصوص الا أن التكيف بالحروف لا ينفك عن التصويت فلا يعقل الا به وبهذا القيد صار خاصا بخلاف ما قيده خارج عن مفهومه عارض له التعين به كما تقدم في علاقة التقييد من قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم فان قيد اللاتي في الحجور ليس من مفهوم الربائب بل هو خارج عنه مضموم اليه عارض به التعين للمفهوم لان الربائب يكن في الحجور عادة (تنبيه) مثل بعضهم لمجاز هذه العلاقة بقوله تعالى علمت نفس ما احضرت أي كل نفس كما في حاشية الشيخ عليش رحمه الله تعالى على رسالة الصبان (وقد أرجع المولوي في تعريب الرسالة الفارسية علاقة مجاز هذه الآية الى علاقة الجزئية وعلل ذلك بأن النفس الواحدة بعض جميع النفوس حيث ينتفي الجمع بانتفائها ولا معنى للجزئية الا أن يلزم انتفاء الكل من انتفاء الجزء وهكذا الحال هنا اه (وفيه أنه باشتراط التركيب الحقيقي في علاقة الجزئية يخرج مثل ما ذكر اذ تركيبه اعتباري * ومن ثمة قال المحقق الصبان الاحسن جعلها من مجاز الحذف أي بأن يقال انها على حذف مضاف أي كل نفس (ومثله قول الحريري

يا أهل ذا المغنى وقيتم شرا * ولا لقيتم ما بقيتم ضرا

(ومثل لها بعضهم باطلاق الضاحك بالفعل وارادة كل انسان والتقييد بالفعل للاحتراز عن الضاحك بالقوة فانه مساو للانسان (والظاهر أن هذا القيد أعني بالفعل خارج عن مفهوم مطلق الضاحك فيكون الضاحك بالفعل مقيدا لا خاصا (ومثل لها بعضهم باطلاق الفرس وارادة كل دابة

ولم اظفر بمثل ذلك فى تراكيب البلغاء التى منها استمداد علم البيان (ومثل لها بعضهم بذكر المقرون بأل فى مقام العهد مع ارادة الاستغراق نحو جاء انسان ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا وعلل ذلك بأن الانسان مقرون بأل للعهد الذكرى لان النكرة اذا أعيدت معرفة كانت عين الاولى وقد اريد به الاستغراق بقرينة الاستثناء منه فهو مجاز من اطلاق الخاص وارادة العام اه هذا وأنت بالاختيار التام فى ترجيح ما شئت فى هذا المقام

نصحتك علما بالهوى والذى أرى * مخالفتى فاختر لنفسك ما يحلو

(الثانية عشرة اعتبار ما كان أى السابقية)

وهى كون الشئ بحيث قد وجد فى الماضى وصفا للشئ فانقطع ثم اعتبر فى محله حال انقطاعه باعتبار وجوده السابق ويقال له أيضا اعتبار ما كان عليه وباعتبارها يطلق اللفظ الموضوع لذلك الوصف المنقطع على الموصوف به حال انقطاعه مجازا مثل اطلاق اليتيم على البالغ واليتيم هو الصغير الذى مات أبوه من بنى آدم والرضيع الذى ماتت أمه من سائر الحيوانات كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم سمى الذين أمرنا بايتائهم أموالهم يتامى اعتبارا لما كانوا عليه والقرينة قوله تعالى حتى اذا بلغوا النكاح * والنكتة جلب رقة المخاطبين لهم والحث على دفع أموالهم اليهم أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم ان اونس منهم الرشد ولذلك أمر بابتلائهم صغارا (ويشترط فى هذه العلاقة عدم التلبس بضدها حال التجوز فلا يطلق على الشيخ طفل ولا على الثوب الاسود أبيض باعتبار ما كان ولا على المسلم كافر باعتبار كفر سبق لان المقصود الاهم من المشتق هو الحدث دون الذات فكأن معناه فات كله (فان قيل) ما الفرق بين اطلاق اليتيم على البالغ واطلاق الطفل على الشيخ حتى جاز الاول دون الثانى (يقال) ان الاول لم يتحقق فيه ضد ما كان لعدم تبدل موت الاب بضده وان فات جزؤه وهو الصغر بخلاف الثانى

(الثالثة عشرة اعتبار ما يكون أى الاول أى اللاحقية)

وهى كون الشئ بحيث يمكن أن يتصف بوصف ظنا أو قطعا ولم يتصف به بعد فيطلق عليه باعتبار ذلك اسم المتصف به بالفعل (فالاول) كقوله تعالى انى أرانى اعصر خمرا أى عنبا يئول عصيره الى الخمرية والقرينة تعلق اعصر بالخمر (ومنه قوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا أى يئول الى الكفر والفجور اذ اسم الفاعل وما يشبهه حقيقة فى الحال والانسان يولد على الفطرة كما قال تعالى فطرة الله التى فطر الناس عليها وفى الحديث كل مولود يولد على الفطرة الخ (ومنه قول الشاعر

وما العيش الا نومة وتشوق ✱ وتمر على رأس النخيل وماء

فالتمر مجاز عن الرطب لعلاقة الاول والقرينة قوله على رأس النخيل اذ التمر لا يكون عليها بل على المربد غالبا ويرجحه كون المقام مقام تعديد نعيم الدهر على رأى الشاعر ولا شبهة فى أن التنعم بالرطب أكثر منه بالتمر (والثانى) كقوله تعالى انك ميت وانهم ميتون (لا كون الشئ بحيث يمكن ان يتصف بوصف احتمالا كالمملوك العبد للحرية فلا يقال لعبد هذا حر والمراد من الظن الظن باعتبار استعداد الشئ وحاله فى نفسه فلا يرد أنه قد يظن عتق العبد فى المستقبل بنحو وعد فينبغى ان يصح اطلاق عتيق عليه وان العنب قد يحصل اليأس من تخمره لعارض فينتفى ظن تخمره فلا يصح اطلاق الخمر عليه لان ما ذكر ليس باعتبار استعدادهما بل فى الاول انتفاء الصحة باعتبار الوعد وفى الثانى عدم الصحة باعتبار العارض ✱ ومن المجاز بهذه العلاقة قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه أى شخصا حيا يئول الى القتل وفيه نظر وتوضيحه انه لا يشترط تقدم المفعول به فى الوجود على الفعل كخلق الله السموات ونحوه فتكفى المقارنة ولا يعقل تقدم الفعل على الانفعال بالزمان بل بالعلة وكلاهما فى الزمان وقد يقال أهل العربية لا يدققون هذا التدقيق الحكمى بل يتبادر الى افهامهم تقدم القتل على الاتصاف بالمقتولية كذا فى الجامع المشيد للفاضل الغزى المدنى رحمه الله

(الرابعة عشرة الحالية)

وهي كون الشيء بحيث يحل في شيء آخر وباعتبارها يطلق اسم الحال على المحل كقوله تعالى ففي رحمة الله يعني الجنة التي تحل فيها الرحمة بمعنى آثارها المنعم بها مجازا عن الانعام مجازا عن الرحمة بمعنى رقة في القلب تقتضي الانعام فهو مجاز على مجاز على مجاز الاول اطلاق الرحمة التي هي الرقة التي تقتضي الانعام وارادة الانعام والثاني الانعام بمعنى الآثار والثالث الآثار بمعنى محلها أي الجنة وعلاقة الاول السببية أو الملزومية والثاني التعلق والثالث الحالية وانما كانت العلاقة في الاول السببية أو الملزومية لان الرحمة بمعنى الرقة سبب في الآثار المنعم بها أو ملزومة لها وفي الثاني التعلق لان المصدر يتعلق باسم المفعول وفي الثالث الحالية لان النعم التي يخلد في محلها لا تكون الا في الجنة وهذا مبني على المعنى اللغوي للرحمة واما على المعنى العرفي فهي صفة قديمة هي مبدأ الانعام فينتقل لفظها الى الانعام ثم منه الى المنعم به ثم منه الى محله والقرينة قوله بعد ذلك هم فيها خالدون وكقوله تعالى ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار أي جهنم فان النار حالة فيها (والمراد بالحلول في هذا المقام الاعم من الحلول الجواري والحلول السرياني فيشمل حلول المتمكن في المكان وحلول الاعراض في موضوعاتها فاذا قيل هذا بياض وأريد ورق أبيض مثلا على استعمال أهل المجاز أو هذه حركة وأريد جسم متحرك فهو من مجاز هذه العلاقة

(الخامسة عشرة المحلية)

وهي كون الشيء بحيث يحل فيه شيء آخر وباعتبارها يطلق اسم المحل على الحال بمعنى يذكر المحل ويراد به الحال نحو سال الوادي وجرى الميزاب أي الماء الحال فيه ويحتمل انهما من المجاز العقلي * ومن مجازها قوله تعالى فليدع ناديه أي أهل ناديه وقوله تعالى واسأل القرية أي أهلها والقرينة في الاول فليدع وفي الثاني واسأل (ويحتمل انهما من مجاز الحذف كما هو مشهور والاصل فليدع أهل ناديه واسأل أهل القرية الا ان المجاز مقدم في الاصول على الاضمار (ويحتمل انهما من المجاز العقلي في النسبة الايقاعية (وقال التاج

السبكى القرية مستعملة فى معناها الحقيقى أى اسألها تجبك معجزة لك لان يعقوب رسول ابن رسول ابن رسول ونقل بس عن داود الظاهرى ان لفظ القرية مشترك بين المكان وأهله وعلى هذا فهى حقيقة

﴿السادسة عشرة المجاورة أى المجاورية﴾

وهى كون الشئ بحيث يصاحبه شئ آخر فى مكانه وباعتبارها يطلق اسم أحدهما على الآخر كتسمية المزادة راوية والاولى هى سقاء من ثلاثة جلود تجمع أطرافها طلبا لتحملها كثرة الماء والثانية هى اسم للدابة التى يستقى عليها بعيرا وبغلا وحمارا ﴿تنبيه﴾ قال ابن قاسم لم أر لهذه العلاقة ضابطا وقضية اطلاقها صحة اطلاق الشجر والنبات على الارض المجاورة لهما واطلاق الحائط على السقف المجاور له وفيه بعد وغرابة اه (ويرده قول الفاضل الغزى المدنى فى الجامع المشيد المراد بالمجاورة اتصال يعد فى العرف مجاورة * ومن مجاز هذه العلاقة ﴿المشاكلة﴾ أى ذكر الشئ بلفظ غيره ترجيحا له عليه لوقوعه فى صحبته تحقيقا نحو ومكروا ومكر الله أو تقديرا نحو أفأمنوا مكر الله أى مجازاته على مكرهم فالعلاقة المجاورة فى الذكر (وانما صرف عن حقيقته بتأويله بالمجازاة لان المكر الحقيقى يرجع الى الحيلة والخديعة لايقاع الغير فى المكروه (فان قيل) ان المجاورة فى الذكر لا تصلح علاقة لان حصولها بعد استعمال المجاز والعلاقة يجب أن تكون حاصلة قبل اذ هى وصف المنقول عنه لتلاحظ فيستعمل المجاز فالمسوغ لاعتبارها علاقة (يقال) لانسلم أن حصولها يكون بعد استعمال المجاز بل هى حاصلة قبله وذلك أن المتكلم يعبر عما فى نفسه فلابد من ملاحظة المصاحبة فى الذكر النفسى قبل التعبير اللسانى بالمتصاحبين فى المشاكلة التحقيقية وباحدهما فى التقديرية (ومن مجاز هذه العلاقة ما حكى عن أبى الرقيمع أن أصحابه أرسلوا اليه يدعونه الى الصبوح فى يوم بارد وقال له الرسول على لسانهم ماذا تريد أن نصنع طعاما وكان فقيرا ليس له كسوة تقيه من البرد فكتب اليهم يقول

اصحابنا

أصحابنا قصدوا الصبوح بسحرة * وأتى رسولهم الى خصيصا
قالوا اقترح شيأ نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لى جبة وقميصا

فلفظ اطبخوا لى جبة وقميصا مشاكل للفظ نجد لك طبخه (ويصح جعل المشاكلة استعارة

(السابعة عشرة البدلية)

وهى كون الشئ بدلا عن شئ آخر وباعتبارها يطلق اسم البدل على المبدل عنه كما فى قوله تعالى فاذا قضيتم الصلاة أى اديتم (وانما كانت العلاقة هنا البدلية لان القضاء يقع بدلا عن الاداء بناء على أن الاداء تسليم عين الواجب والقضاء تسليم مثل الواجب (ومثل لها بعضهم بأكل فلان الدم أى الدية وعلل ذلك بانها بدل عنه الا أن السعد قال انه من تسمية المسبب باسم السبب فان الدية مسببة عن الدم والدم سبب لها على ان الدم ليس هو بدلا عن الدية بل هو مبدل عنه ولا يصح تسمية هذه العلاقة بدلية الا على القول باعتبارها من جهة المنقول اليه وهو غير الراجح

(الثامنة عشرة المبدلية)

وهى كون الشئ مبدلا عنه آخر وباعتبارها يطلق اسم المبدل عنه على البدل كقول الشاعر

أكلت دما ان لم أرعك بضرة * بعيدة مهوى القرط طيبة النشر

والنكتة بيان ان العار باخذ الدية كعار أكل الدم لان اخذها شأن العاجزين عن الاخذ بالثار ولو قال أكلت دية لم يفد ذلك (ومن مجازها قول الراجز

ان لنا احمرة عجافا * يأكلن كل ليلة اكافا

(التاسعة عشرة التعلق)

وهى كون الشئ متعلقا بشئ آخر أو العكس تعلقا مخصوصا أى بجهة الاشتقاق أى التعلق الحاصل بين المصدر وما اشتق منه من الصفات أو بين بعض الصفات وبعضها وباعتبارها يطلق أحدهما على الآخر كما فى اطلاق المصدر على الفاعل وعكسه (فالاول) نحو رجل عدل وصوم أى عادل وصائم ويحتمل ذو عدل وذو صوم فيكون مجازا بالحذف ويحتمل المبالغة

بجعل الذات عين المعنى فيكون مجازا عقليا كاقبال وادبار فى قول الخنساء

فما عجول على بو تطيف به * لها حنينان اصغار واكبار
ترتع مارتعت حتى اذا ادكرت * فانما هى اقبال وادبار

عجول بفتح العين الناقة التى يموت ولدها صغيرا أو ينحر ويحشى جلده ثماما أوغيره من الشجر ويدنى منها فترأمه (أى تعطف عليه وتلزمه) ويسمى بوا بفتح الموحدة وتشديد الواو وادكرت بالدال المهملة المشددة والملابسة اسناد ما بنى للحدث الى ذات هى فاعله كما أوضحت أنواع الملابسة على مذهب السكاكى والجمهور فيما علقته على تعريب الرسالة الفارسية (والثانى) نحو قم قائما واسكت ساكتا أى قياما وسكوتا ويحتمل انه حال مؤكدة لعاملها (وكما فى اطلاق المصدر على اسم المفعول وعكسه (فالاول) كقوله تعالى هذا خلق الله أى مخلوقه ولا يحيطون بشئ من علمه أى معلومه (والثانى) كقوله تعالى بأيكم المفتون أى الفتنة وهذا مبنى على أن المفتون اسم مفعول (ويحتمل انه مصدر كالمعقول والمجلود فيكون حقيقة (وكما فى اطلاق اسم المفعول على اسم الفاعل وعكسه (فالاول) فى قوله تعالى حجابا مستورا أى ساترا على احتمال مستورا عن الحس أو بحجاب آخر لا يفهمون ولا يفهمون أنهم لا يفهمون كما فى البيضاوى فيكون حقيقة * وانه كان وعده مأتيا أى آتيا ويحتمل أن المراد بوعده الجنة فيكون مأتيا باقيا على حقيقته اذ الجنة يأتيها أهلها (والثانى) كما فى قوله تعالى من ماء دافق أى مدفوق لان دفق متعد (ويحتمل انه من المجاز العقلى من اسناد معنى الفعل المبنى للمجهول الى نائب الفاعل كما فى عيشة راضية وانما هى مرضية

{المتممة عشرين التضاد}

أى كون الشئ مقابلا لغيره تقابل التضاد أو العدم والملكة وباعتبارها يطلق أحد المتقابلين على الآخر كاستعمال الزنجى فى الابيض وعكسه كاطلاق كافور على الزنجى * وكاطلاق البصير على الاعمى ويجوز اعتبار الاشتراك فى الصفة يعنى اشتراك المعنى الحقيقى والمجازى فى صفة قد

اشتهر

اشتهر اتصاف المعنى الحقيقي بها فيكون استعارة لعلاقة المشابهة وتقريرها في الزنجي بأن يقال شبه الزنجي بكافور بجامع البياض الموجود في المشبه تنزيلا وفي المشبه به تحقيقا واستعير كافور للزنجي استعارة مصرحة أصلية

(الحادية والعشرون المصدرية)

وهي كون الشئ الموضوع له مصدرا بالمعنى اللغوي أي محل صدور لمعنى آخر وباعتبارها يطلق اسم ذلك المصدر على الصادر أو العكس (فالاول) كقوله تعالى فرجعوا الى أنفسهم أي الى آرائهم فان الانفس فاعلة لها ونحو جلت يد فلان لدي فاليد محل صدور النعمة الواصلة الى الغير والمراد النعمة الصادرة والقرينة هنا نسبة جلت الى اليد ويجوز أن تعتبر العلاقة هنا السببية لان اليد بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة لانها سبب في صدور النعمة ووصولها الى الشخص المقصود بها (والثاني) كقولك ما أقبح الحمام بدابه الخمر فان الحميا وهي سورة الخمر مفعولة لها

(الثانية والعشرون المظهرية)

وهي كون الموضوع له محل ظهور لمعنى آخر وباعتبارها يطلق اسم ذلك المظهر على الظاهر كما في قوله تعالى يد الله فوق ايديهم اذ المراد باليد القدرة لظهور أثرها باليد بالنسبة الينا كالضرب والقطع والاخذ والدفع فنتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار والآثار مجاز عن القدرة ولا مانع من بناء مجاز على مجاز آخر تقديرا والقرينة المانعة هنا اضافة اليد الى الله تعالى اذ هو منزه عن الجارحة والقرينة المعينة أن المراد باليد القدرة مع احتمال ارادة النعمة اسناد الفوقية الى اليد (ويصح جعله من اطلاق السبب وهو اليد على المسبب وهو القدرة أي الصفة التي تؤثر في الشئ عند تعلقها به وذلك لان اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهران الا باليد وان كان ظهور احداهما مباشرة والاخرى بواسطة كما لا يظهر المصور الا بصورته فتكون العلاقة السببية

﴿الثالثة والعشرون الشرطية﴾

وهى كون الموضوع له شرطا للشئ وباعتبارها يطلق اسم الشرط على ما هو مشروط فيه كقوله تعالى ما كان الله ليضيع ايمانكم أى صلاتكم وصلاة من قبلكم من اخوانكم الى بيت المقدس قبل تحول القبلة الى الكعبة المكرمة فاطلق الايمان على الصلاة لعلاقة الشرطية لان الايمان موقوف عليه صحة الصلاة وخارج عنها وغير مؤثر فيها والقرينة المانعة من ارادة المعنى الحقيقى سبب النزول وهو تأسف الاصحاب الكرام حين تحول القبلة على بطلان الصلاة السابقة منهم ومن اخوانهم الذين ماتوا قبل ذلك وهى المعينة أيضا

﴿الرابعة والعشرون الدالية﴾

وهى كون الموضوع دالا على شئ وباعتبارها يطلق اسم الدال على المدلول كما لو قال فهمت الالفاظ وأراد بها المعانى والقرينة تعلق الفهم بالالفاظ لانه لا يفهم الا المعانى * ومنها قول المتنبى وكان سيف الدولة كتب اليه يستدعيه

فهمت الكتاب ابر الكتب * فسمعا لامر أمير العرب
وطوعا له وابتهاجا به * وان قصر الفعل عما وجب

﴿الخامسة والعشرون المدلولية﴾

اى كون الموضوع له مدلولا للفظ وباعتبارها يطلق اسم المدلول على الدال كما لو قال قرأت المعانى وأراد الالفاظ والقرينة تعلق القراءة بالمعانى مع أن الالفاظ هى التى تقرأ * ومنه قول صديقى بمصر الشيخ احمد أبى على الازهرى

يا حسن خط أتى ممن شغفت به * قرأت معناه مشغوفا بتقبيل
كأنه عقد در راق منتظما * فى جيد خود سمت عن كل تمثيل

والنكتة المبالغة فى بيان استحضار معانيه حتى أنها صارت مشاهدة تقرأ

﴿تتمة﴾ زاد بعضهم ثلاث علاقات وهى (الاستعداد) وربما عبر عنها بالقوة (والعلية) (والمعلولية) فالاستعداد كون الشئ صالحا للاتصاف بشئ ولم يتصف به وباعتبارها يطلق اسم الوصف على الصالح للاتصاف به كالمسكر فى الخمر التى أريقت نحو رأيت المسكر الذى أريق فالعلاقة كون الخمر التى

أو بقيت صالحة للاتصاف بالاسكار ولم تتصف به بالفعل (فان قيل) لم يكن لفظ المسكر مجازا اذا استعمل فى المسكر بالقوة (يقال) ان اسم الفاعل وكذا سائر الصفات يتبادر منها المعنى الذى كان فى الحال والتبادر امارة الحقيقة فيكون الاسكار بالفعل معنى حقيقيا للفظ المسكر ويكون الاسكار بالقوة مجازيا له لعدم تبادره ﴿والفرق بين الاول بسكون الواو والاستعداد أن المعنى الحقيقى اما أن يكون حاصلا بالفعل للمعنى المجازى فى بعض الازمان خاصة اولا فعلى الاول أن تقدم ذلك الزمان على زمان تعلق الحكم بالمعنى المجازى فالعلاقة اعتبار ما كان وان تأخر عن زمان تعلقه بالمعنى المجازى فهى الاول اليه وعلى الثانى وهو أن لا يكون حاصلا بالفعل بل حاصلا بالقوة فهى الاستعداد (لكن على تسليم سماعها عن العرب بالنوع أو بالشخص فقد ذهب بعض المحققين الى انه لا يشترط الحصول بالفعل فى علاقة الاول فأدرج الاستعداد فيها ﴿وأما العلية فمثل لها بالوقيل خرجت النار من الشجر الاخضر لان الخارج من الشجر المذكور هو الحرارة اه وقد تقدم انها من علاقة اللازمية ﴿واما المعلولية فمثل لها بالوقيل أوقد الفتيلة من الحرارة لان ايقادها من النار لا من الحرارة اه والظاهر انها من الملزومية (وعد بعضهم التجريد علاقة مستقلة وقد تقدم انها من علاقة التقييد (وعد المشاكلة علاقة مستقلة ايضا وقد تقدم رجوعها الى المجاورة فالجملة خمسة ولو ضمت الى الخمس وعشرين لكانت ثلاثين

﴿فمن قرينة له قد فهما * ولو بلا تعيينه وانما﴾
﴿مفاده جواز الاستعمال فى * معنى مجازى لواضع يفى﴾

يعنى أن فهم المعنى المجازى الذى يتعلق بذلك المعنى الحقيقى من اللفظ هو بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى المجازى من اللفظ والدلالة عليه عند قيام القرينة بحالهما وانما فائدة التعيين جواز استعمال الالفاظ فى معانيها المجازية فانه موقوف على تعيينها لها وذلك لانه لا يجترأ على استعمال

اللغات بدون اذن الواضع وقد اعتبر الواضع نوع العلاقة فى المجازات ولذا صح انشاء المجاز فى كلام المولدين فاذا عرفنا أن العرب استعملوا لفظا فى سبب معناه او المسبب عن معناه اوفى المشابه لمعناه جاز لنا أن نستعمل لفظا مغايرا لما استعملوه لمثل تلك العلاقة لان العرب قد اعتبروها رادطا ولا نقتصر على خصوص اللفظ الذى استعملوه ولو كان المعتبر شخص العلاقة لتوقف استعمال اللفظ فى معناه المجازى على النقل عن العرب فى تلك الصور مع انه ليس كذلك الا فى بعض العلاقات كعلاقة المجاورة فانه لا يجوز استعمال الشبكة فى الصياد لتلك العلاقة لعدم اعتباره فى العرف اذ لم يسمع ذلك عن العرب وكالمشابهة فانه تستعمل النخلة فى الانسان الطويل للمشابهة فى الطول ولا تستعمل فى غيره من الطوال

{وليس عن تعريف وضع ينفصل * بقيد تلدلالة الذى وصل}

{اذ لام جرها أتت للعاقبه * ولم تكن لعلة مصاحبه}

يعنى أن تعيين المجاز دخل فى تعريف الوضع المحذوف منه قيد بنفسه لان اللام الجارة فى للدلالة فى التعريف للعاقبة لا للعلة كما فى قوله

له ملك ينادى كل يوم * لدوا للموت وابنوا للخراب

واذا كانت للعاقبة فلا يلزم على ذلك أن تكون الدلالة بسبب التعيين بل قد تكون بسببه كما فى الحقائق وقد تكون بغيره كما فى المجازات فان دلالتها بالقرينة المانعة*لا المعينة للمراد من المعانى المجازية اذ لا يتوقف عليها تحقق المجاز بل هى شرط لحسنه وكماله ألا ترى اذا قيل رأيت بحرا ماشيا على قدميه كان ذلك مجازا لوجود القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقى وان لم توجد قرينة تعين المراد من ذلك هل هو الكريم او العالم كيجود بجزيل المال أو يفيد المسائل الدقيقة*ولا المرجحة فان الكناية هى التى تحتاج اليها الترجيح المعنى الكنائى بناء على انها واسطة بين الحقيقة والمجاز أما على القول بأنها مجاز فقرينتها معينة

(مبحث

﴿مبحث القرينة﴾

القرينة ما نصبه المتكلم للدلالة لا بطريق الوضع على تعيين المعنى المراد أو على أن المعنى الحقيقى ليس بمراد فالاولى المعينة والثانية المانعة اوهى ما يفصح عن المراد من لفظ لا بالوضع مقالا اوحالا فان افصح عن المراد لذاته وهو هنا المعنى المجازى فهى المعينة وان افصح عن المراد ليتوسل به الى المقصود لذاته وهو المعنى الحقيقى فهى المانعة وقد يتحدان ذاتا و يختلفان اعتبارا والاولى أعم اذ كل معينة مانعة ولا عكس (والمانعة شطر المجاز عند البيانيين وشرطه عند الاصوليين والمعينة شرط خارج عن ماهيته وفاقا (والمعتبر كونها مانعة * عقلا نحو فتلته ملأ البلاد * أو عادة نحو رأيت اسدا يرمى * اوشرعا نحو وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فان لفظ الصلاة اذا استعمله الشارع فى العبادة المخصوصة يكون حقيقة شرعية وفى الدعاء يكون مجازا شرعيا فالمانع من ارادة الحقيقة هنا الشرع وهو أنه لا يجوز أن تكون العبادة لغير الله تعالى * اوحسا نحو عندى اسد ﴿تنبيه﴾ القرينة كما تكون للمجاز كذلك قد تكون للحقيقة فى المشترك لتعيين احد معانيه وفى المبهمات لتعيين المراد منها

﴿قرينة المضمر مثل الخطاب * وبوجوه عرفت سبق المآب﴾

قرينة المضمر فى ضمير المتكلم التكلم وفى ضمير المخاطب الخطاب وفى ضمير الغائب تقدم المرجع على احد الوجوه المعروفة من التقدم اللفظى والمعنوى والحكمى (فالتقدم اللفظى) أن يكون المرجع ملفوظا به ومتقدما * اما تحقيقا وذلك بأن يكون تقدمه لفظا ورتبة مثل ضرب زيد غلامه * اوتقديرا وذلك بأن يكون تقدمه رتبة فقط مثل ضرب غلامه زيد بنصب الغلام فان رتبة الفاعل مقدمة على المفعول (والتقدم المعنوى) أن يكون المرجع مذكورا من حيث المعنى لا من حيث اللفظ وذلك المعنى * اما مفهوم من لفظ بعينه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فان مرجع الضمير هو العدل المفهوم من قوله اعدلوا لان الفعل متضمن لمصدره فكأنه

متقدم من حيث المعنى * أو من سياق الكلام المتقدم مستلزما له استلزاما اما قريبا كقوله تعالى ولأبويه لكل واحد منهما السدس لانه لما تقدم ذكر الميراث دل على أن ثمة مورثا فكأنه تقدم ذكره معنى أو استلزاما بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب أى الشمس فان ذكر العشى سابقا يدل على الشمس (وأما التقدم الحكمى) فكما فى ضمير الشان والقصة لانه انما جىء به من غير أن يتقدم ذكره قصد التعظيمهما بذكرهما مبهمين ليعظم وقعهما فى النفس ليحصل الانتظار ثم تفسيرهما فيكون ذلك أبلغ من ذكره أولا مفسرا وصار كأنه فى حكم العائد الى الحديث المتقدم المعهود بينه وبين مخاطبه *و يشترط أن يكون مضمونهما شيأ عظيما يعتنى بشأنه حتى يدل على التفخيم ويذكر الضمير اذا كان فى الكلام مذكر غير فضلة ويؤنث اذا كان فيه مؤنث غير فضلة فالاول نحو قوله تعالى قل هو الله احد والثانى نحو قوله تعالى فانها لا تعمى الابصار وهى هند مليحة فلا يقال هو الذباب يطير (ومثله الضمير المشتهر مرجعه فقد يؤتى به من غير سبق ذكر كقوله تعالى انا أنزلناه أى القرآن فهو من السبق الحكمى الا أنه لا ابهام فيه كضمير الشأن وهذا هو الفرق بينهما أو هو من التقدم المعنوى (وتوجيه ضمير نعم رجلا زيد وربه رجلا مثل توجيه ضمير الشان فى نكتة الابهام فالتفسير

{وسبق معهود لذى العهد وفى * اشارة أشر وسبق قد فى}
{معنى المجاز بان بالقرينه * ودونها لم تلك مستبينه}
{من دونها مشترك المعانى * لم يدر معناه لوضع ثانى}
{وذى لتعيين المراد أما * دلالة فاستغن عنها فهما}
{معانى مدخول الحروف فيها * وربما مركب يبديها}
{وفعلهم بفاعل معين * موصولهم بصلة فعين}

يعنى أن القرينة فى المعرفات بلام العهد سبق المعهودية وكذا الاضافة العهدية (وفى أسماء الاشارة* الاشارة الحسية وتقدم الذكر كما تقدم (وهذا بخلاف المجاز فان السامع اذا سمع اللفظ بلا قرينة لا يفهم أن المعنى المجازى

مراد

مرادمنه بل يتعين عنده المعنى الحقيقي للارادة و بالقرينة المانعة يزول هذا التعين وتحصل الدلالة على المعنى المجازي فهو موقوف عليها * وهي اما لفظية أو حالية ومحل بسطها كتب البيان * ومستبينه بفتح النون فتحة اعراب خبر لم تك والهاء ضمير مضاف اليه يعود الى معنى المجاز (والمشترك يدل بنفسه على كل معانيه لكن على التساوى لتعدد الاوضاع ولا يفهم واحد منها بخصوصه لعارض الاشتراك فيحتاج للقرينة لتعيين المراد لا لصحة الاستعمال (وفى الحروف معانى مدخولاتها وقد تظهر من المركب كما اذا قلت زيد كاتب لا بل شاعر فان معنى لا وهو النفى المخصوص أعنى للكاتبية هنا انما يفهم من زيد كاتب (وفى الافعال ذكر الفاعل المعين فانك اذا قلت ضرب لا تعلم أن المراد أى نسبة من نسب الضرب أردت فاذا قلت زيد يعلم أن المراد نسبته الى زيد (وفى الموصولات الصلة كأن تقول جاء الذى كان معنا بالامس فان الذى فى حد ذاته صادق عليه وعلى غيره لوضعه لكل منهما لكن الصلة عينت المراد منه عند الاستعمال

﴿لكن مع انضمام امر للصلة * كحصر مضمون بمن أشير له﴾

أي لا بد من انضمام أمر خارجى مع تلك النسبة للتعين كأن انحصر مضمون الصلة مثلا فيمن أشير اليه بهذه النسبة أو كان اتصافه بها اشهر أو يتبادر الى الذهن عند تعقلها لخصوص المقام والا فيكون كليا بالنظر الى مجرد الصلة

(مبحث الوضع الضمنى)

﴿ووضعك الضمنى وضع ماوضع * بدا لمعناه لنفسه سمع﴾

الالفاظ لها وضع لا نفسها ويسمى الوضع الضمنى نحو ضرب فعل ماض فالموضوع لفظ ضرب والمعنى الموضوع له لفظ ضرب أيضا لكن من حيث دلالته على المعنى الذى وضع له ابتداء أعنى الحدث الواقع فى الزمان الماضى المنسوب الى فاعل معين ولكونه ضمنيا لا يكون كل لفظ بهذا الوضع مشتركا اذ الاشتراك والانفراد انما يدوران على الوضع القصدى

﴿مبحث تقسيم اللفظ﴾

﴿مدلول لفظ عندهم بالنقل * اما مشخص واما كلى﴾
﴿فاول ان كان فيه الوضع * مشخصا فعلم الشخص ادع﴾
﴿وان يكن كلى وضع وجرى * مدلوله فى متعلق برى﴾
﴿وبانضمامه لذا ان ثبتا * تعيينه فانه الحرف أتى﴾
﴿وان يكن بنفسه الحصول لا * بضم شئ فالضمير قد جلا﴾
﴿والثانى ان ذاتا فقط فالجنس قد * قالوا ومنها علم الجنس يعد﴾
﴿أو حدثا فقط فذاك المصدر * وان يكن مركبا واعتبروا﴾
﴿بينهما النسبة لكن من طرف * ذات فمشتق كذات بالطرف﴾
﴿وان تكن من حدث فالفعل * اظهر ذا استقرأوهم لا العقل﴾

اعلم أنه ظهر بالنقل أن مدلول اللفظ اما مشخص واما كلى ﴿فالاول ينقسم الى ثلاثة اقسام لانه ان كان الوضع فيه مشخصا فهو العلم الشخصى * وان كان عاما ومدلوله حاصل فى متعلقه ويتعين بانضمامه اليه فهو الحرف * وان كان المدلول معنى حاصلا فى نفسه بدون انضمام أمر اليه فالضمير ﴿والثانى ينقسم الى أربعة أقسام بالاستقراء لان مدلوله اما ذات فقط وهو اسم الجنس أو علمه * أو حدث فقط وهو المصدر * أو مركب من حدث وغيره منسوب بأحدهما للآخر فان اعتبرت النسبة فيه من طرف الذات فمشتق * أو من طرف الحدث فهو الفعل (فان قيل) التقسيم فاسد لان الالف واللام فى اللفظ هنا للاستغراق فمعناه حينئذ كل لفظ موضوع اما مدلوله كلى أو مشخص فمورد القسمة اما من القسم الاول أو من الثانى فان كان الاول لا يشمل الثانى وان كان الثانى لا يشمل الاول (يقال) مورد القسمة غير مندرج فى هذه القسمة لانه نفس مفهوم اللفظ فأل للجنس المطلق كما هو شأن كل تقسيم (فان قيل) اسم الجنس معرف عند النحاة بما يساوق النكرة وعند البيانيين باسم كلى غير مشتق والمصدر داخل فيه على كلا التعريفين فلم أخرج عنه وجعل قسما مقابلا له (يقال) ليبتنى عليه التقسيم

الى

الى الفعل والمشتق فكأنه قيل اللفظ الذى مدلوله كلى مدلوله اما حدث وحده وهو المصدر أو غير حدث وحده وهو الذات أو مركب منهما وهو المشتق والفعل

{الخاتمة وفيها سبع فوائد}

{الفائدة الاولى فى الصور الموضوع لها الالفاظ}

{و وضع ألفاظ محاذاة الصور * فى الذهن قول الحنفى واشتهر}
{والشافعى قال ذا للخارجى * والبعض قال للاعم ذا يجى}
{والبعض قال العلم الشخصى * لخارج وغيره ذهنى}

اختلف فى وضع الالفاظ هل هو للصور الذهنية أو للامور الخارجية او للاعم منهما أو البعض لهذه والبعض لهذه فذهب الحنفية الى الاول والشافعية الى الثانى والاصفهانى الى الثالث و بعضهم الى الرابع فجعل الأعلام الشخصية موضوعة للشخص الخارجى وغيرها للأمر الذهنى {والمراد بالصور الذهنية الاعم من كونها لها تحقق فى الخارج كالانسان أولا كالبحر من الزئبق مفردا كان الموضوع أو مركبا * أما فى المفرد فلأنا اذا رأينا جسما من بعيد وتصورناه حجرا سميناه به ثم اذا تصورناه بالقرب طائرا سميناه به ثم اذا تصورناه فرسا سميناه به مع أنه فى الخارج واحد لا اختلاف فيه فثبت أن اختلاف المفرد باختلاف الامر الذهنى دون الخارجى * وأما فى المركب فلأن قام زيد مثلا يدل على حكم المتكلم بأن زيدا قائم وهو أمر ذهنى ان طابق الخارج كان صدقا والا كان كذبا ولا يدل على ثبوت المعنى أى وقوع النسبة بين الشيئين فى نفس الخارج والا لما وقع الشك من السامع فى خبر يسمعه بل علم ثبوت ما أثبت وانتفاء ما نفى اذ لا معنى للدلالة الا افادته العلم بذلك الشئ ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذى وضع له وحينئذ لا يتحقق الكذب أصلا وللزم التناقض

في الواقع عند الاخبار بأمرين متناقضين لكن التوالي الثلاثة فاسدة فينتج المطلوب أعني ان وضعه للصور الذهنية (ومن ثمرة الخلاف بين الشافعية والحنفية الاختلاف في كون الاستثناء تكلما بالباقي بعد الثنيا عند الحنفية وكونه اثباتا بعد النفي وبالعكس عند الشافعية وذلك انه لما لم يتصور عند الشافعية واسطة بين النفي والاثبات في الامور الخارجية لزم القول عندهم بأن الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس * أما عند الحنفية فانه لما ثبتت الواسطة بين الامور الذهنية والخارجية بالضرورة لزم القول بأن الاستثناء لا يفيد حكما في المستثنى لا نفيا ولا اثباتا * وتوضيحه أن الكلام خبريا أو طلبيا دال بالوضع على نسبة ذهنية حاصلة في ذهن المتكلم او في علمه قائمة مع الطرفين وهو المسند اليه والمسند لما علم من أن الالفاظ وضعت لغرض اعلام ما في الضمير او العلم فان كان الكلام خبريا فهو يشعر بوقوع متعلق تلك النسبة الذهنية أو العلمية في الخارج في أحد الازمنة أو الازل وان كان طلبيا فهو يشعر بان المطلوب تحصيل ما في الذهن أو العلم في الخارج على الفور أولا على اختلاف الرأيين فان الاستثناء يدل على ثبوت النسبة الذهنية أو العلمية في المستثنى منه ويشعر بوقوع متعلقها في الخارج ويدل أيضا على انتفاء تلك النسبة الذهنية أو العلمية عن المستثنى ولكنه لا يشعر بوقوع تلك النسبة المنتفية في الخارج لثبوت الواسطة بينهما وهي كون المستثنى مسكوتا عنه فالاستثناء لا يدل على المخالفة بين المستثنى والمستثنى منه في النسبة الخارجية وانما يدل على المخالفة بينهما في النسبة الذهنية فقط فلذلك صار المستثنى عند الحنفية مسكوتا عنه في حق النسبة الخارجية وثبوت متعلقها في الخارج

{ الفائدة الثانية فيما يعرف به الوضع }

{ الوضع قد يعرف بالتواتر * والنقل آحادا كقرء باسري }

{ تواترا أي غلب استعماله * في لغة وذا كوضع حاله }

الوضع يعرف بالنقل تواترا في العرفيات (كالفاعل مرفوع والمفعول

منصوب

منصوب والمضاف اليه مجرور) وفيما لا يقبل التشكيك من اللغة كالشمس والقمر ومنه أكثر الفاظ القرآن (والسنة وكلام العرب) كما في التحرير للكمال وبالنقل آحادا في التحرير وشرحه ليس المراد من نقلها أى الالفاظ قول الواضع اللفظ الفلانى موضوع للمعنى الفلانى بل المراد تواتر فهم المعنى الفلانى من اللفظ الفلانى وهو بمعنى غلبة الاستعمال فيما يقبل التشكيك من اللغة لما فيه من الغرابة كالقرّ بضم القاف وتشديد الراء اسم للبرد والتكأكؤ اسم للاجتماع والافرنقاع اسم للافتراق ويكتفى فيها بالظن اه (وفى تاج العروس المنقطع هو الذى انقطع سنده نحو أن يروى ابن دريد عن ابى زيد وهو غير مقبول لان العدالة شرط فى قبول النقل وانقطاع سند النقل يوجب الجهل بالعدالة فان من لم يذكر لم تعرف عدالته وذهب بعضهم الى قبوله وهو غير مرضى * وأما الآحاد فهو ما انفرد بروايته واحد من أهل اللغة ولم ينقله أحد غيره وحكمه القبول اذا كان المنفرد به من أهل الضبط والاتقان كابى زيد الانصارى والخليل والاصمعى وأبى حاتم وأبى عبيدة وأقرانهم وشرطه أن لا يخالف فيه أكثر عددا منه * وأما الضعيف فهو ما انحط عن درجة الفصيح * والمنكر أضعف منه وأقل استعمالا * والمتروك ما كان قديما من اللغات ثم ترك واستعمل غيره

(والعقل من نقل كجمع فيه أل * بعم حيث ذا للاستثنا محل)
(وبحضور الشخص فى تسمية * طفل والاستعمال فى الشرعية)

قوله والعقل بالجر عطف على بالتواتر يعنى ان الوضع يعرف أيضا باستنباط العقل من النقل كالجمع المحلى بأل للعموم فانه نقل عن الاصوليين والبيانيين أن هذا الجمع يصح الاستثناء المتصل منه لاى فرد ولاى افراد وكل ما صح الاستثناء المتصل منه فهو عام للزوم تناول المستثنى منه المستثنى فيستنبط العقل من هاتين المقدمتين عموم الجمع المحلى بأل فيحكم بانه موضوع للاستغراق وبالحضور كحضورك عند تسمية رجل طفلا بأحمد مثلا وبغلبة الاستعمال فى الشرعيات كالصلاة والصوم وذلك لانه لم ينقل عن

الشارع أنه وضع لفظ الصلاة والصوم بازاء معنييهما الشرعيين بل غلب استعمال الشارع فيهما وكذلك لم ينقل عن أهل العرف العام أنهم وضعوا لفظ القارورة للظرف من الزجاج على جهة الاصطلاح بل غلب استعمالهم فيه كما فى اصول الزركشى (فان قيل) هل تسميته وضعا مجاز (يقال) لا يسمى مجازا بل هو حقيقة لما قال الفاضل الصبان فى رسالته البيانية ان الوضع فى الحقيقة الشرعية والعرفية كالوضع فى اللغوية انما الاختلاف فى سبب العلم بذلك ففى اللغوية الاعلام بانه وضع لذلك وفى غيرها بكثرة الاستعمال

(الفائدة الثالثة فى الكلية أو الجزئية متى تعتبر)

(كلية جزئية فى حال * وضع تعد لا فى الاستعمال)
(كما اذا اريد من ذى عى * زيد فذاك بالجزئى)

اعتبار الكلية والجزئية انما هو حال الوضع لا الاستعمال فاذا قلت مثلا جاء ذومال أو ذوعى وأردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه جزئى لاستعماله فى الجزئى مع انه ليس كذلك بل هو كلى وضعا

(الفائدة الرابعة فى الفرق بين الفعل والمشتق)

(مدلول فعل حدث ونسبة * لفاعل فى زمن قد أثبتوا)
(مشتقهم ذات ونسبة الحدث * فها درى الفرق بهذا من بحث)

الفعل له وضعان فيدل على الحدث بمادته وعلى الزمان ونسبة الحدث لفاعل ما أو لفاعل معين بهيئته * والمشتق يدل على ذات ونسبة الحدث اليها فالملحوظ أولا فى الفعل الحدث وفى المشتق الذات

(الفائدة الخامسة فى الفرق بين الضمير والعلم)

(الفرق بين مضمر والعلم * عموم وضع فى الضمير فاعلم)
(وضمنه تعدد المعنى وفى * ثان خصوص الوضع والمعنى يفى)
(فقسم جزئى اليهما عدا * اشارة فساده لقد بدا)

(حيث

﴿حيث بوضع عينت كلاهما * لا بقرينة كما ظن افهما﴾

يعنى أن الفرق بين الضمير والعلم هو عموم الوضع فى الضمير مع تعدد الموضوع له وفى العلم خصوص الوضع مع اتحاد المعنى وبهذا ظهر فساد تقسيم الجزئى اليهما دون اسم الاشارة بناء على ظن أن اسم الاشارة موضوع لامر عام الا أنه يستعمل فى الخاص بقرينة الاشارة الحسية فى استعماله فى معين دون أصل الوضع وأن مدلول الضمير يتعين بالوضع الذى هو مناط الجزئية (ومنشأ الفساد أن كون اسم الاشارة جزئيا انما هو بالوضع أيضا كالعلم والمضمر لا بالقرينة

﴿الفائدة السادسة فى لفظية الضمير المستتر ووضعه﴾

﴿ضمير الاستتار لفظ وضعا * حقيقة أو ذاك حكما سمعا﴾

اختلف فى الضمائر المستترة فقيل انها ألفاظ وموضوعة حقيقة وقيل حكما (قال الزمخشرى فى المفصل المستتر منوى (وقال ابن الحاجب من قبيل المحذوف فتكون ألفاظا حقيقة وموضوعة (وقال العصام هو على ما حققه بعض المتأخرين ليس لفظا والا كان محذوفا اذ لا معنى للمحذوف الا لفظ لم يتلفظ به مع كون معناه مرادا فى نظم الكلام مع أنه لم يقل أحد بالحذف فى المستتر بل هو المعنى المراد من غير أن يقصد بلفظ الا أنه جعل فى حكم اللفظ حيث جعل فاعلا ومعطوفا عليه ومؤكدا ومبدلا منه واذا أريد أن يكشف عنه ويعبر عنه يستعار له ضمير منفصل من نحو أنا وأنت (وبهذا سقط ما نقل عن البركوى من انها أمور اعتبارية اعتبرها النحويون محافظة على قاعدتهم من أنه لابد لكل فعل من مرفوع) وجعله داخلا فى تعريف الكلمة ومن أقسام الاسم وموضوعا يكون بأن يقال المراد بالوضع فى تعريف الكلمة أعنى لفظ وضع لمعنى مفرد أعم من الوضع حقيقة أو حكما ويقال الاسم أعم من كونه مظهرا أو مضمرا والمضمر أعم من كونه بارزا أو مستترا ويقال المستتر كما أنه لفظ لكونه ملفوظا حكما كذلك هو موضوع حكما اه ملخصا بزيادة

﴿الفائدة السابعة في التراجم وأسماء الكتب﴾

﴿أسماء كتب وكذا التراجم * سبع احتمالات بها والسالم﴾
﴿أسماء ألفاظ على معاني * مخصوصة تدل يا معاني﴾

أسماء الكتب كالكافية والشافية وأسماء أجزائها كالباب والمقالة والعقد فيها سبعة احتمالات وهي ألفاظ معينة دالة على معان معينة * أو معان معينة مدلولة للالفاظ المعينة * أو نقوش معينة دالة على ألفاظ معينة * أو ألفاظ ومعان * أو ألفاظ ونقوش * أو معان ونقوش * أو ألفاظ ومعان ونقوش هذا هو المشهور وكذا في الاشارة الى الرسالة مثلا (وزاد بعض المتأخرين فيها الادراكات والملكات فزادت الاحتمالات العقلية بما أظنه لا يخطر باذهان المؤلفين فضلا عن استحضاره عند الاشارة الى المؤلف بالفتح أو تسميته وما هو الا تكثير للنقطة .

لا يعرف الوجد الا من يكابده * ولا الصبابة الا من يعانيها

(والمختار منها كونها عبارة عن ألفاظ معينة دالة على معان معينة لكون كتاب الله تعالى كذلك كما صرح به الاصوليون

﴿الفائدة الثامنة فيما يسميه النحاة بالعقد﴾

﴿خذ ما يسميه النحاة بالعقد * ومنه في حديث طه قد ورد﴾
﴿من صام دهره عليه ضيقت * جهنم أي عنه بابا أغلقت﴾
﴿وقال هكذا وتسعين عقد * كذا شرح منهج فليعتمد﴾
﴿وفي التشهد المصلي يعقد * خمسين مع ثلاثة في أشهد﴾
﴿يمناك للآحاد تبدي الضبطا * بخنصر وبنصر والوسطى﴾
﴿والعشرات خص في الاعلام * بشاهد اليمنى مع الابهام﴾

(الآحاد)

﴿في الواحد اقبض خنصر الداخل * كفك وابسط سائر الانامل﴾
﴿واضمم لها البنصر في اثنين وفي * ثلاثة وسطاك مع تين تفي﴾

{بحيث أن يكون للانامل * فى ثنيها اقرب من المفاصل}
{وضمك الوسطى و بنصرا ضبط * أربعة والخمس بالوسطى فقط}
{وجاء فى الستة قبض البنصر * كما أتى فى السبع قبض الخنصر}
{ممدودة لاسفل الكف ومع * ذى فى الثمان بنصر لها تبع}
{ومعهما الوسطى بعقد التاسع * وليستو الثلاثان من اصابع}

{العشرات}

{وعاقد الابهام والسبابه * فى عشرة كحلقة أصابه}
{بوضع ظفر شاهد فى وسط * أنملة الابهام فى ذا النمط}
{والظفر للابهام تحت الشاهد * كالدال فى العشرين وضع العاقد}
{واضممهما كلاقط الابرة من * فوق الثرى عقد الثلاثين بين ٢}
{و بطن ابهام لظهر الشاهد * من اسفل فى أربعين العاقد}
{والحرف من انملة الابهام ضع * على محز أصل شاهد وقع}
{فى باطن فالعقد ذا خمسونا * ومسك رامى السهم ذا ستونا}
{وهيئة السبعين قل فى الوصف * كالرمى بالحصاة حين الحذف}
{وابسطهما لاصقتين ان ترد * عقد الثمانين ففى هذا وجد}
{وطوق الشاهد والابهام فى * تسعين مثل حية وذا يفى}
{بضم رأس شاهد لاصله * بدون فرجة بوسط شكله}

{المئات والالوف}

{وبالشمال مائة كالعشره * والالف كالواحد كن معتبره}
{وعشرة الالاف بانضمام * أنملتى سبابة ابهام ٣}
{وحسن ختمى شكر ما أولاه * ذو الفيض لااله الاالله}

شرح ذلك مما ذكره السيد عاصم أفندى فى الاوقيانوس ترجمة القاموس لبيان العقد ومن بعض رسائل الحساب العربى بالاصابع (قد ورد فى الحديث من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد تسعين رواه البيهقى ومعنى ضيقت عليه أى عنه فلم يدخلها أولا يكون له فيها موضع اه

٢ مجزوم فى جواب واضمم ٣ معطوف على سبابة بحذف حرف العطف

من شرح المنهج (وفى كتب الفقه أن المصلى يعقد ثلاثة وخمسين عند التشهد على قول وتسعة وخمسين على قول وفهم ذلك متوقف على بيان العقد فنقول قد عينوا للآحاد من اليد اليمنى الخنصر والبنصر والوسطى وللعشرات السبابة والابهام (ففى عقد الواحد تقبض خنصر اليد اليمنى لداخل الكف بحيث تكون أنملتها قريبة من المفصل بين الاصبع والكف حسبما يمكن بالاستطاعة فلا تمد الى أسفل الكف وتكون باقى الاصابع مبسوطة (وفى الاثنين تضم معها البنصر كذلك (وفى الثلاثة تضم معهما الوسطى كذلك (وفى الاربعة تضم البنصر والوسطى كذلك (وفى الخمسة تضم الوسطى فقط كذلك (وفى الستة تضم البنصر فقط كذلك (وفى السبعة تقبض الخنصر وحدها ممدودة الى أسفل الكف أى تثنيها من مفصلها الاسفل مستوية الثلثين أعنى العقدة الوسطى والانملة بحيث يكون رأس الانملة قريبا من أسفل الكف وبهذا تفارق الواحد (وفى الثمانية تضم معها البنصر كذلك (وفى التسعة تضم معهما الوسطى كذلك (وفى العشرة تضع ظفر السبابة فى وسط باطن أنملة الابهام بحيث يحصل شكل حلقة وقد علا رأس الابهام بقدر اللوزة عن ظفر الشاهد وذلك الزائد هو نصف أنملة الابهام (وفى العشرين تجعل المفصل الاوسط من السبابة على أنملة الابهام أى على ظفره بحيث يحدث فى السبابة شكل الدال (وفى الثلاثين تضم رأس الابهام ورأس السبابة على هيئة لاقط الابرة من الثرى (وفى الاربعين تضع باطن أنملة الابهام على ظاهر العقدة السفلى من السبابة مما يلى الكف بحيث يأتى طرف السبابة الى أصل الابهام من جهة يساره (وفى الخمسين تضع حرف أنملة الابهام الايمن أى الجانب الايمن منها على محز العقدة السفلى من الشاهد أى المفصل بين الشاهد والكف من باطنها حال كون الشاهد قائمة فيكون جنب النصف الاعلى من الابهام منحنيا على المفصل المذكور (وفى الستين تضع باطن أعلى أنملة الابهام على باطن أعلى أنملة السبابة مما يلى حرفها كهيئة امساك الرامى للسهم عند الرمى

بحيث

بحيث تكون السبابة على شكل قوس وتره الابهام وطرف الابهام على طرف السبابة ﴿وفى السبعين يوضع حرف ظفر الابهام على العقدة الوسطى من باطن السبابة ويلوى طرف السبابة على طرف الابهام كهيئة رمى الحصاة بالحذف ﴿وفى الثمانين تبسطان معا الاصقتين بلا فرجة بينهما ﴿وفى التسعين يلوى طرف السبابة الى أصلها ويوضع الابهام على ظهر العقدة الوسطى من السبابة بحيث يحصل منهما شكل حية تطوقت للنوم بلا فرجة فى وسط السبابة المطوية ﴿والمائة فى اليسرى كالعشرة فى اليمنى والمائتان كالعشرين وهكذا الى التسعمائة ﴿والالف فى اليسرى كالواحد فى اليمنى ﴿والالفان كالاثنين وهكذا الى تسعة آلاف ﴿وعشرة الآلاف بضم أعلى السبابة والابهام بطنا لبطن وبهذا تفارق صورة الثلاثمائة فان تلك برأسى السبابة والابهام كلاقط الابرة من الثرى (اذا عرفت ذلك تفهم عقد التسعين فى الحديث وعقد ثلاثة وخمسين فى التشهد أى بقبض الخنصر والبنصر والوسطى بحيث تكون رؤس الاصابع لباطن الكف ويضع حرف أنملة الابهام أى الجانب الايمن من الانملة المذكورة على محاذ أصل الشاهد من باطنها بحيث يكون رأس الابهام على حرف مفصل الوسطى الاوسط ويرفع الاصبع عند النفى ويضعها عند الاثبات كما فى رد المحتار وقال بعضهم يعقد تسعة وخمسين وعليه فتكون رؤس الاصابع لاسفل الكف لا لباطنه ﴿ولبعضهم لطيفة

رب برغوث ليلة بت منه * وفؤادى فى عقدة التسعين
أمكنت عقدة الثلاثين منه * وسقته الحمام بالستين

أى رب برغوث ليلة انحصر منه فؤادى فصار كالمتطوق عليه حية وهو عقدة التسعين ثم أمكنت عقدة الثلاثين منه أى بمسكه فان البرغوث يمسك كما تلتقط الابرة ثم عركته برأسى الابهام والسبابة فحدث هيئة ممسك رامى السهم عند الرمى وهو عقدة الستين وبذلك العرك سقته عقدة الثلاثين الموت

﴿تكلمة فى تصوير وضع بعض الحروف﴾

{تصوير وضع من} يلاحظ الواضع جزئيات الابتداء اجمالا بتصوره مفهوم كلي وهو الابتداء المطلق ثم يتخيل لفظ من ويضعها لكل جزئي بخصوصه من تلك الجزئيات دفعة واحدة عند المتأخرين كالسيد والعضد (وأما عند المتقدمين والسعد فيلاحظ الواضع الابتداء الكلي ويضع لفظ من له بالوضع العام بشرط استعمالها في جزئيات ذلك الابتداء فمعنى من على الاول الابتداء الجزئي وعلى الثاني الابتداء الكلي {تصوير وضع قد} يلاحظ الواضع جزئيات التحقيق مع التقليل المطلق ويتخيل لفظ قد ويضعها لكل جزئي بخصوصه من جزئيات ذلك المفهوم الكلي دفعة واحدة عند المتأخرين وأما عند المتقدمين فيتصور الواضع التحقيق مع التقليل الكلي ويضعها له بالوضع العام بشرط استعمالها في جزئياته فمعناها على الاول التحقيق مع التقليل الجزئي وعلى الثاني التحقيق مع التقليل الكلي {تتمة} قد لها معان أخر فيقاس وضعها على ماذكر قال ابن هشام في الشذور قد لها أربعة معان وذلك أنها تكون حرف تحقيق وتقريب وتقليل وتوقع * فالتي للتحقيق تدخل على الفعل المضارع نحو قد يعلم ما أنتم عليه أي يعلم ما أنتم عليه حقا وعلى الماضي نحو لقد خلقنا الانسان الآية وكذا حيث جاءت بعد اللام فهي للتحقيق * والتي للتقريب تختص بالماضي نحو قول المبلغ قد قامت الصلاة أي حان وقتها ولذلك يحسن وقوع الماضي موقع الحال اذا كان معه قد كقولك رأيت زيدا قد عزم على الخروج أي عازما عليه * والتي للتقليل تختص بالمضارع كقولك قد يصدق الكذوب وقد يعثر الجواد أي ربما صدق الكذوب وربما عثر (الجواد) * والتي للتوقع تختص بالماضي {تنبيه} التقريب تحقيق متوقع فان اخبار المبلغ بأن الصلاة قد قامت معناه أن قيام الصلاة كان منتظرا قد قرب وقت وقوعه في زمن الحال الذي يتكلم فيه بكلمات الاقامة ضرورة أنها تقال قرب الدخول في الصلاة لا في حالة الدخول وقوله ولذلك يحسن الخ أي ولاجل أن قد تدل على التقريب يحسن وقوع الفعل الماضي موقع الحال النحوية (فان قيل)

هـذا يقتضى ان زمن الحال النحوية لابد أن يكون زمنا حاليا مع أنها وصف لصاحبها قيد لعاملها أى مقارنة له زمنا فزمن الحال النحوية زمن عاملها سواء كان حالا أم ماضيا أم مستقبلا فلا منافاة بين المضى والحال النحوية انما المنافاة بين الحال النحوية اذا كانت ماضيا قربته قد وبين عاملها اذا كان ماضيا بعيدا نحو جاء زيد منذ سنة وقد ركب ووجه المنافاة أن قد قربت ركب فلم يقارن جاء المبعد بمنذ سنة (يقال) أجاب السيد بأن الافعال اذا وقعت قيودا لما له اختصاص بأحد الازمنة الثلاثة فهم منها استقباليتها وحاليتها وماضويتها بالقياس الى ذلك المقيد لا بالقياس الى زمن التكلم كما فى أصل حقيقتها وليس ذلك بمستبعد فقد صرحوا فى مبحث حتى بكون ما بعدها مستقبلا بالنظر لما قبلها وان كان ماضيا بالنظر الى زمن التكلم فعلى هـذا اذا قلت زارنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى الزيارة متقدما عليها فلا تحصل مقارنة الحال لعاملها فاذا دخلت عليه قد قربته من زمن الزيارة وتفهم المقارنة بينهما فكأن ابتداء الركوب كان متقدما على الزيارة لكنه قارنها دواما وهو مفاد ذلك أنه يجب الاتيان بها مع الفعل الماضى الواقع حالا وقد صرح بذلك فى المغنى فى مبحث قد فى بيان ما ينبنى على افادتها التقريب حيث قال الثانى وجوب دخولها عند البصريين الا الاخفش على الماضى الواقع حالا اما ظاهرة نحو ومالنا أن لا نقاتل فى سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا أو مقدرة نحو هـذه بضاعتنا ردت الينا ونحو أو جاؤكم حصرت صدورهم وخالفهم الكوفيون والاخفش فقالوا لا يحتاج لذلك لكثرة وقوعه حالا بدون قد والاصل عدم التقدير لاسيما فيما كثر استعماله (تصور بوضع ثم) يلاحظ الواضع جزئيات التراخى الزمانى اجمالا بتصور مفهوم كلى وهو التراخى الزمانى الكلى اعنى التراخى المطلق ثم يتخيل لفظ ثم ويضعها لكل جزئى بخصوصه من جزئيات ذلك المفهوم الكلى دفعة واحدة عند المتأخرين فمعناها الموضوع له التراخى الزمانى الجزئى (وأما على مذهب المتقدمين فيلاحظ

الواضع التراخي الزماني الكلي ويضعها له بالوضع العام بشرط استعمالها
في جزئياته فمعناها الموضوع له التراخي الزماني الكلي (تنبيه) قد تستعمل
ثم في التراخي الرتبي الجزئي وعبر عنه بعضهم بالبعد بطريق الاستعارة
التبعية او المجاز المرسل او الاستعارة المكنية وتصوير ذلك في رسالة
الاستعارة فيكون وضعها نوعيا تأويليا اذ هو وضع المجاز وكذا اذا كانت
بمعنى الواو (والتراخي الرتبي هو التفاوت في الشرف اذ الرتبة عند أهل
العربية معناها الشرف * والتفاوت قد يكون بطريق الترقي وقد يكون
بطريق التنزل فاذا استعملت كلمة ثم في الاول تدل على ان مدخولها
المعطوف أشرف من المعطوف عليه واذا استعملت في الثاني تدل على ان
مدخولها أنزل مما قبلها وهذا يعرف بمعونة القرائن * وحيث ان ثم للعطف
فيكون معناها مركبا من الجمع والترتيب والتراخي * فمعنى الجمع تشريك
مدخولها مع ما قبلها في الحكم اي التعلق والحصول وقد يتخلف بأن تقع
زائدة كما في قوله تعالى وظنوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم
ومعنى الترتيب كون مدخولها في زمان متأخر عن زمان ما قبلها وقد
لا تقتضيه كقوله تعالى وبدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله الآية
ومعنى التراخي أن يكون بين زمان مدخولها وبين زمان ما قبلها امتداد
لا تعقيب وقد يتخلف كقولك أعجبني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت أمس
أعجب لان ثم فيه لترتيب الاخبار ولا تراخي بين الاخبارين (تصوير وضع
لو للشرط بمعنى ان) يلاحظ الواضع جزئيات تعليق شئ على شئ بحيث
متى وجد الاول وجد الثاني أعني التعليق الكلي ويتخيل لفظ لو ثم
يضعها لكل جزئي بخصوصه من جزئيات ذلك المفهوم الكلي دفعة واحدة
عند المتأخرين (وأما على مذهب المتقدمين فيلاحظ الواضع التعليق
الكلي المذكور ويضع له لو فيكون معناها على الاول التعليق
الجزئي وعلى الثاني التعليق الكلي بشرط استعمالها في الجزئيات
ويقاس على ذلك وضعها لبقية المعاني المدلولة لها وهي الامتناع والمصدرية

والتمني

والتمني (ولنشرح أحوالها بالتفصيل) فنقول اذا كانت شرطية بمعنى ان يتخلص ما يليها للاستقبال كالذى بعد ان الا أنها لا تجزم فمن ذلك قوله

ولو تلتقي أصداؤنا بعد موتنا * ومن دون رمسينا من الارض سبسب

لظل صدى صوتي وان كنت رمة * لصوت صدى ليلى يهش و يطرب

واذا وليها ماض أوّل بالمستقبل نحو وليخش الذين لو تركوا الآية ونحو ولو كره المشركون أى ولو يكره بدليل قوله قبله ليظهره فالاظهار مستقبل فكذا الكراهة {واذا كانت شرطية للامتناع تدل على امتناع الشرط فى الماضي مثبتا كان أو منفيا وعلى استلزامه للجواب مثبتا كان أو منفيا وهذا الاستلزام صادق بامتناع الجواب بامتناع الشرط أى ان الجواب منتف فى الخارج بسبب انتفاء الشرط فى الخارج وذلك بأن لم يكن للجواب سبب آخر غير الشرط فينتفى حينئذ بانتفائه ولذلك أربع صور لان الشرط والجواب اما مثبتان نحو لو جاء زيد لاكرمته أو منفيان نحو لو لم يجئ زيد ما أكرمته أو الاول مثبت والثانى منفى نحو لو قصدنى ما خيبته أو بالعكس نحو لو لم يجئ عتبت عليه (وصادق أيضا بعدم امتناع الجواب بامتناع الشرط لوجود سبب له مع الشرط فلا ينتفى حينئذ الجواب بانتفاء الشرط بل يوجد مع كون الشرط منتفيا لوجود ذلك السبب الآخر ولذلك أربع صور أيضا لانهما اما مثبتان نحو لو أهنت الحليم لاثنى عليك أى فيثنى عليك مع عدم الاهانة من باب أولى أو منفيان نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه فاذا خافه فلا يعصيه من باب أولى فليس عدم الخوف سببا لعدم المعصية بل سبب عدمها المحبة مثلا أو الاول مثبت والثانى منفى نحو لو أسأت الكريم ما حرمك فينتفى حرمانه لك مع عدم اساءتك له من باب أولى أو بالعكس نحو لو لم يسأل العبد ربه لاعطاه أى فيعطيه مع السؤال من باب أولى {والمصدرية بمنزلة أن الا أنها لا تنصب وأكثر وقوع هذه بعد ودّ أو يودّ نحو ودّوا لو تدهن يودّ أحدهم لو يعمر ومن وقوعها بدونهما قول قتيلة

ما كان ضرك لو مننت وربما * منّ الفتى وهو المغيظ المحنق

وقول الاعشى

وربما فات قوما جل أمرهم * من التأني وكان الحزم لو عجلوا

{والتي للتمني كليت الا أنها لا تنصب ولا ترفع فينصب المضارع بعد الفاء في جوابها لذلك بأن مضمرة نحو لو تأتيني فنذكر الله تعالى والحمد لله رب العالمين لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

تم طبع عقد اللآلى وشرحه بالمطبعة العامرة الشرفيه بمحروسة مصر في خان أبي طاقيه على ذمة مديرها الجناب الاكرم الشيخ شرف موسى كان الله له وبلغه أمله وقد أرخ عام طبعه العلامة الامجد الشيخ أحمد الزرقاني فقال

ياحسن عقد لآل جاء مظهره * بخير وضع سما في الوضع مظهره

بفطنة الفتى الشهم قد رفعت * أعلامه وحوت بالعلم أنهره

وحاز بالطبع ابداعا يؤرخه * عقد شريف صفا بالطبع مزهره

١٧٤ ٥٩٠ ١٧١ ١١٤ ٢٥٧

سنة ١٣٠٦

وأرخه أيضا الفاضل الاديب الشيخ أحمد أبو على الازهرى المصرى فقال

لله عقد جميل الوضع منتظم * لاحت على شكله من حسنه سيم

أنعم به من كتاب قد حوى غررا * من المعاني التي يصبو لها الكلم

قد تم طبعا وثغر السعد أرخه * عقد اللآلى بتاج الطبع يبتسم

١٧٤ ١٠٢ ٤٠٦ ١١٢ ٥١٢

سنة ١٣٠٦

وأرخه المؤلف أيضا فقال

شرح عقد الوضع بالطبع يسمو * بالبها بين الملا بالكمال

بمديد الشعر ياسعد أرخ * تم طبعا شرح عقد اللآلى

٤٤٠ ٨٣ ٥٠٨ ١٧٤ ١٠٢

سنة ١٣٠٦



